العنف الأسري

الأستاذ الدكتور
منى يونس بحري

الدكتورة
نازك عبد الحليم قطيشات






www.darsafa.net

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾

صدق الله العظيم

العنف الأسري

العنـــف الأســـري

الاستاذ الدكتور

منـــى يونـس بحري

الدكتورة

نازك عبد الحليم قطيشات

الطبعة الأولى

2011 م – 1431 هـ



دار صفاء للنشر والتوزيع ـ عمان

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (1795/ 5/ 2010)

306.87

البحري، منى يونس

العنف الأسري/ منى يونس البحري، نازك عبد الحليم قطيشات.ـ عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع 2010 .

( ) ص

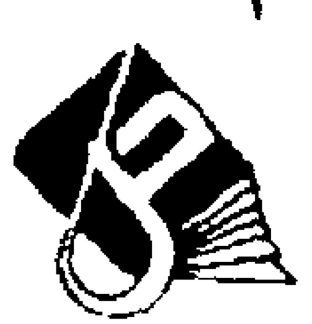
ر . أ: (1795/ 5/ 2010)

الواصفات: العنف الأسري/ / الأسرة/ / العلاقات بين الأفراد/

* تم إعداد بيانات الفهرسة الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

الطبعة الأولى

2011 م - 1432 هـ



دار صفاء للنشر والتوزيع

عمان ـ شارع الملك حسين ـ مجمع الفحيص التجاري ـ تلفاكس 4612190 6 962+

هاتف: 4611169 6 962+ ص. ب 922762 عمان ـ 11192 الأردن

DAR SAFA Publishing - Distributing

Telefax: +962 6 4612190- Tel: + 962 6 4611169

P.O.Box: 922762 Amman 11192- Jordan

http://www.darsafa.net

E-mail:safa@darsafa.net

ISBN 978-9957-24-626-6 ردمك

الفهرس

الفصل الأول
الأســـرة

الفصل الثاني
العنف الأسري

الفصل الثالث
العنف الأسري في الأردن

الفصل الرابع
العنف الأسري ضد الطفل

الفصل الخامس
الطفل كضحية للعنف الأسري

الفصل السادس
علاج العنف ضد المرأة "الزوجة"

الفصل السابع

دور التوعية الأسرية في علاج العنف والتفكك الأسري

الفصل الثامن

المعايير الدولية لحماية المرأة والطفل من العنف

الفصل التاسع

دور البحث العلمي في تناول ظاهرة العنف الأسري نحو المرأة والطفل

المقدمة

الأسرة قديمة من قدم المجتمع لأنها نابعة من الفطرة وقد حث الإسلام على تكوين الأسرة ودعا الناس إلى أن يعيشوا في ظلالها.

قال تعالى:

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾

سورة الروم آية (21)

لقد شرع الله تعالى الزواج وشجعه لفوائده الكثيرة للفرد والمجتمع. ومن أجل جعل هذه الرابطة المقدسة ناجحة فقد حث الإسلام على قيامها على التكافؤ والقبول بين طرفيها. كما وأكد على حسن التعامل بين الطرفين وحث الزوج على الرفق بالزوجة وتوفير احتياجاتها واحترام إنسانيتها وأكد على الزوجة ضرورة المحافظة على حقوق زوجها والأسرة.

وكذلك حث الآباء على رعاية الأبناء وحسن تنشئتهم بموجب أساليب سليمة وفي توفير أجواء أسرية يسودها الأمن والسلام والدفء والمودة والتعاطف ويستبعد فيها استخدام العنف المذموم الذي يفكك تماسك الأسرة.

وعليه فإن قضية احترام وتقدير النساء من القضايا المهمة فهناك من يسيء إليهن أحياناً في الأسرة بأشكال مختلفة كالعاطفية والنفسية والاجتماعية والجسدية مبررين ذلك بشتى الأعذار وغير مهتمين بحاجاتهن ومتطلباتهن وحقوقهن كاحترام الرأي، وحسن المعاملة. وكتمان الأسرار.

إن التزام كل فرد بالأسرة بالمحافظة على حقوق الآخر وبالتعاون على حل مشكلات الحياة يجعل الأسرة أكثر سعادة وانسجاماً وفاعلية في مواجهة ما

يعترضها من صعاب، معتمدين في ذلك على حسن التفكير و المناقشة والحوار الهادئ بدلاً من الصياح والجدال واللجوء إلى العنف الضار.

إن من أبرز سمات العصر الحالي: التقدم العلمي والتكنولوجي، تعددية مصادر التأثير على حياة الأسرة، تشتت الأفكار والقيم، بالإضافة إلى الصراع بين ما هو مادي وما هو روحي، وازدياد الضغوط والمسؤوليات على أفراد الأسرة وهناك اختلاف بين الأفراد. في استجابتهم للمواقف والمصاعب التي تعترضهم ، وهذا يؤدي إلى ظهور سلوكيات إيجابية وأخرى سلبية في التعامل مع الخلافات الأسرية كالعدوان والغضب والعنف المذموم.

وقد انتشرت ظاهرة العنف في مختلف المجتمعات بما يفرضه على المعنيين بها التعامل معها بطريقة تحد من ازدياد انتشارها كوضع خطط لذلك.

وهذا الكتاب يتناول هذه المشكلة على الوجه التالي:

- الفصل الأول: وهو فصل تمهيدي يتناول الأسرة ومفهومها وأهميتها وأشكالها ووظائفها ودورها في التنشئة الاجتماعية للأطفال.
- الفصل الثاني: يتناول نظرية تتعلق بالعنف الأسري.
- الفصل الثالث: يعرض العنف الأسري من خلال دراسة ميدانية أجريت في الأردن.
- أما الفصل الرابع: فيعرض العنف الأسري ضد الأطفال.
- ويعرض الفصل الخامس: العنف الأسري الجسدي ضد الأطفال من خلال دراسة ميدانية أجريت في بغداد. كما ويعرض دراسة أخرى حول الطفل كمرتكب للعنف في المدرسة الابتدائية في بغداد أيضاً
- ويعرض الفصل السادس: علاج العنف نحو الزوجة.

- ويعرض الفصل السابع: دور التوعية الأسرية في علاج العنف والتفكك الأسري.
- أما الفصل الثامن: فيعرض المعايير الدولية لحماية المرأة والطفل من العنف.
- ويتناول الفصل التاسع دور البحث العلمي في دراسة العنف الأسري في العراق .

إن هذا الكتاب يمكن أن يفيد جميع المعنيين بشؤون الأسرة وبوجه خاص معلمي الصفوف والمرشدين الاجتماعيين خلال فترات الإعداد والتدريب والخدمة.

والله ولي التوفيق، ، ،

المؤلفتان

أ. د. منى بحري

د. نازك قطيشات

الفصل الأول

الأســــــرة

الفصل الأول

الأســـــــرة

- مفهوم الأسـرة
- أهمية الأسرة
- وظائف الأسرة
- دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية للطفل
- التنشئة الاجتماعية والعنف

الأســــرة

مفهوم الأسرة:

الأسرة كما يشير ابن منظور (1993 أ) (مأخوذة من الأسر وهو القوة والشدة ولذلك تُفسر بأنها الدرع الحصينة، وأن أعضاء الأسرة يشدُ بعضهم أزر بعض ويعتبر كل واحد منهم درعاً للآخر، وتطلق كلمة أسرة على أهل الرجل وعشيرته، كما تطلق على الجماعة التي يجمعها هدف مشترك).

وتعرف القصيد 1985 الأسرة بأنها:

منظومة اجتماعية صغيرة تتألف من الزوج والزوجة والأفراد وتتكون بينهم روابط قانونية واجتماعية وأخلاقية وروحية وتعتبر نواة المجتمع والركن الأساسي في كيانه. كما أنها وحدته الأساسية حيث يتكون منها البناء الاجتماعي العام كما أنها مؤسسة دائمة ومستمرة تعتمد على أواصر الدم والمصير المشترك.

وقد اختلف العلماء في تعريف مفهومها:

فهم في علم الاجتماع يهتمون بالأسرة لأن المجتمع يتكون من مجموعة أسر وأفراد هذه الأسرة يقومون بأدوار اجتماعية تجعل هذا المجتمع حياً وممتداً.

وفي علم التشريع النواة الاجتماعية التي تقوم على الرباط الشرعي المنظم بين الرجل والمرأة وفقاً لقواعد يحددها القانون.

وعرفها علماء الاقتصاد بأنها أصغر وحدة اقتصادية إنتاجية فبالإضافة

إلى دور الأبوين في تربية أولادهم وتنشئتهم اجتماعياً فهم أشبه ما يكونون برؤساء ورش عمل وإنتاج وخاصة في الريف حيث تبدأ هذه الوحدة الصغيرة بالإنتاج ثم بالإنفاق ثم بالموازنة ما بين الإنتاج والاستهلاك ويقودها هذا إلى الادخار أو الاستثمار.

واعتبرها علماء التربية الوحدة الصغيرة والمدرسة الأولى في ترسيخ العادات في نفوس الأطفال وتلقينهم اللغة والتعامل وأسلوب التخاطب وغرس العقائد الدينية في نفوسهم وتهيئتهم للانتقال إلى جو المدرسة.

أهمية الأسرة:

إن الأسرة في كل الحقب الإنسانية المصدر الرئيسي للتوالد والاستمرار في كيان الأمم وتقدمها وتطورها وبقاء المجتمعات ونتيجة لذلك فهي محاطة بالاحترام والتقدير من كل الأديان السماوية وهي مصونة في كل الدساتير والقوانين الوضعية.

وتمتاز الأسرة بأنها مؤسسة تقوم بتعيين الأدوار بين أفرادها تلقائياً.

فالأب مثلاً له من الحقوق والمكانة الاجتماعية ما ليس لباقي أفراد الأسرة وعليه من الواجبات غير التي يضطلع بها بقية أفراد الأسرة.

ودور الأم بالغ الأهمية فهي رفيقة عمر الزوج وشريكته في معظم مسؤولياته.

وكذلك الأولاد فلهم أدوارهم المهمة أيضاً، فهم دفقات العاطفة في الأسرة وتجاربها الأولى ومستقبلها المنشود.

وعليه فالأسرة ليست مفهوماً مجرداً بل هي نسيج كل تلك العلاقات والروابط الإنسانية.

أنواع الأسرة:

أولاً: الأسرة الممتدة (المركبة)

وهي الأسرة التي تشتمل على ثلاثة أجيال تسكن في بيت واحد أو في ملاحق ببيت الجيل الأول أو بيوت متلاصقة له، والأهم من هذا أن الأسرة تعمل كوحدة اقتصادية واحدة بالمشاركة مع والديهم.

إن هذه الأسرة توفر الرعاية والحماية لأفرادها على اختلاف أعمارهم، أطفال، شباب، كبار السن، مرضى، عاطلين عن العمل، فالفرد فيها لا يواجه مشاكل الحياة منفرداً. وهي توفير بيئة اجتماعية تسودها الألفة والمودة والاحترام.

وهذه الأسرة توفر استمرارية في أساليب التنشئة للأطفال عبر الأجيال وبذلك فهي تحافظ على التراث الأسري الثقافي، وتحافظ على ممتلكات الأسرة عبر الأجيال. ويتمتع الأطفال في هذه الأسرة بشبكة واسعة من علاقات القريب ويقوم الأقارب فيها بدور مهم في تنشئتهم الاجتماعية ويتخذ الأطفال من الأقارب نماذجاً يقتدون بها في سلوكهم.

ثانياً: الأسرة النووية

هي جماعة اجتماعية مكتفية ذاتياً تتكون من الزوج والزوجة والأطفال يعيشون معاً.

وهي أصغر أنواع الأسر. وقد تتكون من الزوجين فقط أو من أشخاص قلائل مرتبطين برابطة الدم.

إن هذه الأسر توفر بصورة منتظمة وذاتية وشرعية ما يشبع حاجات أفرادها.

وظائف الأسرة:

1- الوظيفة الجنسية:

وهـي وظيفـة إشـباع الـدافع الجنـسي للـزوجين بموجـب رابطـة الـزواج الشرعية المقدسة بينهما والتي بموجبها ينتظم نسب الأطفال في المجتمع وتضمن لهم حقوقهم. وأداء الأسـرة لهذه الوظيفـة بـصورة سـليمة يمكـن الـزوجين مـن الانـسجام الزواجـي، إن تمتـع الـزوجين بثقافـة جنـسية مناسـبة يمكـن أن يـساعدهما في التربيـة الجنـسية الـصحيحة للأطفـال خـلال مراحـل نمـوهم المختلفة، كمـا ويـساعدهما في توفير الوقاية لأفـراد الأسـرة مـن الرذيلـة، ومـن الفـشل الأخلاقـي الـذي هـو مـن أسـبابا إسـاءة معاملـة أفـراد الأسـرة لبعـضهم البعض.

2- الوظيفة البيولوجية:

وتتمثـل في الارتبـاط بـين الـزوجين والطفـل الـذي يلـد نتيجـة العلاقـة الزوجيـة، إن العامـل البيولـوجي يقـرب الأم والطفـل، والأب والطفـل، فكـلا الطرفين يستمد السعادة من لمس الطفل. فـالأم الـتي ترضـع طفلها تتبـادل وإيـاه العواطف الجميلة الظاهرة فهي تشبع عنده الحاجة إلى الغذاء. وهو يشبع عندها دافع الأمومة وهي بذلك معطية ونائلة في الوقت نفسه.

ويمكـن أن يكون للأب دور في تلقين الطفل دور القوة والسيطرة لكونه ذكر تسانده السلطة المستمدة من ثقافة المجتمع وقيمه ومعاييره الاجتماعيـة إن الوحدة الأسرية تقوم علـى زواج الـذكر والأنثـى بحيـث تكـون الأخيرة مرتبطـة بسيطرة زوجها.

3- الوظيفة الثقافية:

إن الأسـرة وسـيط بـين المجتمـع وأفـراد الأسـرة. فـالمرأة والرجـل عنـدما يتزوجان يُكونوا وحدة تتميز بأساس ثقافي ويتم اختيـاره مـن قبلـها، وبمستوى اجتماعي وتعليمي واقتصادي يميز أسرتهما ولهما مهنـة ومستوى معيشـي خـاص بهما.

وتقـوم الأسـرة ببـث القـيم في نفـوس أفرادهـا. وبإكـسابهم المفـاهيم والعادات والتقاليد التي تضبط سلوك أفرادها وتحكم علاقاتهم الاجتماعية داخل الأسرة وخارجها وبما يوفر للأسرة مكانة مقبولة في المجتمع.

4- الوظيفة الاقتصادية:

وهذه الوظيفة مستمرة. ولها صور مختلفة وأساليب وأهـداف. وقـد كانـت الأسرة في الماضي وحدة جماعية مشتركة ومتكاملة تقوي علاقاتها والـروابط بين أفرادها سلطة رب الأسرة وسيطرته على مقوماتها، وكانت الملكية فيها جماعية. وفي الوقت الحاضر تقوم الوظيفة الاقتصادية على أداء أدوار تتجه نحو الفردية والاستقلالية في أداء الأعمال لتنظيم الحاجات الاقتصادية للأسرة.

5- الوظيفة الاجتماعية النفسية:

قـال تعـالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾

سورة الروم آية (21)

ففي هذه الآية إشارة إلى أن المرأة مخلوقة من نفس الرجل كما أن حواء خلقت من ضلع آدم وعندما التقيا بالزواج سكنت إليها وسكنت إليه. ومعناها: أن يقوم الرجل والمرأة ببناء علاقة زوجية تقوم على السكينة والطمأنينة، وأن يكـون مـا بـين الـزوجين علاقـة متبادلـة مـن المـودة والمحبـة والمجاملـة والرعايـة

والرحمة ، والتخفيف عن الآخر ، والاعتبار له وهو الذي يعين الإنسان على القيام بواجباته وتحمل مسؤولياته.

ويفترض أن يشعر كلا الزوجين بحاجتهما إلى بعض وإلى الأخذ والعطاء فيما بينهما كالكلام حول مختلف الموضوعات الفكرية والاجتماعية وبكل لطف ومحبة وتهذيب.

6- الوظيفة التربوية التعليمة:

الأسرة هي المؤسسة الأولى التي تقوم بتربية وتعليم أطفالها ما تشاء دون تدخل سلطة من سلطات المجتمع. وفي الماضي كان الآباء يعلمون الأبناء فيها ما يمارسونه من مهن وحروف. وإذا كانت هناك حاجة إلى معلم فالأسرة تستقدمه إلى البيت لتعليم أولادها.

أما اليوم فهناك مؤسسات تربوية واجتماعية وتساعد الأسرة على القيام بهذه الوظيفة كالحضانة ورياض الأطفال ما قبل المدرسة. والمدارس الابتدائية والمهنية وغيرها لتربية وتعليم الأطفال في مرحلتي طفولتهم الوسطى والمتأخرة.

7- الوظيفة الدينية:

تقوم الأسرة بترسيخ قواعد الدين وتعليم أحكامه للصغار. وتنتقل إليهم القيم الروحية السامية التي تهذب أخلاقهم. فعن طريق الأسرة يكتب الأطفال دينهم ونظامهم القيمي الأخلاقي الذي يمكنهم من معرفة الفرق بين الخير والشر والحق والباطل والفضيلة و الرذيلة وحسن المعاملة وإساءة المعاملة.

8- وظيفة الحماية:

توفر الأسرة الحماية والأمن والدعاية لأفرادها صغار السن منهم

واليافعين والكبار وكبار السن في حالات الصحة والمرض والعجز، وتوفر لهم العيش الكريم في سنين عمرهم البكرة والأخيرة. فالأسرة كانت وما زالت تقوم بهذه الوظيفة.

كما أنها تقوم بإزالة الخلافات والنزاعات بين أفرادها وتحكم بالعدل بينهم وتقوم سلوكهم من خلال أساليب التنشئة الاجتماعية التي تتبعها، والثواب والعقاب للحفاظ على حقوقهم وتمكينهم من أداء واجباتهم وتحقيق النظام في حياتهم والحيلولة دون وقوع الفوضى والتفكك فيها.

الأسرة والتنشئة الاجتماعية للأطفال:

الأسرة أول بيئة اجتماعية تستقبل الطفل وفيها يتم تكوين قدراته المختلفة وتشكيل العناصر الأساسية لشخصيته. ويرتبط سلوك الفرد تدريجياً بالمعاني التي تتكون عنده من المواقف التي يتفاعل بها في أسرته ومحيطه. والطفل يتأثر بهذه المعاني، وتصاغ شخصيته في مراحلها الأولى وتصبح جزءاً من كيانه الشخصي لا سيما أنه يقضي فترة طويلة مع والديه بالرغم من انتشار دور الحضانة ورياض الأطفال والمدارس. ومن هنا فإن أوضاع الأسرة وخصائصها تشكل أهم العناصر التي تؤثر فيه كل سنوات حياته اللاحقة.

وقد أجمع الباحثون على أهمية السنوات الست الأولى من عمر الطفل. ففيها يكتسب المهارات البدنية والعقلية والنفسية والاجتماعية التي تساعد على إدارة شؤون حياته. مما يتطلب من الأسرة الوعي الكامل بحاجاته اللازمة لنموه وتطوره ومن أهم هذه الحاجات حاجة الطفل إلى الشعور بالأمن والاستقرار وإلى تعزيز ثقته بنفسه. إن تربية الأطفال في محيط العائلة يأخذ جانباً كبيراً من التعقيد والتنوع.

والمطلوب من الوالدين أن يكونا على قدر من المعرفة والقدرة على التكيف مع شخصية الطفل. ومن الأهمية أن يتم إبعاد الأطفال عن أي صراعات وعنف داخل الأسرة وأن لا يظهر الآباء عيوب أبنائهم أمام الآخرين أو يقارنوا بينهم وبين أقرانهم بصورة متهكمة لاذعة، لأن ذلك يؤدي إلى اهتزاز ثقتهم بأنفسهم. أما إذا وجد الأطفال تشجيعاً وعناية من الوالدين فإنهم يشعرون بالراحة والأمن ويحسون بمكانتهم الاجتماعية بداخل الأسرة. وكلما أمضى الآباء والأمهات أوقاتاً في البيت فإن ذلك يزيد من ارتباط الأبناء بالوالدين، ارتباطاً يتناسب طردياً مع مدة هذا الوقت وعلى الآباء تغيير أساليبهم مع أولادهم وفقاً لما يطرأ على هؤلاء الأطفال من تغيرات جسمية وعقلية. كما أن على الآباء بذل الجهود لمساعدة أطفالهم على اكتساب مهارات جديدة وفقاً لنموهم وتطورهم. وهذا ما يصطلح على تسميته بالتنشئة الاجتماعية.

إن الطفل يحتاج إلى مساعدة الغير له منذ لحظة ولادته ليبقى على قيد الحياة، خلال فترة طفولته الطويلة نسبياً والتي يتحول فيها من كائن بيولوجي إلى أي كائن اجتماعي وبموجب ثقافة مجتمعه.

وهناك تعاريف عديدة لمفهوم التنشئة الاجتماعية:

تعريف (القصيد **1985**): (إنها عملية اكتساب الفرد لثقافة مجتمعه ولغته والمعاني ونظام المعتقدات الذي يوجه سلوكه، وما يتوقع منه منس لوك، وما يتوقعه هو من الآخرين من سلوكهم والتفاعل معهم).

ويعرفها (الشناوي **2001**): (تشكيل شخصية الفرد عن طريق ثقافة مجتمعه حتى يقدر على العيش في إطار هذه الثقافة).

ويعرفها (بارسون **Parson**): (أنه عملية تعليم تعتمد على التلقين والتقليد

مع الأنماط العقلية والعاطفية والأخلاقية عند الطفل والراشد. وهي عملية دمج عناصر الثقافة في نسق الشخصية، وهي مستمرة).

دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية:

يمكن تلخيص دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية للطفل بالمبادئ التالية:

1. تعليم الطفل كيف يتكيف مع مطالب جسمه وحاجاته البيولوجية والبيئية المحيطة به، حيث يكون مضطراً في هذه المرحلة إلى قبول مختلف المعاني المحددة من قبل الكبار.
2. غرس حب الآخرين واحترامهم وصيانة حقوقهم في نفسية الطفل حيث تبدأ هذه التجربة في تعريف الطفل بحقوقه وحقوق أخوانه وتعويده احترام هذه الحقوق وزرع القناعة الذاتية في نفسه من منطلق (هذا لك وهذا لي) ثم الانتقال إلى احترام الآخرين وحقوقهم في البيئة المحلية.
3. غرس الحب والاحترام لديه للمجتمع المحلي الصغير الذي يتواجد فيه سكنه وتعيش في أسرته، كجزء من هذا المجتمع وغرس روح المحافظة على الممتلكات العامة والابتعاد عن التخريب العبثي، وذلك بأسلوب توجيهي بعيد عن العنف والقسوة وحث الطفل للمحافظة على البيئة نظيفة وعدم ارتكاب ما يلوثها مثل طرح النفايات وغيرها في الأماكن العامة. إن ما يشكو منه المربون والمصلحون في تقاريرهم ورسائلهم هي قصور الجيل الصغير في الحفاظ على البيئة وتتضح شكواهم هذه عندما يتحدثون عن الشؤون البيئية في البلدان الصناعية ومقارنتها بالأوضاع البيئية في الدول النامية لأن نظافة البيئة والحفاظ عليها أصبحت من القضايا المهمة في هذا العنصر.

إن إيجاد بيئة نظيفة خالية من التلوث يوجب البدء بالتوعية وأولى الفئات الجديرة بهذه التوعية هم الأطفال الذين سيصبحون الأساس المتين في تحقيق الأهداف في الخطط المستقبلية لأن بناء البيئة الإنسانية لأي مجتمع هو الركيزة الرئيسية في بناء بنيته المادية.

4. غرس احترام قيم العمل في المهن مهما كان نوعها ومستواها، فهي ضرورية في بناء الوطن بحيث تبدأ بالفلاح والصانع والعامل وتنتهي بالمهندس والطبيب وغير ذلك. ونلاحظ في بعض المجتمعات أن الأطفال لا يميلون إلى مهن الفلاحة وتربية الحيوان وإنشاء المزارع والحرف الخاصة بالبناء والصناعة. واتجاهات العمل هذه عندما ترسخ في نفسية الأطفال من قبل أسرهم فمن الصعب تغيير اتجاهاتهم نحوها عندما يكبروا مما بمكن أن يؤثر على ارتفاع مستوى البطالة بين شبان المستقبل.

5. إن من مسؤوليات الأسرة تجاه الأطفال في عملية التنشئة الاجتماعية التعاون مع الأسر الأخرى لإيجاد نمط تربوي موحد مجموعات الأسر المتجاورة، لأنه ليس من السهل تربية الأطفال بمعزل عن أطفال البيئة المحلية. ولا بد للمعنيين بشؤون الأسرة من وضع برامج وخطط تربوية وإعلامية وعقد الندوات المشتركة بين هذه الأسر لتعريفها بمبادئ التنشئة الاجتماعية المرغوب فيها. حيث إن مردود هذه البرامج ينعكس على الأطفال وعمق تفاعلهم مع البيئة المحلية وتكيفهم لها.

فالتنشئة الاجتماعية: هي العملية التي يسعى الآباء عن طريقها إلى إحلال عادات ودوافع ايجابية لدى الأطفال أو إلى إحلال عادات وطبائع جديدة محل عادات ودوافع كان الطفل قد كونها بطريقة أولية في المرحلة السابقة،

ويهدف الوالدين من ورائها إلى إكساب أولادهم أساليب سلوكية وقيم واتجاهات يرضى عنها المجتمع.

وسائل التنشئة الاجتماعية للطفل في الأسرة:

أولاً: الثواب والعقاب

إن هذه الوسيلة يستخدمها الآباء والأمهات لتدريب الأطفال على اكتساب سلوك المشاركة بالملكية والتعاون الايجابي مع الغير. وبموجب نظريات التعليم فإن الاستجابات التي تكافئ تقوي وتتطور وتصبح سلوكاً ثابتاً. أما التي يعاقب الطفل بسببها، فإنها تضعف غالباً وتختفي. وليس المقصود هنا بالعقاب القسوة والعنف والشدة لما يثبت عليها من عواقب لأن يصاب الطفل بالخوف والقلق والعدوانية. ولا تؤدي إلى الهدف المنشود في إصلاح الأخطاء وقد أكدت نتائج الدراسات أن الآباء الذين يمارسون العنف ضد أطفالهم جاء سلوكهم هذا بسبب اضطرابات في الشخصية نتيجة حرمان سابق أو نبذ في أيام الطفولة ويأتي على شكل إسقاطات من الآباء على الأبناء.

ويدفع العقاب البسيط كأسلوب من أساليب التنشئة الاجتماعية بتعديل السلوك السيئ للطفل وهو لا يعني القسوة أو العنف ويجب أن يتم وفق الأساليب التربوية الحديثة.إن العديد من علماء النفس يؤكدون على ضرورة عدم إهانة إنسانية الطفل ولذلك لا يحبذون ضربه لأن للعقاب مردود سلبي على الطفل وعلى الأسرة ويمكن إتباع مختلف الطرق لتجنب ذلك وهو يختلف عن الحزم بل إنه باستخدام القدوة الحسنة. ويمكن تحسين سلوك الطفل عن طريق رقابة الآباء لسلوكهم فلا يطالبون الطفل بسلوك يمارسونه أو تجنب ألفاظ سيئة ينطقون بها.

إن الطفل في سلوكه مرآة لأسرته ولا يعني تهذيبه استخدام العقاب القاسي بل باكتساب صداقته ومعاملته بنية سليمة ومحبة إن مرحلة الطفولة المتأخرة من 7ـ 12 سنة هي امتداد لتربيته في السنوات من 3 ـ 6 وبعد السابعة يبدأ اهتمام الطفل بالمجتمع. كما إن منع انحراف المراهق أو الشاب يبدأ منذ الطفولة. فتدرب الأولاد على:

1. الطاعة.
2. عدم الاعتداء على الذات.
3. حسن معاملة من يتعامل معهم.
4. احترام الذات. وهذا كله يهيئه ايجابياً لمرحلة المراهقة.

الطاعة المقصودة هنا هي الاستجابة والانسجام والتعايش وهي غير الخضوع. فالخضوع يكون مضراً بالطفل ويؤدي غالباً إلى الاستكانة وسهولة الانقياد لأهواء الغير.

وقد بين ابن خلدون قوله (إن الشدة تضر بالمتعلمين وخاصة الأطفال لأنها تذهب بالنشاط وتحمل على الكذب والخبث والمكر وهجر الفضائل وتدخل الحزن إلى القلوب فيموت الذهن). كما أن من الضروري أن لا يتم الإفراط بالتساهل في التعامل مع الطفل لأن ذلك يعيق بناء شخصيته على وجه سليم.

وبدلاً من أن يعوّد الطفل على الخوف من إنزال العقوبة به يمكن تعويده على الطاعة والتوجيه الهادي المتكرر مما يعزز ثقته بنفسه وبالآخرين. وإن الطاعة الكاملة من الأطفال غير متوقعة لأنها تختلف من طفل لآخر فالطفل النشيط أقل طاعة من غيره. إلا أنه أنفع لنفسه وللمجتمع إذا أحسنت تربيته.

والأطفال عموماً يكرهون القمع والسيطرة المتطرفة والعقاب ويشعرون بالسعادة إذا ما أحسوا أنهم موضع ثقة واعتزاز أسرتهم.

ثانياً: الملاحظة Observation

يميل الأطفال إلى الملاحظة والاستطلاع والاستكشاف للتعرف على الأشياء والبيئة المحيطة ويفترض من الآباء تشجيع هذا الاتجاه لدى الأطفال لتنمية روح الاستقلالية لديهم.

وينمو الطفل سلوكياً نتيجة ملاحظة سلوك الكبار حوله وغالباً ما يتخذ الأطفال من آبائهم ومدربيهم قدوة لهم. وعليه من المهم جداً أن تكون مثل هذه القدوة صالحة.

ثالثاً: التقليد Imitation

في نهاية السنة الأولى عادة يبدأ الطفل بتقليد الآخرين ويعتمد هذا التقليد في كثير من الأحيان على الملاحظة ثم ما يلبث أن يصبح الطفل بعد سنتين قادراً على تكوين صورة ذهنية عما يقع حوله مما يتيح له اكتشاف مزيد من المهارات حيث تتولد لديه نزعة لتحقيق ذاته بعد أن كان مقلداً ومعيداً. وواجب الأسرة تعزيز التقليد الايجابي لدى الأطفال وإبعادهم عن ممارسة تقليد السلبيات.

رابعاً: التوحد

التوحد هو أعلى مراحل التقليد وتتضمن عملية التوحد ملاحظة الطفل أنه يشبه شخصاً آخر غالباً ما يكون أحد الوالدين أو شخصية مهمة ويميل الطفل إلى أن يشارك هذا الشخص تصرفاته أن يتشبه به في حركاته أو انفعالاته ويتجاوز التوحد التعلم البسيط، وهو يتطلب وجود روابط عاطفية قوية

مع النموذج القدوة بحيث يتم تعديل سلوكه بموجب هذا النموذج. وعليه فإن استعداد الطفل للتوحد مع والد يتحلى بالدفء العاطفي وإذا كان على قدر مميز من الكفاءة سيكون وسيلة أسرع وأقوى بالمقارنة مهمل يغيب عن أسرته معظم الوقت ولا يكترث لما يفعل أطفاله ولا يهتم بدفء جو الأسرة. كما أن في بعض الأحيان تحول المشكلات بين الوالدين دون تقديم الرعاية والتنشئة الأسرية للأطفال.

خامساً: المرونة Flexibility

إن استقرار شخصية الفرد وارتقاءه يعتمدان على ما يسود أسرته من علاقات طبيعية مختلفة. ومن العناصر الايجابية في التنشئة أن يكون النظام في البيت مرناً وإذا ما بدر من الأطفال ما يسبب الاضطراب في نظام الحياة المنزلية تم النظر إلى الأمر بهدوء وتعاون لإصلاح ما أفسدوه إذ من النادر أن يسئ الأطفال السلوك عن قصد ولكن ميولهم إلى حب الاستطلاع مع افتقادهم للخبرة الكافية يوقعهم في مشكلات تعوق تنشئتهم الاجتماعية السليمة. وطالما أن الطفل لم يبلغ درجة كافية من النضج تساعده على توجيه نفسه فإن التأديب يبقى عنصراً أساسياً في تربيته، ولا يعني التأديب العنف والتعامل الصارم التعسفي الذي يولد الخوف عند الطفل، بل يعني التهذيب والتوجيه المستند إلى الفهم والمحبة لمساعدة الطفل في إدراك ما هو صحيح وأفضل في تقوية جهازه العصبي وضبط عواطفه وتكوين قيمه السامية لأن العنف يكسر إرادة الطفل ويشعره بالمذلة ويهز كيانه ويدمر شخصيته.

وإن السلوك اللطيف مع الطفل يقلل من رغبته في إساءة السلوك ويرفع من قدرته الإبداعية وينمي مهاراته في التعاون والتفاعل السليم مع الآخرين. ومن المهم

إتاحة الفرصة للطفل ليتعلم من أخطاءه وأن يعبر عن مشاعره المكبوتة حتى ولو كانت تتضمن بعض الأحيان السلوك السلبي إن هذا يساعد الآباء على معرفة أسباب التوتر والمشاعر المكبوتة في الوقت المناسب مما يسهل معالجة الدوافع والأسباب المؤدية للتوتر لأن المشاعر المكبوتة تكتسبها في نشأة غير متوازنة اجتماعياً ونفسياً.

سادساً: العلاقات الدافئة Warm Relationships

ومن الوسائل المهمة للتنشئة الاجتماعية أن يكون الطفل على علاقة ايجابية ودافئة مع والديه، لأن الأمومة أو الأبوة علاقة إنسانية تتشكل من خلالها طباع الطفل. وامتداد مثل هذه العلاقة واستمرارها أمر أساسي للتنشئة الاجتماعية السليمة. وقد أثبتت الدراسات أن القدرات الإبداعية لدى الأفراد ترتفع عند الذين لديهم احتراماً حقيقياً للأب و حب عميق للأم.

ويؤثر مركز الأسرة في المجتمع - سواء أكان هذا المركز اجتماعياً أو اقتصادياً - في حياة الطفل وتكوينه لأنه عندما تتاح له الفرص لإشباع حاجاته بسهولة ويسر بمعاونة أسرته التي تعتبر جسراً لعبوره إلى سلم الحياة العامة فإن ذلك يؤدي إلى نمو طاقاته وقدراته إلى أقصى حد ممكن وبخاصة المهارات التعليمية والتكوين الاجتماعي.

إن عملية التنشئة الاجتماعية لا تنتهي إلا بانتهاء الحياة الإنسانية مادام قادراً على التعلم.

ويمر الطفل في مراحل ثلاثة لاكتساب دوره الاجتماعي في عملية التنشئة الاجتماعية:

1. المرحلة الذاتية وتتركز على إشباع حاجاته الفسيولوجية الأساسية.

2. مرحلة نمو الدور الاجتماعي وفيها تؤخذ الظروف البيئية المحيطة بالطفل بعين الاعتبار. وفي هذه المرحلة يكتسب الطفل بعض العادات استجابة لرغبات الكبار ويصبح مقلداً ومعيداً لأدوار الآخرين.
3. مرحلة التعامل المشترك بينه وبين الآخرين وتبادل الخبرات البيئية المكتسبة.

وهذه المراحل الثلاث متداخلة مع بعضها البعض ولا يمكن وضع معايير ثابتة لها على اختلاف الفروق الفردية بين الأشخاص من جهة وبين مدى تأثير البيئة المحلية في حياتهم من جهة أخرى.

والآباء يسعون في جميع هذه المراحل تجتهد ليصل أطفالهم إلى درجة عالية من الإبداع والنجاح.

وهذا الأمر ليس بالسهل لكون الأسرة رغم أهميتها القصوى في التنشئة الاجتماعية ما هي إلا وسيط بين المجتمع والفرد ، وهي لا تقوم بعملية التنشئة في فراغ بل تتأثر بالسياق المجتمعي العام وتتلقى منه المضمون القيمي ومعايير السلوك والاتجاهات وتقوم بدورها بغرسها بالفرد وهذا المضمون هو نتاج القاعدة الحضارية الثقافية العامة التي تراكمت في المجتمع عبر أجيال متعددة ، كم تتأثر الأسرة بالسياق المجتمعي الخاص الذي تستقيه من التكوينه الاجتماعية التي تنتمي إليها الطبقة و الجماعة المهنية.

إن الفرد نفسه ليس له كياناً بسيطاً يسهل تشكيلة بوساطة الأسرة وبطريقة آلية أو تلقائية ، وهو في الأسرة نفسها يظهر تفاوتاً ملحوظاً في قدراته الإبداعية من مرحلة عمرية إلى أخرى.

التنشئة الاجتماعية والعنف:

تعد التنشئة الاجتماعية من أهم وظائف الأسرة لإكساب الأبناء قيم ومعايير المجتمع الذي ينتمون أليه. وعلى الرغم من تعدد المؤسسات الاجتماعية فإن الأسرة كانت وما زالت أقوى مؤسسة للتنشئة، فهي تؤثر في مكتسبات الإنسان المادية والمعنوية، بصفتها مرافقة للإنسان طوال حياته.

فالأسرة تقوم بدور أساسي في إصلاح الأفراد أو انحرافهم من خلال النماذج السلوكية التي تقدمها لصغارها. وتتفاوت أنماط التنشئة الأسرية بتفاوت خصائص الوالدين وطبيعة استخدامها للسلطة، فالطفل الذي ينشأ في جو يراعي ميوله ويحقق ذاته ويشبع حاجاته يختلف عن الطفل الذي ينشأ في جو متسلط ويستخدم فيه العنف في تشكيل ذاته.

وتمارس الأسرة دوراً مهماً ورئيسياً في تشكيل شخصية الفرد ونمو ذاته، بتتبع أساليب التنشئة السليمة؛ ليتمكن أفرادها من النمو النفسي والاجتماعي والثقافي السليم الذي يساعدهم على أن يتكيفوا في حياتهم بشكل يجعلهم منتجين فاعلين يسودهم الوفاق والتماسك.

والأسرة التي لا تحسن استخدام أساليب التنشئة في التعامل مع الأفراد ويكثر فيها التنافر والعنف لا شك أن ذلك سيؤدي إلى هدم بناء الأسرة وخلق آثار سلبية عليها.

وهنا يأتي التركيز على العنف بصفته سلوكاً سلبياً يتنافى مع حقوق الإنسان وحريته، وهو شكل من أشكال الظلم والتخلف من شأنه أن يثير مشاعر الغضب والكراهية داخل الأسرة، يتعارض ذلك مع تماسك الأسرة وسعادتها.

البدايات الأولى لنشأة روح العنف عند الإنسان:

البدايات الأولى لنشأة العنف عند الإنسان خلال مراحل نمو شخصيته في مرحلة الطفولة ومن خلال مواقف تنشئته الاجتماعية وأساليبه وإشباع حاجاته: الغذاء، النظافة، النوم، اللعب.

فإذا كانت هذه ايجابية نمت مشاعر الطمأنينة والأمن في نفسه وإذا كانت سلبية نمت مشاعر الخوف والعدوان والعنف في نفسه.

الطمأنينة العطاء الإنتاج المبادرة التجديد الولاء للدولة	أداء الواجب المسؤولية الانضباط الانتماء للأسرة حب الجماعة والوطن	تعاون مبادرة مشاركة حب الله والوالدين	حب تعلق تقدير أمن
12-10 سنة	9-7 سنة	6-3 سنة	ولادة 2 سنة

تفاعل أولي
(+) (−)
أمن قلق
↔
اشـــــــباع
مواقف التنشئة:
- تغذية.
- نظافة.
- نوم.
- لعب.

ضيق توتر إحباط	خوف خضوع كتبت تردد	انسحابية اتكالية شعور بالدونية شك	عنف عدوانية تسيب لا انتماء تهميش
ولادة 2 سنة	6-3 سنة	9-7 سنة	12-10 سنة

(شكل البدايات الأولى للعنف خلال مراحل نمو شخصية الطفل)

علاقة مفهوم الذات بالعنف:

إن الذات هي جوهر الشخصية ومفهوم الذات هو حجر الزاوية فيها وهو الذي ينظم سلوك الفرد. ففكرة الفرد عن نفسه لها دور كبير في توجيه سلوكه وفي تميزه بفرديته الخاصة.

وتسهم عملية التنشئة الاجتماعية في مرحلة الطفولة المبكرة في تكوين ذات الطفل وتصوره لها بما يتضمنه من معتقدات وقيم واتجاهات تحدد مواقفه وتوجه سلوكه تجاه نفسه ومن حوله. والشخصية بذلك نتاج تفاعله الاجتماعي مع الآخرين في الأسرة واندماجه معهم.

فهو يتعلم استخدام كلمة (أنا) من أنا في نظر نفسي؟ من أنا في نظر الغير؟ من سأكون في المستقبل؟ . نتيجة هذا التفاعل الاجتماعي.

وعليه فهو قد يرى نفسه إنسان مخيف ومتسلط وقاسي. وقد يعتقد أن الآخرين يرونه إنسان ظالم ومتجبر. وأنه في المستقبل سيقدر على ضبط سلوك أفراد أسرته وقيادتها بالعصا.

هكذا قد يكون تقدير الإنسان لذاته. أو قد يكون على العكس من ذلك تقديره ايجابياً ايجابياً.

وتشير نتائج دراسات عديدة إلى وجود علاقة قوية بين التقدير الإيجابي للذات وسلوك الأزواج في الأسرة كقلة استخدامهم للعنف مع الشريك والأطفال. فتقبلهم لشكلهم وإيمانهم بحسن خلقهم وتقديرهم للأدوار التي يؤدونها كلها أمور تجعلهم أكثر تكيفاً في علاقاتهم الزوجية والأسرية.

الفصل الثاني

العنف الأسري

الفصل الثاني

العنف الأسري

- مفهوم العنف.
- العنف الأسري.
- نشأة الاهتمام بالعنف الأسري.
- الاتجاهات والنظريات المفسرة للعنف.
- أشكال العنف ضد المرأة في الأسرة.
- متغيرات ترتبط بعنف الزوج نحو الزوجة.
- ردود فعل الزوجات على عنف الأزواج.
- الآثار المترتبة على العنف الأسري.
- منظور عام
- أسس نجاح العلاقة الزوجية.
- خصائص العلاقات في الأسرة.

العنف الأسري

مفهوم العنف Violence :

إن الناظر في معاجم اللغة يرى أن العنف ضد الرفق، عَنُفَ به وأعنفه وعنّفه إذا لم يكن رفيقاً في أمره. وفي الحديث: (إن الله تعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف).

وتنحدر كلمة عنف من الكلمة اللاتينية (فيولنتيا) (Violentia) التي تعني: السمات الوحشية بالإضافة إلى القوة، والفعل منها هو (فيلار) (Violar) الذي يعني: العمل بالخشونة والعنف أو التدنيس والانتهاك والمخالفة.

يقصد عادة بالعنف، الممارسة المفرطة للقوة، بشكل يفوق ما هو معتاد ومقبول اجتماعياً. ويتضمن الشق الأول من كلمة عنف (Violence) في اللغة اللاتينية معاني الانتهاك والاعتداء والاغتصاب. مصطلح (العنف) بات كثير التداول في الأوساط والجماعات، سواء أكانت إجرامية أو مسلحة. وقد يكون العنف على شكل كلام أو أفعال أو أشكال أخرى من أشكال التعبير الهادف إلى التجريح والتدمير. وفي هذا السياق، يكون العنف إنكاراً للقواعد الاجتماعية المهيمنة، فهو يتخذ صوراً متعددة داخل الأسرة مثلاً أو في العمل، في الشارع ضد النساء، ضد المعوقين والمهاجرين والأقليات والمهشمين، وبطبيعة الحال ضد صغار السن. هذا، ولم تحدد الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل تعريفاً واضحاً للعنف، مكتفية بإبراز الصور التي يتخذها، التي تنعكس خصوصاً في كل من الفقرات: (19)، (34)، (37). وبموجب هذه الفقرات، يشمل مصطلح العنف جميع أشكال العنف الجسدي والنفسي؛ والإصابات؛ وإساءة الاستخدام؛ والإهمال والمعاملة المنطوية على الإهمال؛ وسوء المعاملة، والاستغلال؛ والإساءة الجنسية.

وقد تعددت الآراء والتفسيرات النفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية في تناول الظاهرة، فظهر مفهوم العنف من منطلقات مختلفة سواء من حيث السياق اللغوي أو من حيث وجوده كظاهرة لها مسبباتها.

فمن المنطلق النفسي على سبيل المثال تعريف (طقش) بأنه: استجابة سلوكية تتميز بطبيعة انفعالية شديدة قد تنطوي على انخفاض في مستوى البصيرة والتفكير. إن العنف سلوك مشوب بالقسوة والعدوان والقهر والإكراه، بعيد عن التحضر والتمدن تستثمر فيه الدوافع والطاقات العدوانية استثماراً صريحاً بدائياً كالضرب وتدمير الممتلكات. يمكن أن يكون فردياً صادراً عن فرد واحد، أو جماعياً صادراً عن جماعات على نحو ما يحدث في المظاهرات التي تتحول إلى عنف وتدمير.

العنف إذن هو: استخدام القوة بطريقة غير شرعية لإلحاق الأذى بمختلف أشكاله تجاه الضحية.

وتتعدد أنماط العنف، ومنها العنف الديني والسياسي والاجتماعي والأسري، والأخير هو الذي يحدث داخل الأسرة بأشكاله المختلفة.

مفهوم العنف الأسري Family violence:

إن مصطلح العنف الأسري من المصطلحات المعقدة التي ليس من السهل تحديدها بشكل دقيق، إذ تتداخل فيه العديد من العوامل الاجتماعية والثقافية للمجتمع القابلة للتغير مع الزمن، ومن هنا ركزت العديد من التعريفات تركز على وضع حدود لهذا المفهوم اعتماداً على تحديد المفاهيم والأنواع والأشكال.

ويشير مصطلح العنف الأسري إلى أنماط السلوك المختلفة التي تُوّجه أحد

أفراد الأسرة من فرد آخر داخلها بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وذلك يهدف إيقاع أشكال متعددة من الأذى النفسي أو اللفظي أو الجسدي أو الجنسي.

وتعرف منظمة الصحة العالمية العنف بأنه: الاستعمال المتعمد للقوة الفيزيقية (المادية) أو القدرة سواء بالتهديد أو الاستعمال المادي الحقيقي (الفعلي) ضد شخص آخر أو ضد مجموعة أو مجتمع، بحيث يؤدي إلى حدوث (أو رجحان حدوث) إصابة أو موت أو إصابة نفسية أو سواء النماء أو الحرمان. (منظمة الصحة العالمية، 2002) ويشكل هذا التعريف الإطار الدولي للتعريفات الوطنية للعنف داخل الأسرة.

وقد تبنى المجلس الوطني لشؤون الأسرة في الأردن ضمن الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف التعريف التالي للعنف الأسري بالأردن: العنف هو الاستعمال المتعمد للقوة سواء أكان ذلك بالتهديد أو الاستعمال المادي ضد الذات أو ضد شخص آخر أو مجموعة بحيث يؤدي إلى حدوث إصابة أو موت أو سوء نمو أو حرمان. ومن هنا فإن العنف هو أي اعتداء ضد الآخرين يتسبب أو قد يتسبب في إحداث إيذاء أو ألم جسدي أو نفسي، ويشمل أيضاً التهديد بالاعتداء أو الضغط أو الحرمان التعسفي للحريات وللحقوق.

إن ظاهرة العنف الأسري ظاهرة قديمة حديثة بدأت ببدء الخليقة، وذلك منذ استبعاد قابيل وجد أخيه هابيل حين رفض الاقتناع بقاعدة القانون التي قررت بتحريم زواج التوأم، والحصول على ما ليس له ومحرم عليه.

ومن صوره القديمة لظاهرة اجتماعية وأد البنات وكانت تمارس بشكل عادي في شتى أرجاء العالم، حيث كان القانون يبين أن الأطفال هم ملك خاص للوالدين ولهما حق التصرف بهم، والمرأة هي ملكية خاصة للرجل.

وفي المجتمع الحديث أصبحت ظاهرة العنف الأسري بأشكالها المختلفة من الظواهر المختلفة لأنظار الباحثين و وغيره لقلتهم لما يترتب عليها من آثار

على الضحايا نتيجة للاعتداءات المادية والمعنوية التي تُمارس داخل الأسر.

ويتعلق العنف الأسري بموضوعات مختلفة كإساءة معاملة الطفل، وإساءة معاملة الزوجين أحدهما للآخر أو إساءة معاملة الأبوين أو الإساءة تجاه المرأة، وعادة ما يُنظر إلى هذه الأفعال على أنها سلوكيات تتسم بالعنف، وتتقف بصفة عامة استخدام القوة التي تسبب الضرر و الإيذاء من قبل شخص لآخر.

إن العنف الأسري تتمثل في أنماط سلوكية تُصنف ضمن أفعال العنف، يرتكبها الأقوياء ويذهب ضحيتها الضعفاء في العائلة وخاصة الأطفال والإناث منهم، ولكونها تحدث في محيط الأسرة أو العائلة فتسمى بالعنف الأسري أو العائلي.

إن هذا العنف يتضمن ارتكاب أحد أفراد الأسرة، أو امتناعه عن ممارسة سلوك يترتب على أي منهما حرمان باقي أفراد الأسرة الآخرين من حقوقهم وحرياتهم، يحول دون تمتعهم بحق الاختيار.

يُلاحظ من خلال ما سبق أن العنف الأسري يقصد به الإيذاء والضرر بشكل مباشر وغير مباشر داخل الأسرة؛ وبناءً على ما تقدم من تعريفات له يمكن القول بأنه: جميع أشكال وأنماط العنف التي تُمارس داخل الأسرة، والتي من شأنها أن تلحق أذى مادياً أو معنوياً بأحد أفرادها.

نشأة الاهتمام بالعنف الأسري:

تأخر الاهتمام بهذا الموضوع لكون معظم حالاته تبقى مستترة داخل الأسر لاعتبارات اجتماعية وأمنية، لا يكشف عنها إلا بعد أن تصل إلى الحد الذي لا يمكن معه السكوت على آثارها، إضافة إلى قلة الاهتمام بدراسة الإساءة للأطفال وإهمالهم من قبل الباحثين المعنيين برعايتهم.

إن تأثير ميدان الصحة بالتقدم العلمي والتكنولوجي الحديث في مختلف المجتمعات فيه أطباء الأشعة التطويرية إلى ملاحظة في الصور الشعاعية للأطفال وكان ذلك بداية الاهتمام إيذاء الأطفال في عام (1946) حيث لاحظ المختصون بكسور العظام لدى الأطفال. وإن كسورهم ناتجة عن إصابات أحدثها القائمون على رعايتهم، وليس نتيجة لحوادث غير مقصودة.

إن عدم الاهتمام بهذا الموضوع يعود لكونه مشكلة أسرية تتسم بالخصوصية، وكما أن هذا السلوك العنيف مع الأطفال الزوجة كان ينال قبولاً اجتماعياً في إطار تأديب الرجل لأفراد أسرته.

غير أن العنف قضية متعددة الأبعاد في الأسرة والمجتمع، ولذلك ظهرت كقضية جديرة بالدراسة والاهتمام.

واستمر الاهتمام بهذه الظاهرة على مدار العقود الماضية حتى هذه إلا لحظة، ففي فترة السبعينات كما يشير براون وهربرت **(Browne & Herbert, 1997)** ركزت دراسات العنف:

في فترة السبعينات من القرن العشرين على:

- حدة العنف.
- العوامل التي ترتبط بالعنف.
- تفسير العنف

وفي الثمانينيات:

دراسات العنف الأسري على:

- نتائج هذا العنف على الضحية صحياً ونفساً واجتماعياً.

وفي فترة التسعينيات وحتى هذا اليوم:

اهتمت دراسة الدراسات ولا تزال.

- بالبرامج الوقائية والعلاجية للعنف الأسري.

انتشار ظاهرة العنف الأسري:

تنتشر ظاهرة العنف الأسري بشكل متزايد في جميع أنحاء العالم، وهذا ما أشارت إليه الأبحاث والدراسات حول دراسة هذه الظاهرة، فقد أدى القوانين التي تلزم الأطباء بتقديم تقارير رسمية عن الحالات المشتبه فيها من إيذاء وإهمال للطفل إلى وفرة البيانات وإتاحتها أمام الباحثين. كما طبقت الحكومة الفيدرالية في أمريكا دراسة شاملة عن سوء معاملة الأطفال يعتمد على هذه التقارير الرسمية، ورغم كثرة عدد الحالات المسجلة، إلا أنها لا تعبر عن المعدلات الحقيقية للعنف، إذ تتسم بالتحيز بطريقة أو بأخرى، وباعتمادها على تقارير رسمية أو على حالات ظهرت للعامة فقط.

وتبين سجلات الشرطة في الولايات المتحدة الأمريكية عن وجود حالة عنف ضد الأطفال سنوياً بالإضافة إلى مليون ومائة ألف حالة عنف ضد الأطفال تسجلها وكالات حماية الأطفال الأمريكية. ويشير حلمي (1999) إلى دراسة أجريت في بريطانيا حذرت من خطر العنف داخل الأسرة في بريطانيا وبينت أن 82٪ من الأطفال أصبحوا يعيشون في حالة رعب مستمرة بسبب عنف آبائهم وأمهاتهم.

وبينت اليونيسيف في تقريرها السنوي أن 95٪ من ضحايا العنف في فرنسا هن من النساء، وأن 51٪ منهن ضحايا عنف الزواج. أما في كندا فيمارس 29٪ من الرجال العنف ضد زوجاتهم، وفي الهند هناك ثمان نساء من

كل عشر نساء ضحايا للعنف، وتبين في كولومبيا بأن النساء اللواتي يراجعن المستوصفات العامة تعرض منهن بنسبة 26.5٪ للعنف الجسدي على شكل الرفس والضرب المبرح والتهديد بالسلاح. أما في مصر فتبين أن واحدة من كل ثلاث نساء يتعرضن للضرب من قبل الأزواج مرة واحدة على الأقل خلال حياتها الزوجية.

وحول انتشار هذه الظاهرة في الأردن فقد تعاملت إدارة حماية الأسرة مع حالات العنف قضائياً وإدارياً واجتماعياً حيث سُجلت عام 1998 حوالي (50) حالة وصلت إلى (60) حالة عام 1999 و (257) حالة عام 2000.

ولا تعكس الإحصائيات المسجلة الرقم الحقيقي حول حالات العنف التي تُمارس داخل الأسر، ولكن من خلال النظر إلى الأعداد السابقة يتضح بأن الظاهرة منتشرة بشكل واسع في جميع أنحاء العالم الأمر الذي يتطلب من المختصين والباحثين المزيد من الجهد في البحث والدراسة ووضع الخطط التي من شأنها أن تكبح هذه الظاهرة.

الاتجاهات والنظريات المُفسرة للعنف:

توجد بعض النظريات التي قامت بدراسة الأسباب والأشكال وأساليب الإصلاح والوقاية من العنف الأسري، فالنظريات تعد أمراً أساسياً لفهم الظاهرة من خلال منظور معين ولتفسير وقائعها بشكل يساعد على التنبؤ السابق للسلوك.

ومن أهم الاتجاهات والنظريات التي تناولت العنف ما يلي:

أولاً: الاتجاه البيولوجي

يرى فرويد (Sigmond Frued) أن العنف ينطلق من مبدأ نفسي متمثلاً بغريزة الموت التي تتضح بالتخريب والعدوان والعنف وهي شكل من أشكال

السلوك البشري، يسببها التحريض وهي قوة كامنة داخل الفرد تدفعه للقيام بأي سلوك عدواني، وأن هذا الشكل من السلوك هو فطري في النفس البشرية.

وتوصلت دراسات مختلفة إلى أن ظاهرة العنف موجودة لدى كل فرد إلا أن أشكال هذه الظاهرة تختلف من شخص لآخر، وتتغير بتغير الظروف المحيطة من بيولوجية ونفسية وبيئة عامة، إذ تبدو العمليات العقلية والانفعالية لدى الفرد عمليات عصبية ترتبط بتنبيهات كهربائية لمناطق محدودة في الدماغ، كالخوف والغضب والألم. قد يرتكب الفرد أفعال العنف نتيجة اضطرابات تحدث في الدورة الدموية وتفاعلات كيميائية وبيولوجية، لذا يركز جل الباحثين على أهمية الجهاز العصبي الحيوي باعتباره الأساس لأنماط السلوك العدواني المتسم بالعنف.

ويرافق السلوك العدواني تغيير في دقات القلب وتبدل في التنفس والدورة الدموية وإفرازات في الغدد، حيث يدرك الفرد ردة الفعل هذه عن طريق الدفع العصبي إلى الدماغ، وبذلك تحدث الحالة النفسية التي نطلق عليها العدوان أو العنف، ولا بد من عملية تفريغ للعنف. وقد أثبت الطب النفسي الجسدي أنه إذا لم يتم إفراغ العنف إلى خارج الجسم بالأعمال المحسوسة أو على الأقل بالكلام أو المواقف فإنه يفرغ داخل الأعضاء مسبباً الاضطرابات الحادة والمزمنة.

وبحسب هذا الاتجاه فإن العنف يعد طاقة نفسية تتشكل لدى الإنسان بسبب ظروف محيطة، يتفاعل معها الجانب البيولوجي عند الفرد فيحدث الضيق والتوتر مما يستدعي الفرد بأن يفرغ هذه الطاقة خارج الجسم لفظياً أو حركياً، وإذا لم يحصل هذا التفريغ فإن التوتر يعود عليه بالاضطرابات التي تفتك به.

ثانياً: الاتجاه الاجتماعي

لقد تعددت الآراء التي فسرت العنف الأسري من ناحية اجتماعية، ولكنها أجمعت على أن العوامل الاجتماعية تلعب دوراً مهماً في تكوين الشخصية الإنسانية، وما ينبثق عنها من سلوك اجتماعي، وأن الحياة الاجتماعية هي الإطار والمدرسة التي يصقل الإنسان شخصيته فيها.

وسيتم التركيز في هذا المجال على اتجاهين بارزين في تفسير العنف وهما:

أ. النظرية البنائية Structural Theory:

وفقاً لهذه النظرية فإن العنف الأسري يتزايد في الطبقات الاجتماعية والاقتصادية المنخفضة، حيث يعاني الأفراد والأسر من الإحباطات نتيجة تدني مكانتهم الاجتماعية وشح مصادرهم المادية والعاطفية والنفسية والاجتماعية. فالإحباط من الناحية المادية ربما يكون أشد قسوة لأنه يؤدي إلى الإيذاء الجسدي والنفسي للأولاد والوجه من قبل الزوج بسبب شح الموارد المالية التي تعينه على مسؤولياته تجاه أسرته.

ب. نظرية الصراع Conflict Theory:

يرى أصحابها بأن العنف الذي يحدث في المجتمع هو ميدان للظلم التاريخي بما تعانيه الأقليات من قلة في الثورة والقوة، وهو ناتج عن قهر يتعرض له الناس، ويعدونه سلاحاً فتاكاً للنزاع بين الجنسين وأداة الهيمنة الرجل.

إضافة إلى التركيز على صراع الأدوار فإن هذه النظرية تركز أيضاً على الشعور الشخصي بالحرمان بين ما يرغب به الناس وما يحصلون عليه، وبين انخفاض المستوى الاقتصادي الذي يؤدي إلى الحرمان؛ الأمر الذي يزيد من النزوع إلى العنف.

ويرى أصحاب هذه النظرية أن الأدوار السائدة في المجتمع تعكس سيطرة الرجل على المرأة ففي المجتمع الذكوري الرجال يسيطرون على النسق الوظيفي ويتمتعون بفوائده ويعني السماح للمرأة بالدخول في هذا النسق مساءلتها للرجل في هذه الفوائد، وعليه فإن من أهم الأساليب للمحافظة على هذه الفوائد والمكاسب هي أساليب التنشئة الاجتماعية حيث تقوم الأمهات بتنشئة البنات تنشئة مختلفة عن الذكور، وبحسب الوضع الاجتماعي والطبقة التي تنتمي إليها الأسرة.

وتستخدم الأسرة في تنشئة البنات أساليب يتملكها العنف، ويسمح للذكور فيها بممارسة هذا العنف ضد البنات وكأن ذلك حق من حقوقهم المشروعة. فتحرم البنات بذلك من الفرص المتكافئة في التعليم والعمل والثقافة وغير ذلك من الفرص المحققة للنمو التقدم.

ثالثاً: نظرية التعلم الاجتماعي Social Learning Theory

إن أكثر النظريات شيوعاً هي التي تفترض أن الأشخاص يتعلمون العنف بنفس الطريقة التي يتعلمون بها أنماط السلوك الأخرى، وتتم عملية التعلم داخل الأسرة في شتى المجالات والأنماط الثقافية، حيث أن الأطفال الذين يشاهدون السلوك العدواني لا يتذكرونه فحسب بل يقلدونه إلى حد ما كبير، وبخاصة عندما يرتكب هذا السلوك أحد البالغين الذي يعد سلوكهم نموذجاً يحتذى. حيث يميل الأولاد به إلى محاكاة السلوك العدواني بصورة تلقائية ولتعزيز هذا السلوك يزداد بينهم ارتكابه ويتميزون بالعدوان والعنف.

بأن هناك فرضيات تستند عليها نظرية التعلم في دراسة العنف الأسري وهي أن العنف الأسري يتم تعلمه داخل الأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام، وأن العلاقة المتبادلة بين الآباء والأبناء والخبرات التي يمر بها الطفل في مرحلة

الطفولة المبكرة تشكل شخصية الفرد عند البلوغ، لذلك فإن سلوك العنف ينتقل عبر الأجيال.

وبالنظر إلى هذه النظرية يلاحظ أن التقليد عامل رئيسي في اكتساب العنف من خلال التنشئة الاجتماعية، التي قد تتبنى العنف وتمهد له الطريق بشكل مباشر وغير مباشر.

من أن الأسرة هي الطوق والملاذ من مواجهة الخطر والعنف داخل الأسرة إلا أن لها دوراً في إنتاج العنف، وأن ثمة عوامل تساهم في وجود العنف الأسري مثل: وقت الفراغ لدى أفراد الأسرة ووجود العنف عند الشخص الذي يعد النموذج داخل الأسرة، وعدم إشباع الحاجات النفسية والاجتماعية والمادية لدى الأفراد، ووجود البطالة والفقر، وكذلك عند اللجوء إلى علاج العنف بالعنف.

وبالنظر إلى جميع النظريات والاتجاهات المفسرة لظاهرة العنف الأسري تبدو هذه التفسيرات مكملة بعضها بعضاً ومساهمة في إحداث هذه الظاهرة بمختلف أشكالها وأنماطها.

أشكال العنف ضد المرأة في الأسرة:

تتعرض الأسرة لأشكال مختلفة من العنف:

أولاً: العنف الجسدي Physical Violence

كل اعتداء جسدي على المرأة يتمثل في الصفع أو الركل، أو اللكم، أو الدفع، أو الرمي أرضاً، أو شد الشعر، أو الحرق، أو الخنق، أو الضرب بأداء حادة، أو إشهار السلاح في وجهها ومن أمثلتها:

- استخدام الأطراف العليا والسفلى لإيذائها كالصفع والركل وشد الشعر.

- استخدام أداة ما تترك الإثارة والخدوش والجروح على جسمها.
- استخدام سوائل حارقة تشوه وجهها وجسمها عموماً بشكل دائم.
- استلاب حياتها بسلاح ناري أو خنقها أو إغراقها أو دس السم لها.

وغالباً ما يحدث هذا النوع من العنف من قبل الزوج على أثر مشادات كلامية تتحول إلى صراع بينه وبين الزوجة لفشلهما في احتواء الموقف باستخدام مهارات الاتصال الناجحة لحل المشكلة كمهارة الإصغاء، ومهارة المناقشة ومهارة الحوار. فيأخذان في تبادل الاتهامات والانتقادات اللاذعة التي تدفع الزوج بالنتيجة إلى محاولة فرض سلطته ورأيه على المرأة التي غالباً ما تكون هي الطرف الأضعف في العديد من الثقافات.

وتشديد الزوج إليها لقهرها، مخلفاً وراء ذلك جروح نفسية قد لا تندمل بسهولة.

إن هذا النوع من العنف ضد الزواج كثير الانتشار في مختلف المجتمعات.

ثانياً: العنف اللفظي Verbal Violence

كل سلوك موجه للمرأة بوسائط لفظية، بهدف الإذلال، و التحقير يوجه بشكل مباشر، أو غير مباشر من أحد أطراف البيئة الأسرية.

- يشيع هذا النوع من العنف في أسر كثيرة بغض النظر عن المستوى المعيشي لها.
- تكون تأثيراته النفسية على المرأة على المرأة عميقة، تحزنها، وتؤلمها، وتربك علاقاتها بأفراد الأسرة وبخاصة أولادها. وتتسبب في توترها.

يشمل هذا العنف من بين ما يتمثل فيه:

- استخدام ألفاظ نابية في وصف الزوجة كشتمها على انفراد أو بحضور الأولاد، المعارف، الأقارب، الجيران، مما يحرجها أشد الإحراج ويدمي قلبها.
- إطلاق النعوت السيئة على الزوجة التي تحط من قيمتها في نظر نفسها ونظر الآخرين كتشبيه شكلها ببعض الدواب، أو وصفها بنصف العقل أو بالجنون.
- سب الموتى أو الأحياء من أهلها كوالديها.
- صب اللعنات بغضب عليها، وندب الحظ الذي جمعه بها.
- تقريعها وتوبيخها ولومها من دون حق.
- الانتقاد لذوقها وطبخها ولأسلوب إدارتها لشؤون المنزل عموماً، مع مقارنتها في ذلك بالزوجات الأخريات.
- إن افتقار الزوجة إلى مهارة الاتصال السليم التي تمكنها من وقف هذا النوع من العنف يجعل الزوج يتمارى فيه فستتضرر بذلك ضرراً نفسياً بالغاً.

ثالثاً: العنف النفسي

يحدث هذا النوع من العنف عندما يقوم الزوج بحرمان الزوجة من إشباع حاجاتها التي يتوقع منه إشباعها:

- الحب.
- الأمن والاستقرار.
- الاحترام والتقدير.

ـ النجاح في العلاقة الزوجية.

ـ تحقيق الذات.

إن سعي كلا الطرفين إلى إشباع هذه الحاجات الأساسية لبعضها يحول دون تعرضها للعنف النفسي.

وتؤكد نتائج العديد من الدراسات وجود ارتباط بين العنف الجسدي الذي يستخدمه الزوج ومعاناة الزوجة من العنف النفسي الذي يتمثل في:

ـ الخوف.

ـ التوتر.

ـ القلق.

ـ الإحباط.

ـ اليأس.

ـ الاكتئاب.

ـ واضطرابات سلوكية مختلفة وأمراض جسمية عديدة.

إن هذا النوع من العنف الذي تتعرض له الزوجة قد يدفعها في بعض المجتمعات إلى تعاطي المهدئات أو الكحول لتنسى همومها وإخفاقها الزواجي.

رابعاً: العنف الاجتماعي

وهو حركات المرأة من ممارسة حقوقها الاجتماعية والشخصية وخضوعها لأداء الزوج ومتطلباته العاطفية. ومحاولة الحد من انخراطها في المجتمع وممارسة أدوارها. مما يؤثر في استقرارها الانفعالي ومكانتها الاجتماعية.

ومما يتمثل في هذا النوع من العنف:

- حرمان الزوجة من مرض التقدم من خلال التعليم أو العمل.
- من زيارة الأهل أو الأقارب أو الأصدقاء والجيران.
- خنق الحرية الشخصية كالتدخل في اختيار الصديقات واختيار ألوان الملابس.
- حق التعبير عن الرأي المتعلق بحياة الأسرة وشؤونها.
- بذل كل جهد ممكن للحيلولة دون خروجها من البيت.
- تنغيص كل لحظة سعادة أو فرح شعرت بها عند ابتعادها عن البيت عند الرجوع إليه. من خلال العنف غير اللفظي كعبوس الوجه وتصويب النظرات النارية من العينين، والتزام الصمت المطبق كمعذب بروح تعذيب المقابل بعذابه وعقده الدفينة بخصوص صدوره المرأة المثلى التي عندما تدخل إلى دار الزوجة لا تخرج منه إلا الدار الأبدية.

خامساً: العنف الصحي

مما يتمثل فيه هذا النوع من العنف بوجه عام:

- منع الزوجة من التردد على عيادة الطبيب خلال فترة الحمل وإصراره على أن تفحص من قابله مأذونه في البيت.
- منعها من تناول حبوب منع الحمل عندما لا تكون راغبة في الإنجاب وإجبارها على الحمل المثالي.
- منعها من تنظيم النسل الضروري لصحتها.
- عدم توفير الغذاء اللازم لها ولجنينها أثناء الحمل. أو لها ولوليدها بعده.

سادساً: العنف الجنسي

من أبرز ما يتمثل به هذا النوع من العنف:

- إكراه الزوجة على المعاشرة الجنسية من دون مراعاة حالتها النفسية أو الصحية.
- استخدام الزوج لسلطته وقوته الجسدية لإرغام الزوجة على المعاشرة.
- سوء معاملة الزوج للزوجة أثناء المعاشرة.
- استخدام أساليب منحرفة وغير أخلاقية في المعاشرة.
- إلقاء اللائمة عليها لقصوره الجنسي.
- الاغتصاب.
- الأضرار الناجمة عن ختان البنات.
- فتح القنوات الفضائية الجنسية.
- سرد الحكايات الجنسية البذيئة.

سابعاً: العنف الاقتصادي

هو عنف مادي يسيء الزوج من خلاله إلى الزوجة مستخدماً سلطته ويمكن أن يتمثل في:

- بخله عليها وحرمانها من مصروفها لإضعافها وإشعارها بتعذر حياتها من دونه ولإحكام سيطرته عليها وعلى حريتها؛ وخصوصاً إذا كانت ربة منزل.
- استغلال الزوجة العاملة باحتراسها على إنفاق راتبها على الأسرة في حين يقوم هو بتوفير راتبه مدعياً إن ذلك ضمان للمستفيد.

ويمكن أن يكون هناك أسباب أخرى لتحكم الزوج في راتب الزوجة:

- بطالة الزوج.
- فقر الزوج.
- تحريض أهل الزوج.

متغيرات ترتبط بعنف الزوج نحو الزوجة:

ومن أبرزها:

المستوى الاقتصادي والاجتماعي للأسرة:

يكثر هذا العنف في الأسرة المتدنية في مستواها الاقتصادي والاجتماعي فالأزواج غير العاملين أكثر ممارسة له من العاملين. والعاملين في المهن الحرة أكثر ممارسة له من العاملين في الوظائف، كما أنه يمارس في الأسرة ذات الدخل المتدني أكثر من سواها.

خبرات الطفولة Childhood experiences:

إن موقف عنف الآباء نحو الأمهات و التي شهدها أطفالهم في صغرهم وكانوا أيضاً ضحية فيها تبقى مرارتها راسخة في ذاكرتهم عند الكبر يبقى غضبهم المكبوت تجاهها كامناً في نفوسهم ينتظر الوقت الذي يجد فيه متنفساً للانطلاق من خلال تكرار نفس الإساءة التي قام أبائهم أمامهم عندما يتزوجون ويكونون أسرة يفترض أن تكون سعيدة ولا يعاني فيها من عقد الطفولة.

فقد وجد (بلاث 1992) ازدياد احتمال ممارسة الزوج للعنف نجو الزوجة والأطفال في حالة تعرضه هو وأمه لعنف والده في طفولته. وذلك على العكس من الأسر التي تعيش بسلام وليس فيها زوج يمارس مثل هذا العنف نحو الزوجة

والأطفال حين ينتفي العنف من أسر هؤلاء الأطفال الذين كبروا وتزوجوا.

العمر Age:

لقد وجد (Ligal 1977) في دراسته عن علاقة العمر بالعنف نحو الزوجة:

- تزداد نسبة العنف بين الأزواج الذين تزوجوا مبكراً (15-20).
- من هم في عمر 20-30 أكثر ممارسة للعنف نحو زوجاتهم ممن هم في 31-40 سنة .
- كلما تقدم الزوج في العمر كلما قل لجوؤه إلى استخدام العنف.

أسباب العنف نحو الزوجة:

وجد الباحثون أسباب عديدة ومتداخلة لعنف الزوج نحو الزوجة وأبرزها:

(نشأة الزوج في أسرة يسودها العنف، حيث يمكن أن يتعلم سلوك العنف من خلال مشاهداته الأولى هو نموذج سيء وينعكس ذلك على حياته الزوجية في المستقبل.

وقد وجد (kerega 2002) أن الأطفال الذين تعرضوا للعنف من قبل آبائهم في الصغر أكثر ميلاً من وغيرهم إلى تكرار مثل هذه الممارسة مع زوجاتهم في الكبر.

إن التنشئة الاجتماعية للذكور والإناث في مجتمعات مختلفة وكثيرة تكسبهم سلوكات معينة بخصوص العنف، فهذه التنشئة يمكن أن تربي الذكور على:

- الشعور بأنهم جنس أقوى من الإناث.
- وإن السلطة والقيادة في الأسرة يجب أن تكون بأيديهم.

- وإن الحق في التعبير عن الرأي واتخاذ القرار وحل المشكلات يجب أن يكون لهم أولاً.
- وإن الاحترام والتقدير والتبجيل والمكانة هي لهم باعتبارهم أسياد البيت المطاعين.
- وأنهم المسؤولين عن ضبط سلوك المرأة ومراقبتها ومحاسبتها وإنزال العقوبة بها مهما كانت قاسية عند الضرورة.
- وإن في إمكانهم إساءة معاملة المرأة/ الزوجة للتنفيس عن غضبهم والتعويض عن إخفاقاتهم، إن كان في ذلك كل ما يعيبهم.

أما بالنسبة للإناث فإن تنشئتهم تتضمن:

- تنمية شعور المرأة بأنها من جنس ناعم وضعيف.
- تعويدها على الاحتفاظ بآرائها لنفسها.
- عدم أخذ رأيها حول قضاياها الشخصية أو قضايا الأسرة.
- تدريبها على الطاعة التامة وقول كلمة (حاضر) على الدوام ومن دون مناقشة.
- تدريبها على الخضوع وعلى وقف حياتها لإرضاء متطلباته.
- ترسيخ فكرة الاكتفاء بالقدر الأدنى من التعليم في نفسها، فهي بنت ومصيرها الزواج.
- تنشئتها بموجب ثقافة العيب من دون وجه حق.

مما يجنبها الوقوف بوجه الراجل، أو رد الإساءة التي تبدر عنه بإساءة مماثلة فعليها أن تتحمل عنفه نحوها صاغرة بل وتوجد الأعذار له فهو الرجل، الطاغية وهي المرأة المسكينة.

الثقافة:

تلعب ثقافة المجتمع دور في إساءة الزوج للزوجة فالثقافة التي تعطي الأفضلية في المكان والسلطة للرجل تكون ممارسة الزوج للعنف الأسري فيها أكثر تلك المجتمعات التي تتحقق فيها المساواة بين الجنسين.

هذا ولا يخفى مالعامل تعليم المرأة من تأثير بالغ على وعيها وإدراكها لحقوقها وقدرتها على التمسك بها والدفاع عنها وعن إنسانيتها ورفضها لعنف الزوج وزيادة احتمال قدرتها على وقف هذا العنف:

الغيرة والشك:

من الأزواج من لا يستبعد أو يتوهم أن تكون هناك علاقة ما لزوجته برجل آخر. قد تكون تبادلت معه السلام أو كلمته ذات مرة، مما يجعله يغار عليها ويتعذب بشكوكه في سلوكها مما يدفعه إلى إساءة معاملتها رغم كونها بريئة من ذلك.

قوانين الزوج والأسرة:

في بعض المجتمعات قوانين تبرر استخدام الزوج العنف نحو المرأة المتعلق منها بالشرف.

ضعف مهارات الاتصال:

إن ضعف مهارات أحد الزوجين أو كلاهما على الاتصال مع الآخر بشكل سليم يمكن أن يدفع بالزوج إلى التهور واستخدام العنف نحوها.

الضغوط:

إن سوء التوافق الزواجي يمكن أن يتسبب في تكوين ضغط نفسي

يمكن أن يدفع الزوج إلى إساءة معاملة الزوجة كما أن ضغوط العمل عليه وعدم رضاه عنه أو البطالة قد يجعله يجد في ممارسة العنف نحو الزوجة وسيلة للتخفيف من هذا الضغط.

تعاطي الكحول:

إن تعاطي الكحول يمكن أن يتسبب في فقدان الزوج لتوازنه العصبي والنفسي ومن دون وجود سبب وجيه لذلك فيقدم على استخدام العنف نحو الزوجة.

عدد الأطفال:

عندما يكون عدد الأطفال كبيراً في الأسرة تكون احتياجاتهم وطلباتهم كثيرة. وفي حالة اقتران ذلك بتدني مستوى دخل الأسرة، يزداد وقوع العنف فيها وازدياد إساءة معاملة الزوج للزوجة.

وسائل الإعلام:

تقوم البرامج الإعلامية بتصوير الرجل على أنه الأفضل والأقوى والممارس للعنف نجو الزوجة، وهذا يسهم في تعليم هذا العنف للناس أو يجعلهم يرونه مسألة عادية ومقبولة.

الحمل:

تبين بعض الدراسات وجود نسبة من الحوامل (7٪) بدأن يعانين من إساءة معاملة الزوج منذ حدوث الحمل لعدم رغبته فيه ولعدم تحقق إشباع حاجاته كما كان يتم قبل الحمل، ولكونه قد يشكل عبئاً إضافياً على حياة الأسرة في المستقبل.

إن استخدام الزوج للعنف الجسدي أو النفسي نحو الزوجة أثناء الحمل يتسبب في مرضها وتضررها جسدياً وربما في إسقاط جنينها أو الولادة المبكرة.

صفات الرجل المعنف:

- اتجاهاه نحو الأدوار الأنثوية والذكورية تقليدية.
- يتمسك بالصورة النمطية الأنثوية والذكورية في علاقاته مع الآخرين
- يتحكم في سلوك الزوجة:

- يمنعها من الخروج.
- يمنعها من اختيار صديقاتها.
- يدرك في قراره نفسه أنه ضعيف ويلجأ إلى العنف لاستعادة توازنه النفسي.
- فشله في توفير سيادة مشتركة في الأسرة يجعله يعاني من صراعات مستمرة مع أفرادها.
- يلجأ إلى العنف لحلّ الصراعات التي لا يعرف كيف يحلها بغيره.
- يظهر أمام الناس كشخصية صالحة أمّا في البيت فيكشف عن وجهه الآخر الدميم المرعب.
- مزاجي، سريع الانفعال لأسباب تافهة.

صفات المرأة المعنفة:

- تبدو ضعيفة.
- غير واثقة من نفسها.

- تنقصها مهارات الاتصال الصحيحة.
- معتقداتها حول نفسها خاطئة.
- آرائها حول دور زوجها غير صحيحة.
- تقدم تبريرات للعنف الذي يمارس نحوها.

ردود فعل الزوجات على عنف الأزواج:

يبين (أمين 2006) في دراسة له للكيفية التي ترد بها الزوجة المعنفة جسدياً على العنف الواقع عليها من قبل زوجها بأنها قد تتخذ الصور التالية:

- الصمت.
- البكاء والعويل.
- المقاومة للدفاع عن النفس.
- الهرب من المكان.
- العدوان على الذات.
- تمزيق الملابس.
- ضرب الرأس بالجدار.
- محاولة حرق النفس.
- مقابلة العنف بمثله.
- الشكوى للأهل.
- الاستنجاد بالجيران.

- تبليغ مركز الشرطة.
- طلب الانفصال.
- مغادرة البيت.
- المرض.
- أخذ إجازة عن العمل.

آثار العنف الأسري:

إن العنف شكل من أشكال السلوك العدواني وله آثار سلبية كبيرة على شخصية الأفراد وأساليب تكيفهم النفسي والاجتماعي. وقد لخص تقرير منظمة الصحة العالمية (WHO,2002) الآثار المترتبة على العنف الأسري في ضوء نتائج العديد من الدراسات الصحية والاجتماعية والنفسية على الوجه التالي:

أولاً: الآثار الصحية

للعنف تأثيرات سلبية على الصحة العامة للمرأة ؛ وعلى سبيل المثال:

- الإصابات الجنسية المعدية كالإصابة بالزهري والسيلان.
- الإجهاض.
- الولادة قبل الأوان.
- سوء استخدام المخدرات والكحول.
- التدخين.

- القتل.
- الانتحار.

ثانياً: الآثار الجسدية

على سبيل المثال:

- الكسور.
- الجروح والخدش والحروق.
- العاهات الدائمة.

ثالثاً: الآثار النفسية

إن المرأة التي تتعرض للعنف الأسري المستمر يمكن أن تعاني على سبيل المثال من:

- جرح النفس وإهانة الكرامة.
- التوتر و الإجهاد.
- القلق.
- المخاوف.
- الاكتئاب.
- الإحباط واليأس.
- فقدان الثقة بالنفس.
- الهستيريا.
- الانهيار.

- ضعف الشخصية.
- الكراهية.
- الانطواء.
- الشعور بالعدوانية.
- التمرد.
- العدوان.
- إضرابات النوم.، والكوابيس.
- إضرابات الجهاز الهضمي.

رابعاً: الآثار الاجتماعية

- صعوبات تكوين العلاقات مع الآخرين.
- الهروب من البيت.
- الانسحاب من النشاط الاجتماعي.
- الانقطاع عن الجيران.
- التفكك الأسري.
- الهجر.
- الانفصال.
- الطلاق.
- فقدان الاحترام.
- اتكال متطلبات أفراد الأسرة.
- الإساءة إلى سمعة الأسرة ومكانتها الاجتماعية.

خامساً: الآثار الاقتصادية

تكاليف نوعية:

- علاج
- قضاء
- إصلاح أو تعويض أثاث وأجهزة وأدوات وشبابيك و أبواب محطمة.

أضرار مالية مهنية:

- قطع راتب للتأخر أو الغياب عن العمل.
- فقدان العمل.
- قصور في العمل المنزلي غير المأجور (ربة المنزل)بوجه خاص.

سادساً: إساءة معاملة الأطفال

يمكن أن يترتب على العنف الأسري نحو الطفل آثار:

أ. جسدية:

- خدش وجروح وحروق وكسور وتسمم موت.
- أمراض معدية.
- عاهات دائمة.

ب. نفسية:

- عقد نفسية
- إضرابات نطق
- إضرابات عادات الغذاء
- إضرابات نوم

- مخاوف
- اكتئاب
- قلق
- تبول لاإرادي
- قضم أظافر
- سرقة
- كذب
- عدم طاعة/ التمرد
- هروب من البيت والمدرسة.

ج. تعليمية:

- تأخر دراسي
- تسريب من المدرسة
- عدوان في اللعب وتحطيم اللعب.
- الوقوع تحت طائلة القانون نتيجة مرافقة أُران السوء والانحراف.
- جناح الأحداث
- تعاطي المخدرات.

العنف الموجه للذات كأثر من آثار العنف الأسري:

إن من أخطر أنواع العنف الموجه للذات وأبرزها في الأسرة:

- الانتحار (قتل النفس)
- إيذاء الذات.

- تعاطي المخدرات.

- شم المذيبات الطيارة من قبل الأطفال والأحداث.

الانتحار:

تبين نتائج العديد من الدراسات العلمية:

1. إن حجم الانتحار الظاهري المسجل في دوائر الشرطة أقل بكثير من حجمه الحقيقي لأسباب:

- اجتماعية غرضها المحافظة على الاندماج الاجتماعي بين أفراد المجتمع. فالانتحار يمكن أن يؤدي إلى مشكلات كالانتقام والقتل وخصوصاً إذا كان الانتحار نتيجة لقضايا تتعلق بالشرف العائلي:
- كما أن الانتحار يمكن أن يؤثر على مستقبل أفراد الأسرة. حيث يلحق بهم وصمات اجتماعية من الصعب إزالتها مما يؤثر سلباً على مكانة الفرد و الأسرة.
- فالمنتحر قد يعتبر شخص جبان أجرم في حق نفسه.

وهناك أسباب أخرى لضمان الحجم الظاهري للانتحار وذلك على المستوى الرسمي فقد يفضل أحياناً احتواء المشكلة عندما تكون متعلقة بجنس المنتحر لصالح الأسرة.

2. إن نسبة الانتحار بين الإناث هي أكبر من البنين:

- إن نسبة الانتحار بين فئة الشباب هي أ:ثر من نسبتها عند فئة كبار السن.
- إن انتحار العزاب هو أكثر من انتحار المتزوجين

- إن أكثر طرق الانتحار شيوعاً هي تناول المبيدات الحشرية والحبوب الطبية
- إن الأسباب الأسرية هي مقدمة من أسباب الانتحار، مع العلم بأنه ليس هناك سبب واحد يقف وراء هذه الجريمة.

وقد قام (الصاوي 2002) بدراسة أسباب الانتحار من خلال تحليل سجلات الشرطة في بغداد. فوجد أن مجموع الحالات (14) وإن أسبابها:

- عنف الآباء مع الأبناء الشباب 4
- خيانة زوجية 3
- أمراض عصبية ونفسية 2
- قضايا عاطفية 2
- الزنا بالمحارم 2
- أسباب مجهولة 1

وبينت الدراسة أن أدوات الانتحار كانت:

- السلاح الناري 4 حالة
- شنق النفس 3 حالة
- حرق النفس 3 حالة
- معدات كيماوية 2 حالة
- قطع الأوردة 2 حالة

كما وبينت الدراسة أن عدد المنتحرين من الذكور كان (9) وعدد الإناث (6) وأعمارهم تراوحت بين 16 ـ 40 سنة.

إيذاء الذات:

وهو قيام أحد أفراد الأسرة بإلحاق الأذى بنفسه من خلال:

- إحداث جرح في جزء من جسمه.
- كي أصابعه أو يده.
- تناول كمية كبيرة من العقاقير.
- ضرب رأسه بالجدار.
- إطلاق النار على جزء من جسمه.

إلى غير ذلك من ضروب الإيذاء، وذلك للتعبير عن خبثه في الدراسة أو العمل أو العاطفة، أو لرغبته في فرض رأيه على أولياء أمره واسترداد شفقتهم وتحقيق ما يصبو إليه، بهذا العدوان الموجه للذات.

وقد بين (عزام في دراسته 2003) في دراسته حول خصائص مرتكبي العنف نحو الذات فوجد أنهم يعانون من الإحباط ومن إضرابات سلوكية وصعوبات اجتماعية في الاتصال والتفاعل السليم مع الآخرين. وإن 55٪ ينحدرون من أسر تشيع الخلافات والمنازعات المستمرة بين أفرادها وتعرضوا نتيجة ذلك للإساءة والإهمال مما أدى إلى سوء توافقهم مع أنفسهم وإلى إيذائهم لها.

تعاطي المخدرات:

إن تعاطي المخدرات يلحق أضرار بالغة:

- بجسم المتعاطي وعقله.
- بأفراد أسرته.
- بجماعته.
- بالدولة.

- وبالمجتمع عموم.

إن تعاطي المخدرات يحطم إرادة المتعاطي ويفقده قيمه الدينية والأخلاقية ويعطله عن تعليمه وعمله فتقل بذلك إنتاجيته وتضعف نشاطاته الاجتماعية والثقافية وتزول ثقة من حوله به لكسله وإهماله وعدم تحمله للمسؤولية وسطحيته وسرعة انفعاله.

إن إدمان الأفراد للمخدرات:

- يسيء إلى العلاقة بينه وبين أفراد أسرته.
- علاقته الزوجية.
- يؤدي إلى زيادة الطلاق ومن ثم إلى تسيب الأطفال وانحرافهم وتشردهم وتزايد أعداد الجانحين من الأحداث.
- يضعف علاقة المدمن وأسرته بالجيران لإنكارهم لسلوكه المشتبه به.
- يزيد من احتمال فقدانه لعمله ولعلاقاته بزملائه في العمل.

وتعمل الدول حثيثاً من أجل القضاء على آفة الإدمان هذه باستخدام طرق عديدة كإتلاف حقول الحشيش ووضع العقوبات الصارمة المتعلقة بتهريبه إلى داخل حدودها. كما ووضعت أحكاماً قاسية على متعاطي الأفيون لعواقبه الخطيرة فيه وفي حياته الأسرية وعلاقته الزوجية وعلاقاته الاجتماعية وحياته المهنية. وزادت من من اهتمامها بأدوات مكافحة المخدرات إن مشكلة تعاطي المخدرات وإدمانها ولدت فكرة فتح مراكز لعلاج المدمنين وإلى وضع استراتجيات لتوعية الفرد والأسرة والمجتمع بأضرار هذه الظاهرة المدمرة للأمن والسلام.

تعاطي المذيبات الطيارة بين الأحداث:

ويقصد بها المستشفيات التي تصل إلى الرئتين عن طريق الأنف و الفم حيث يتم امتصاصها بواسطة الأوعية الدموية المنتشرة في الرئة لتصل إلى الدم الذي يحملها المخ وباقي أعضاء الجسم.

وتشمل المستشفيات مواد مختلفة كالمواد الغازية والأبخرة التي تتطاير من سوائل تتبخر بسرعة ومساحيق تنطلق بقوة من الزجاجات فتحها على شكل رذاذ ومن هذه المواد البنزين والجازولين ومزيل طلاء الأظافر وسوائل التنظيف والمواد اللاصقة. هذا وهناك من يستنشق (حشرة السموم المجففة) في بعض الأقطار.

إن الإدمان حالة تسمم تضر بصاحبها وبأسرته وبالمجتمع وتترتب على تعاطي عقار طبيعي أو مصنوع. وهو ينتشر في مجتمعات الأطفال الأقل حظاً في مختلف جوانب حياتهم كاتصافه بالفقر وبانخفاض المستوى الثقافي والأوضاع الأسرية المتردية وإساءة المعاملة الأطفال الانحراف والتسرب من المدرسة والعمل المبكر. والمعروف أن يقوم أران السوء في المدرسة والشارع بإكساب الأطفال والأحداث هذه العادة وبتزويدهم بموادها المخدرة.

التفكك الأسري كأثر من آثار العنف الأسري:

أوجدت معظم القوانين والشرائع من أجل حماية الأسرة، وليكون قائماً على الثبات والاستمرار، لأن في هذا مصلحة الوالدين الأبناء والزواج لا يمكن أن يعطي ثماره إلا أن يعطي ثمار إلا إذا نظرنا إليه كرابط مقدس ودائم ويرى علماء النفس أن الأسرة المتكاملة ليست تلك التي تكفل لأبنائها الرعاية الاقتصادية والاجتماعية والصحية فحسب، بل هي الأسرة التي تهيئ لهم الجو النفسي الملائم و الآمن أيضاً. ومن هنا فإن مجرد وجود الطفل في بيت واحد مع

والديه لا يعني دائماً أنه يحيا في أسرة متكاملة أو يلقى العناية الأبوية الكافية.

وليست هناك أي بدائل يمكنها أن تحل محل عطف وحنان الأم، باعتبار أن الأمومة ليست وظيفة آلية يمكن أن تقوم بها أية هيئة توفر للطفل الغذاء والمأوى، وإنما هي علاقة إنسانية حميمة تبدل من معالم الشخصية لكل من الأم والطفل، وكذلك فإن للأب دوراً حيوياً في حياة الأبناء وبالذات الذكور، فهو النموذج والقدوة، وذلك بالإضافة إلى الدور الذي يقوم به الإخوة والأخوات في حياة كل فرد في الأسرة.

إن الأسرة بوجه عام، الجماعة الصغيرة ذات الأدوار والمراكز الاجتماعية - مثل: الزوج، الأب، الابن، الابنة - يربطها رباط الدم أو الزواج، وتشترك في سكن واحد، وتتعاون اقتصادياً. وترتكز الأسرة في العادة على زواج شخصين - ذكر وأنثى - يتمتعون بعلاقات جنسية يقرها الدين والمجتمع، ويتوقع أن تشمل الأسرة أطفالاً يتحمل الكبار مسؤولية تربيتهم.

إن النمط الشائع للأسرة في المدن يضم الزوجين وأطفالهما، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود أنماط أخرى، فالمرأة المطلقة وأطفالها تعتبر أسرة، وكذلك الزوج المطلق وأطفاله، والأرمل أو الأرملة وأطفالهما أيضاً، كما توجد بعض النماذج الأخرى في البلاد الغربية وأمريكا مثل النساء والرجال الذين لم يتزوجوا إطلاقاً إلا أنهم أصبحوا آباء لأطفال غير شرعيين. أو لأطفال بالتبني.

أسس نجاح العلاقة الزوجية:

يحتاج صرح الزواج إلى بعض الأساسيات الضرورية للمساعدة على نجاحه، ومن الملاحظ أن تلك الأساسيات أو المفاهيم ليست مرتبة حسب

أهميتها لكي يبدأ الزوجان بأولهما وينتهيان بآخرها، فلكل زوجين خصائصهما وظروف ارتباطهما المختلفة عن الآخرين، فقد تبدأ علاقتهما بالود أو بالشعور بالانتماء، أو تبدأ بالصداقة والتعاون ومن المهم أن تشمل العلاقة الزوجية كل تلك المفاهيم.

أولاً: الحب

وهو أسمى العواطف الإنسانية ويغذيه حسن الخلق والتضحية المتبادلة والتقوى والعمل المثمر والحب المتبادل بين الزوجين وبينهما وكافة الأسرة أمر أساسي في إنجاح العلاقة الزوجية.

ثانياً: الاحترام

من المهم أن يحترم كل شريك شخصية الطرف الآخر، ويتقبل عيوبها قبل مزاياها، والتقبل يعني القبول والتفهم بأن صفات قرينه قد يكون جزء منها وليد الظروف والبيئة، وعليه من المهم تحاشي انتقاد الطرف الواحد لعيوب الآخر ونتذمر منه، أن نغيرها بالقوة والعنف فبعض هذه العيوب قد يذوب تلقائياً عندما يشعر الطرف الذي يحملها أن شريكه يقبلها فقط من أجله، رغم أنها قد تكون صفات غير مرغوب فيها، وبعضها الآخر قد يظل على ما هو عليه، ولا توجد هناك جدوى من الانتقاد الدائم والنزاع المستمر بشأن هذا السلوك يولد المصاعب والمتعب.

ونعني أيضاً بالاحترام تقدير القرين لآراء الطرف الآخر حتى لو كانت لا تساير رغباته الشخصية، وهنا يظهر مبدأ التقارب الفكري، لأنه لا بد من التقابل في منتصف الطريق، إن ذلك يعني ويؤكد احترام كل منهما لآراء الآخر. والاحترام يشمل احترام كيان الشخص في وجوده أو غيابه.

ثالثاً: الانتماء

إن الشعور بالانتماء إلى الكيان الأسري من المفاهيم الأساس في العلاقة الزوجية، فالزواج ليس مجرد علاقة رسمية فقط تمت بموجب عقد الزواج، أو هو مجرد معيشة فردين معاً ألزمها الزواج، إن الزواج أسمى من ذلك بكثير، إنه يعني أن هناك شخصين قد ارتضيا أن يكملا مسيرة حياتهما معاً، يتقاسمان مرها قبل حلوها، وكل منهما يشعر بآلام الآخر كأنها آلامه، ويفرح بأفراح شريكه، وكل نجاح أو تحقيق هدف يسجل لصالح الكيان الأسري وليس لصالح فرد معين.

رابعاً: التعاون

إن التعاون من السمات الأساس التي يجب أن يتحلى بها الزوجان، فكل منهما هو السند للطرف الآخر، ومع ذلك يحدث أحياناً وقوف أحد الطرفين في طريق نجاح الطرف الآخر، ويتفنن في وضع العراقيل أمامه، وكأن نجاح الشريك يحط من قدره هو. وفي الطرف المقابل هناك صور جميلة للتعاون بين الزوجين، فكل منهما يعاون الآخر ليدفعه قدماً للأمام، وليس هناك مانع من أن يتنازل أحد الطرفين قليلاً عن أهدافه إذا كانت ستعوق تحقيق أهداف الطرف الآخر، لأن كل تقدم يصيب أي شريك هو في النهاية لصالح الأسرة التي تضمنها معاً،

خامساً: الصداقة

لعل الصداقة هي الكلمة التي تشمل كل الصفات السابقة المتعلقة بالمفاهيم الأساس في العلاقة الزوجية، فالصداقة تعني المحبة الحقيقية، وتعني الاحترام المتبادل القائم على التفاهم، والانتماء الذي يعني الالتزام الأدبي

والمعنوي تجاه الطرف الآخر. إن من أجمل التعبيرات التي تسمع من أحد الزوجين أنه بالإضافة إلى علاقتهما الزوجية فإنهما قد يصبحان صديقين. فالزوج قد لا يستطيع أن يبوح بكل مكنونات قلبه لزوجته ولكنه قد يقولها إذا شعر أن زوجته صديقته، بمعنى أن بإمكانها أن تفهم وتقدر دوافع سلوكه، ولن تسيء فهم كلماته.

خصائص العلاقات في الأسرة:

يعتبر الزواج أو الأسرة جماعة تتميز إلى حد كبير بما يتميز به الجماعات الأولية والاجتماعية من خصائص. وعلى الرغم من ذلك فهناك بعض الخصائص التي تتميز بها الجماعات توفر قدراً أكبر من الاعتماد المتبادل الذي يؤدي إلى زيادة التفاعل بصورة أكبر مما يحدث في كثير من الجماعات الأخرى.

ويؤدي تشابك الأدوار التي تضمنها جماعة الأسرة إلى أن تصبح كثير من التصرفات والأفعال التي تصدر عن الأعضاء ذات آثار عميقة في الأعضاء الآخرين. فهناك علاقات ودية متوازنة بين كثير من أعضاء الأسرة كالعلاقات بين الأبوين، وبينهما وبين الأطفال، مثل هذه العوامل تتفاعل مع غيرها وتميل إلى زيادة كثافتها.

وعندما تكون للمعتقدات والتوقعات الخاصة بالعلاقات والروابط الأسرية صفة الاستقرار النسبي لفترة ملائمة من الزمن وفي مواقف مختلفة متعددة، تستطيع الأسرة أن تمارس وظائفها، ويتحرر الأفراد في الجماعة الأسرية نسبياً من التوترات، ويشكل الأفراد الذين يشتركون في عملية التفاعل وحدة وظيفية متكاملة.

ومن ثم عندما تتوفر جميع هذه الشروط، يكون للأسرة تنظيم معين،

أي يتم التعاون في عملية بناء اتجاهات منظمة يوافق عليها الأعضاء. هذه المجموعة من الاتجاهات المتبادلة المشتركة أو التوقعات تكوّن ما نطلق عليه تنظيم أو بناء الأسرة، شبكة علاقات المراكز والأدوار والأهداف المشتركة والقيم التي يقوم عليها نسق العلاقات الأسرية، وعندما يشترك أعضاء الأسرة في نفس التوقعات و الأهداف، ويستطيعون العمل والتوافق معها، يستطيع أعضاء الأسرة بصفة عامة إشباع حاجاتهم اليومية.

وعلى الرغم من ذلك فقد يحدث أحياناً أن تظهر صعوبات تعوق التفاهم أو القيام بالأدوار، سواء من داخل جماعة الأسرة أو من خارجها، وفي مثل هذه المواقف قد ينشأ صراع مؤقت بين توقعات أعضاء الأسرة المختلفين. وإذا ما اتخذ هذا الصراع صفة الاستمرار فقد يؤثر وحدة الأسرة برمتها.

وكذلك يمكن أن تؤدي التغيرات الاجتماعية التي تطرأ على المجتمع الذي تعتبر الأسرة جزءاً منه إلى تغير في بناء الأسرة. وعلى سبيل المثال، فقد يؤدي عدم توفر فرص العمالة إلى بطالة رب لأسرة، ولا يغير ذلك من دور الأب الاقتصادي في الأسرة فقط بل ويؤثر في اتجاهات وتوقعات أعضاء الأسرة في علاقاتهم المتبادلة بين بعضهم بعضاً، وكذلك يؤثر بدرجات مختلفة في شبكة العلاقات الأسرية بأكملها، وفي علاقاتها بالتالي مع المجتمع الخارجي.

وفي الحياة الزوجية، قد يتدخل عدد من العوامل التي تؤدي إلى استقرار الحياة الأسرية والنجاح في الزواج، وقد تؤثر هذه العوامل بطريقة عكسية فينتج عنها الفشل وإضراب الحياة الزوجية. فتشابه الخلفية الثقافية أو اختلافها التي يحملها كل من الزوج أو الزوجة وينقلها إلى الحياة الزوجية قد تؤدي إلى التوافق والتجانس أو ينتهي إلى الصراع والخلافات والعنف وكذلك يمكن أن يؤدي نمو الميول والقيم إلى تقوية الروابط والوحدة من خلال

الاهتمامات المشتركة وإشباع الميول، أو قد تتجه نحو الاختلافات و الصراع. كما أن أنواع النشاط الأسري وما تتضمنه من الأعمال المنزلية، وتربية الأطفال، والهوايات الأسرية، وحالات المرض، والأصدقاء، يمكن أن يشترك فيها الزوجان، أو قد يهرب أحد الزوجين إلى أنواع من النشاط خارج دائرة الأسرة، كما يحدث في بعض الزيجات.

وقد أظهرت نتائج دراسات عديدة أهمية التقبل الاجتماعي الذي يبديه الآخر، كالأصهار والأقارب والأصدقاء، في مساعدة الزوجين على التوافق خاصة في بداية تكيفهم مع الموقف الجديد. ومع ذلك فإن ديناميكيات الحياة الزوجية تعتبر أكثر من مجرد نمو الروابط الودية، فالزواج يعني المشاركة في اتخاذ القرارات وتكامل وجهات النظر.

وفي مثل هذه العملية لا يعني قيام الأفراد باتخاذ قرارات مستقلة، ولكن الزوجين يفكران ويقرران معاً، فإذا اتخذت قرارات مشتركة حول موضوعات، كالميزانية والإنفاق أو تربية الأطفال، فإنها تؤدي إلى تكامل الحياة الزوجية، أما إذا تمت القرارات بطريقة (أوتوقراطية) أو فردية فإنها تضعف الزواج.

أما في حالة توافق الزوجين واحترام وجهات النظر المختلفة وتحقيق المشاركة المتبادلة، فيمكن أن يقوى الزواج بدرجة كبيرة، ويستمر التوافق والتكيف باعتباره عملية ديناميكية مستمرة، ويساد التكيف الزواجي كلاً من الزوج و الزوجة على مواجهة المواقف الزوجية وعلاج التغيرات التي تطرأ على المواقف الاجتماعية والتي تعرقل وتؤثر في أدوارهما كزوج وزوجة، وإلى جانب ذلك هناك جوانب أخرى من أهمها التصميم على نجاح الزواج والإيمان بقيمته.

إن من النادر أن تكون حياة الأسرة والزواج كاملة Perfect طوال دورة حياتهما، لأن كثيراً من الأحداث التي تتعرض لها الأسرة تؤدي إلى حدوث أزمات، بحيث إن الأسرة التي تقابلها المشكلات هي، غالباً تلك الأسرة التي ليس لها الإمكانات الملائمة لمواجهة الأحداث.

ويقسم الدكتور محمد الجوهري في كتابه (1979 م) الأزمات الأسرية إلى الأقسام التالية:

1. الأسرة التي تشكل ما يطلق عليه (البناء الفارغ)، فيها الزوجين يعيشان معاً ولكنهما لا يتواصلان إلا في أضيق الحدود، ويصعب على كل منهما منح الآخر دعماً عاطفياً.
2. الأزمات الأسرية التي ينتج عنها الانفصال الإرادي لأحد الزوجين، وقد يتخذ ذلك شكل الانفصال أو الطلاق أو الهجر.
3. الأزمات الأسرية الناتجة عن أحداث خارجية، كما هي الحال في حالات التغيب الدائم غير الإرادي لأحد الزوجين، بسبب الترمل أو السجن، أو الكوارث الطبيعية كالفضائيات أو الحرب.
4. الكوارث الداخلية التي تؤدي إلى إخفاق غير متعمد في أداء الأدوار، كما هو الحال بالنسبة للأمراض العقلية أو الفسيولوجية، ويدخل في ذلك التخلف العقلي لأحد الأطفال، أو الأمراض المستعصية التي قد تصيب أحد الزوجين.

أما هيل Hill فقد صنف الأزمات الأسرية إلى ثلاث فئات هي:

1. التمزق أو فقدان أحد أفراد الأسرة Dismemberment، ويعني (هيل) بالتمزق فقدان أحد أعضاء الأسرة نتيجة موته في الحرب، أو دخول أحد الزوجين المستشفى، أو موت أحد الوالدين.

2. التكاثر أو الإضافة accession والمقصود بالتكاثر ضم عضو جديد للأسرة دون استعداد مسبق، مثل تبني طفل، أو زوج أم، أو حضور أحد الأجداد للإقامة مع الأسرة، أو المربية، كما في مجتمعات الخليج العربي حالياً.

3. الانهيار الخلقي Demoralization: ويشير إلى فقدان الأسرة والأخلاقية، ويقصد بها (هيل) فقدان العائل أو الخيانة الزوجية أو إدمان الخمور والمخدرات التي تؤدي. وهذه يمكن أن تؤدي إلى نتائج عديدة من التفكك الأسري، مثل: الطلاق، والانتحار، الهجر.

ومن أسباب النزاعات الأسرية التي يمكن أن تسبب العنف:

1. عدم فهم كل من الزوجين لنفسية وطباع الآخر. حيث كثيراً من نجد كلاً من الزوجين يتمسك برأيه دون مراعاة لرأي الآخر.

لذا فعلى الرجل أن يناقض أفراد أسرته في أمور الأسرة، ويكون معتدلاً في قراراته بحيث لا يظلم، لأن المرأة عادة تتغلب عليها العاطفة أكثر من العقل في اتخاذ القرارات.

2. تظهر الأزمات في بعض الأسر بسبب عمل المرأة، وكيفية صرف ميزانية الأسرة، وهل الإنفاق مسؤولية الرجل أم إنه يجب على المرأة مشاركته؟ وقد يكون لهذا العامل في بعض الأحيان تأثير علا العلاقات الأسرية. فقدرة الشخص على مزاولة عمل الأعمال ترتبط بالراحة النفسية التي يتمتع بها في أسرته، كما أن قدرته على مزاولة نوع من الأعمال ومدى مطابقته له يؤثر في حالته النفسية داخل الأسرة.

3. ومن أهم أسباب الأزمات والمشكلات في الأسرة الحديثة مدى اهتمام الأسرة بالأبناء، ومثال ذلك أنه في المجتمعات الخليجية الحديثة نجد عدداً كبيراً من الوالدين قد تركوا الطفل للخادمة ثم نلعب معه مدة وجيزة ثم تأخذه بعد ذلك لنراه في اليوم التالي.
4. من أسباب الأزمات الأسرية أيضاً، الزواج الذي ينشأ عن الطمع والكسب المادي أو المعنوي، فعندما لا يستطيع أحد الطرفين تحقيق هذه المكاسب تقع المشكلات والعنف بينهما.
5. وقد ترجع الأزمات الأسرية إلى تأثير الحضارة الحديثة على الأسرة العربية مثل إطلاق العنان للمرأة وتركها تتحرك بحرية لا حدود لها، لتذهب إلى حيث تريد ومتى تريد، وبالتالي قد لا تعرف الشيء الكثير عن الأسرة، مما يدفع الزوج (الشرقي) إلى حد من تلك الحريات فينشأ عن ذلك خلافات زوجية وإساءة معاملة.
6. إن العديد من المشكلات والأزمات الأسرية قد يرجع أصلها إلى عدم نضوج عقلية الزوج أو الزوجة بالدرجة الكافية لمواجهة أمور الحياة. ويمكن إرجاع ذلك إلى الزواج المبكر في بعض الأحيان.
7. العاهات الجسمية، قد يكون لها تأثير على العلاقات الزوجية، فقد تؤدي إلى زيادة حاجة الفرد إلى الاعتماد على الأسرة اعتماداً كبيراً في قضاء شؤونه، الأمر الذي يسبب له الضيق وبالتالي سرعة الاستشارة. وقد يؤثر عجز الأسرة عن إشباع حاجات ذي العاهة إلى نشأة بعض الأزمات الأسرية المؤدية إلى العنف والتفكك الأسري.

فيعرف الدكتور أحمد زكي بدوي في كتابه (معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية) التفكك (الانحلال) بأنه: اتجاه التفاعل بين الوحدات التي

تتكون منها الأسرة ضد مستويات الاجتماعية المقبولة، بحيث يحول ذلك بين الأسرة وبين تحقيق وظائفها والتي لا بد لها من القيام بها لتوفير الاستقرار والتكامل بين أفرادها.

أي وهن أو سوء تكيف وتوافق، أو انحلال يصيب الروابط التي تربط الجماعة الأسرية كلاً مع الآخر، ولا يقتصر وهن هذه الروابط على ما يصيب العلاقة بين الرجل والمرأة، قد يشتمل أيضاً علاقات الوالدين بأبنائهما وذلك لأسباب متداخلة من أبرزها إضاءة المعاملة.

وتبين بعض الأدبيات الحديثة أن التفكك الأسري يمر في العادة بعدة مراحل يمكن تلخيصها على النحو التالي:

1. مرحلة الكمون: وهي فترة محددة وربما تكون قصيرة جداً بشكل يجعلها غير ملحوظة، والخلافات فيها سواء أكانت صغيرة أو كبيرو لا يتم مناقشتها أو التعامل معها بواقعية.
2. مرحلة الاستثارة: وفيها يشعر أحد الزوجين أو كلاهما بنوع من الارتباك، ويأنه مهدد وغير قانع بالإشباع الذي يحصل عليه.
3. مرحلة الصدام: وفيها يحدث الاصطدام أو الانفجار نتيجة الانفعالات المترسبة، وتظهر الانفعالات المكبوتة لمدة طويلة بعدوانية.
4. مرحلة انتشار النزاع: إذا زاد التحدي والصراع والرغبة في الانتقام فإن الأمور تزداد حدة، ويؤدي ذلك لزيادة العداء والخصومية بين الزوجين، والنقد المتبادل بينهما، ويكون هدف كل طرف هو الانتصار على الطرف الآخر دون محاولة الوصول إلى التسوية، وينظر كل منهما إلى نفسه على انه الإنسان المتكامل على حساب الطرف الآخر، ويزداد السلوك السلبي، وإذا كان النزاع في البداية يتعلق بناحية معينة فإنه سرعان ما ينتشر ليغطي النواحي الأخرى المتعددة.

5. مرحلة البحث عن حلفاء: إذا لم يستطيع الزوجان حل المشكلة بمفردها فإنهما يبحثان عمن يساعدهما في تحقيق ذلك من الأهل والأقارب والأصدقاء، وإذا استمر النزاع لفترة طويلة فإن القيم والمعايير التي تحكم بناء الأسرة تصبح مهددة، وهنا قد يلجأ أحد الطرفين أو كلاهما للحصول على الإشباع من خلال المصادر الأخرى البديلة، مثل التركيز على الاهتمام بالأطفال، أو المشاركة في الأنشطة الاجتماعية، والتركيز على النجاح في العمل على حساب الإشباع الذي يتحقق داخل الأسرة.
6. مرحلة إنهاء الزواج: وعندما يكون لدى الزوجين على الأقل الدافعية والرغبة لتحمل مسؤولية القرار المتعلق بالانفصال، تبدأ إجراءات الانفصال، والتي تعني عدم التفكير في العودة مرة أخرى للحياة الزوجية، وهنا قد يوكل أحد الطرفين أو كليهما محامياً لذلك ويلجأ للقضاء.

إن مصطلح (تفكك الأسرة) يشير إلى انهيار الوحدة الأسرية وانحلال بناء الأدوار الاجتماعية المرتبطة بها، عندما يفشل عضو أو أكثر في القيام بالتزاماته ودوره بصورة مرضية.

وجدير بالذكر أنه لا ينظر لجميع أنماط تفكك الأسرة في أي مجتمع بنفس الدرجة من الأهمية، إلا أن الطلاق يعتبر أهم أشكال التفكك الأسري في جميع حالات المجتمعات بل استثناء.

والطلاق هو إنهاء العلاقات الزوجية بحكم الشرع والقانون، ويترتب عليه إزالة ملك النكاح، ونظراً لخطورة هذه الظاهرة في حياة الأسرة والمجتمع، فقد قيدته المجتمعات بقوة شديدة وأباحته في حالات محددة، وهو مع إباحته شرعاً وقانوناً غير أنه أبغض الحلال إلى الله عز وجل، وهو ظاهرة

قديمة قدم عهد الإنسانية بالزواج.

وتختلف المجتمعات من حيث العوامل الاجتماعية من حيث العوامل الاجتماعية النفسية التي تكمن وراء ظاهرة الطلاق، بحسب اختلاف درجات الثقافة في تلك المجتمعات، ويمكن حصر أهم أسباب الطلاق فيما يلي:

1. الصراعات الزوجية، التي تنجم عن عدم الانسجام النفسي بين الزوجين وإلى إساءة المعاملة والعنف بينهما.
2. الجهل بالأمور والثقافة الجنسية.
3. ضعف شخصية المرأة وعدم مشاركتها للزوج مشاركة إيجابية، أو العكس بالنسبة للرجل.
4. انغماس الرجل في السهر والسكر والسفر وأموره الخاصة.
5. عقم أحد الزوجين، أو إصابته بمرض مزمن.
6. اختلاف الزوجين في المستوى الثقافي والاجتماعي، فقد تكون مجموعة الصفات المرغوبة عند الزوجين غير متماثلة مما يؤدي إلى فك رابطة الزوجية.
7. الخيانة الزوجية والأمور المتعلقة بالشرف.
8. عمل المرأة، في كثير من الأحيان يكون السبب الأساس للطلاق.
9. العوامل المزاجية التي تحدد ردود الفعل الانفعالية والعاطفية للفرد.
10. التفاوت في المستوى العمري بين الزوجين.
11. النظرة إلى الزواج غير جدية، وعدم تحمل مسؤوليات الزواج، التي تعين على احتمال وبقاء استمرارية الحياة الزوجية.
12. تدخل الأهل في المعيشة بين الزوجين.
13. تعدد الزوجات وعدم العدل بينهن وإجراء الطلاق.

الفصل الثالث

العنف الأسري في الأردن

المعرفة والاتجاهات والواقع

الفصل الثالث

العنف الأسري في الأردن

المعرفة والاتجاهات والواقع

ملخص دراسة علمية للمجلس الأعلى لشؤون الأسرة **2005**

- مقدمة
- الأهداف
- أبرز النتائج
- التوصيات

(العنف الأسري في الأردن)

مقدمة:

تأتي هذه الدراسة ضمن الجهود الحثيثة التي يبذلها المجلس الوطني لشؤون الأسرة بالتعاون مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة وكمحاولة وطنية أولى لبناء صورة شمولية عن الأبعاد الثقافية والقيمية والممارسات الخاصة بالعنف الأسري في المجتمع الأردني. بهدف تطوير حملة توعية وطنية حول حماية الأسرة من العنف انطلاقاً من أهمية التوعية في الحد من العنف الأسري،

الأهداف:

هدفت الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

1. التعرف على مفهوم العنف الأسري لدى أفراد المجتمع الأردني ومدى وعيهم به.
2. التعرف على مستويات التدخل لدى أفراد المجتمع الأردني في حالات العنف الأسري والإبلاغ عنها.
3. تحديد اتجاهات المواطنين نحو العنف الأسري بأشكاله المختلفة الجسدي، والنفسي، والجنسي، والإهمال، وغيرها.
4. تحديد الفئات الأكثر تعرضاً للعنف الأسري والفئات الأكثر ممارسة له.
5. التعرف على مستويات العنف الأسري بأشكاله وأنواعه المختلفة.
6. تحديد مصادر المعلومات الرئيسية التي يحصل من خلالها المواطنون على المعلومات عن المجتمع الأردني بشكل عام وعن العنف بشكل خاص.

المنهجية:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة فقد اعتمدت المنهجية أسلوب المسح الاجتماعي، وأسلوب النقاشات الجماعية المركزة للخروج بمؤشرات حول العنف الأسري في المجتمع الأردني. وقد شمل المسح الوطني 1500 رجل وامرأة موزعين مناصفة على الذين تتراوح أعمارهم بين 18 سنة فما فوق. تم اختيار المبحوثين من خلال عينة وطنية طبقية عنقودية ضمنت تمثيل كافة مناطق المملكة وقد تم تصميم استمارة خاصة لأغراض هذه الدراسة والتي عرضت على محكمين وخبراء وتم إجراء اختبار أولي لها قبل إجراء المسح الميداني. أما فيما يتعلق بالنقاشات الجماعات المركزة. فقد تم اختيار 7 جماعات في كل إقليم من أقاليم المملكة من الفئات التالية: الشباب الذكور، والشابات الإناث، والمتزوجون الذكور، والمتزوجات الإناث، والأجداد والجدات، والمهنيين. وكان هناك نقاشات مع 21 مجموعة في أقاليم الوسط والشمال والجنوب. ونفذ العمل الميداني للمسح الوطني والجماعات المركزة في شهر شباط من عام 2004.

النتائج: (وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية):

1. أن فهم ظاهرة العنف الأسري وإدراكها مرتبطان بشكل أساس، بالعنف الجسدي بأشكاله المختلفة مثل: الضرب، والركل، واستخدام أدوات حادة وغيرها، ومرتبطان أيضاً بشدته وتكراره. وكان أكثر الفئات إدراكاً لمفهوم العنف، حسب متغيرات الدراسة، المبحوثين من إقليم الوسط، والفئة العمرية (58 فأكثر)، كما ويعتقد المبحوثين أن أكثر الفئات تعرضاً للعنف الأسري هي الزوجة والأبناء الذكور، وأن أكثر

الفئات ممارسة للعنف الأسري هي: الزوج والأب والأخ الأكبر والزوجة والأم.

2. أما فيما يتعلق بأسباب العنف بالنسبة للمبحوثين فقد كان أهمها تعاطي الكحول والمخدرات والتوتر والمشكلات الأسرية المرتبطة بالتوتر الذي يحدث داخل الأسرة والناجمة عن اضطراب العلاقات داخل الأسرة والصعوبات المالية، وعدم السيطرة على النفس والغضب السريع.

3. لقد أبدى المبحوثون وعياً كبيراً للآثار السلبية الناجمة عن العنف الأسري سواء كان ذلك للأسرة أم للفرد. ويعد التفكك الأسري المرتبط بالطلاق والتوتر والخلافات الأسرية المستمرة ضمن الآثار السلبية للعنف على الأسرة كما يراها المبحوثون. أما على مستوى الأفراد فقط كان من أهمها الآثار الصحية والنفسية مثل: الخوف، والكآبة، والأذى النفسي، والتوجه نحو السلوكيات المنحرفة كالإجرام وغيرها.

4. وقد أفضت النتائج إلى وجود معوقات للإبلاغ أو الإفصاح عن العنف الأسري سواء كان ذلك لأفراد آخرين أو للمؤسسات المعنية بهذا المجال. ومن أهم هذه الأسباب: الخوف من تفكك الأسرة، والحرص على سمعتها، وعدم الثقة بالمؤسسات الموجودة أو عدم المعرفة بها. كذلك، فقد كانت هناك أسباب متعلقة بالأشخاص أنفسهم مثل: ضعف الثقة بالنفس والخجل والاعتماد على المعتدي اقتصادياً وغيرها من الأسباب. وكانت أكثر الفئات تأثراً بالأسباب التي تحول دون البوح أو الإبلاغ عن العنف الأسري حسب متغيرات الدراسة. هي فئة المبحوثون في إقليمي الوسط والشمال، فئة الإناث، والفئة العمرية (37-47) سنة وفئة الأميين والتعليم الثانوي، وفئة الدخل 200 دينار فأقل. وفيما يتعلق بالمقترحات للحد من

العنف الأسري أو منعه، فقد تركزت أغلبها في القيام بحملات توعية في وسائل الإعلام المختلفة، وبخاصة التلفاز، وتعديل القوانين الخاصة بالعنف بجوانبه المختلفة وتطوير وانتشار عمل المؤسسات العاملة بهذا المجال، وتطويرها.

5. أشارت النتائج إلى أن أهم مصدر من مصادر المعلومات حول المجتمع الأردني والعنف هو التلفاز يليه وبفارق واسع الإذاعة، والصحف، والإنترنت. كذلك برزت المؤسسات التطوعية والدينية والرسمية كمصدر من مصادر المعلومات حول العنف الأسري على الرغم من ضعف دورها وتأثيرها.

6. وفيما يتعلق بواقع العنف الأسري بالأردن، كانت هناك عدة مؤشرات يمكن الاستدلال منها حول حجم المشكلة. حيث أشار ما يقارب من ثلث المبحوثين إلى أنهم سمعوا أو شاهدوا حالات عنف أسري سواء كان ذلك في أسر معروفة أو غير معروفة لديهم وأن أغلب أنواع العنف كانت مرتبطة بأشكال مختلفة من العنف الجسدي وأن أغلب المعتدين في هذه الحالات كان الأب يليه الأخ والأم. وبالمقابل، كان الأطفال الذكور والزوجة ثم الأطفال الإناث هم ضحايا هذا العنف. كذلك، فقد أفادت الغالبية بأنها لم تفعل شيئاً حيال ذلك، في حين أشار ما يقارب الثلث أشاروا بأنهم حاولوا الإصلاح وتقديم المساعدة والنصح للمعتدى عليه ونسبة ضئيلة جداً قامت بإبلاغ الشرطة بهذه الحوادث.

وحول حجم ممارسة المبحوثين للعنف خلال الـ 12 شهر الماضية (سؤال مفتوح)، فقد أشار 11.1٪ إلى أنهم قاموا بذلك. وكانت ضحايا هذا العنف

بالترتيب الأبناء، الذكور، والإناث، والزوجة، والأم. وقد تركزت الإجابة على هذا السؤال في حالات العنف الجسدي أكثر من غيرها. كما كانت الفئات الأكثر ممارسة للعنف حسب متغيرات الدراسة هي إقليم الجنوب، والفئة العمرية (28 – 37)، وفئة الدخل 200 دينار فأقل، وأخيراً لدى فئة الأميين. ويرتفع حجم ممارسة العنف لدى المبحوثين عند الانتقال من السؤال العام المفتوح إلى السؤال المغلق والذي يضم تفاصيل السلوك العنيف، حيث أشار حوالي 60٪ بأنهم مارسوا العنف النفسي مثل: الصراخ والشتم والتحقير، وأشار حوالي 40٪ إلى أنهم مارسوا أحد أشكال العنف الجسدي ونسب ضئيلة الإهمال والتحرش الجنسي.

7. وفيما يتعلق بالاتجاهات نحو أبعاد محددة من العنف الأسري، فقد أشارت النتائج إلى أن الغالبية ما زالت تركز على دور الأسرة الرئيس في الحياة، وأنه لا يوجد مبرر للأسرة لتعيش في خوف من العنف الأسري. ولكن بالمقابل، أشارت النتائج أن لا زالت نسبة ليست بقليلة من المبحوثين ما زالت تقبل أن يضرب الزوج زوجته ويشتمها، أو أن يضرب الأخ أخته ويشتمها في حالات معينة مما يدل على إضفاء مشروعية على العنف الأسري.

إذا كانت أكثر نسبة قبول ضرب الزوجة أو الأخت لدى المبحوثين في إقليم الجنوب، وفئة الذكور (مع وجود نسبة ليست بالقليلة من الإناث يقبلن بأن تضرب الزوجة أو الأخت، إذ بلغت هذه النسبة حوالي الخمس)، كذلك فئة (28 – 37) سنة لضرب الزوجة وفئة (18 – 27) سنة لضرب الأخت، وفئة الدخل 200 دينار فأقل، وفئة الأميين.

وفي الوقت نفسه أشارت النتائج إلى وجود مؤشرات إيجابية في تغير الاتجاهات نحو العنف الأسري، فقد أشار ما يقارب نصف من المبحوثين إلى أن العنف الأسري يشكل جريمة حقيقية تستدعي تدخل الشرطة وتظهر الأهمية بأن العنف لم يعد شأناً أسرياً خاصاً بل هو شأن عام.

أبرز النتائج الكمية للدراسة:

من أجل إلقاء مزيد من الضوء على دراسة العنف الأسري في الأردن، تعرض في الصفحات التالية مجموعة من الجداول التي توضح آراء واتجاهات المبحوثين حول العنف الأسري.

1. مفهوم العنف الأسري
2. أنواع العنف الأسري المحتمل في سلوكيات محددة.
3. السلوكيات الخطيرة.
4. أسباب العنف الأسري.
5. تأثيرات العنف الأسري على أفراد الأسرة.
6. أسباب عدم الإبلاغ عن العنف الأسري.
7. مقترحات تساعد الشرطة في حالات العنف الأسري.
8. طرق وبرامج منع العنف الأسري.
9. مصادر المعلومات عن المجتمع الأردني.

10. المعرفة بالعنف الأسري.

11. الشخص المسيء في الحالات التي تم مشاهدتها أو سماعها.

مفهوم العنف الأسري:

أكد معظم أفراد العينة على الضرب بالأيدي والأرجل والإهانة للضحية مع وجود مفاهيم أخرى حوله. والجدول (1) يبين ذلك.

الجدول رقم (1)

مفهوم العنف الأسري حسب رأي المبحوثين

الرقم	السلوكيات	العدد
1	الضرب بالأيدي والأرجل	486
2	الإهانة والشتم	179
3	الضرب المبرح	129
4	خلافات زوجية	107
5	الفقر	68
6	الإهمال	52
7	استخدام سلاح ناري	51
8	السلوك غير المقبول	43
9	حب السيطرة والتدخل	23
10	الضرب بآلة حادة	21
11	الهجر والزواج من ثانية	9
12	الاغتصاب والتحرش الجنسي	3
13	لا أعرف	82
14	أخرى	75
15	غير مبين	172
المجموع الكلي		1500

أنواع العنف الأسري:

يبين الجدول (2) سلوكيات ترى العينة إمكانية في اعتبارها من أنواع العنف الأسري.

الجدول (2)

مدى اعتبار السلوكيات التالية من أنواع العنف الأسري

الرقم	السلوكيات	٪
1	الصراخ	7.6
2	الدفع أو الدفش أو الشد	76.2
3	استخدام سلاح ناري لتهديد فرد من الأسرة	92.1
4	الضرب باليد أو الرجل	82.9
5	الضرب بالعصا أو أداة حادة	91
6	السب و الشتم والتحقير والمناداة باللقب	83.1
7	التحرش الجنسي	91.5
8	حرق/ كي	92.3
9	إهمال تلبية حاجات الأبناء	74.8
10	إهمال الزوج لمتطلبات الزوجة	79.4
11	رمي شيء على أحد أفراد الأسرة بقصد الإيذاء	91.5
12	عدم تقديم الطعام أو الدواء أو العناية أو المأوى لأحد أفراد الأسرة	87.9
13	منع المصروف عن أفراد الأسرة	77.8

السلوكيات التي تشكل خطراً على الأسرة:

يبين الجدول (3) هذه السلوكيات التي تهدد الحياة الأسرية المستقرة ومجموعها : (82)

الجدول (3)

مدى اعتبار المبحوثين للسلوكيات التالية بأنها تشكل خطراً على الأسرة

الرقم	السلوكيات	٪
1	الصراخ	65.1
2	الدفع أو الدفش أو الشد	80.6
3	استخدام سلاح ناري لتهديد فرد من الأسرة	91.6
4	الضرب باليد أو الرجل	84.4
5	الضرب بالعصا أو أداة حادة	90.9
6	السب و الشتم والتحقير والمناداة باللقب	83.9
7	التحرش الجنسي	91.4
8	حرق/ كي	91.6
9	إهمال تلبية حاجات الأبناء	79.6
10	إهمال الزوج لمتطلبات الزوجة	82.5
11	رمي شيء على أحد أفراد الأسرة بقصد الإيذاء	90.3
12	عدم تقديم الطعام أو الدواء أو العناية أو المأوى لأحد أفراد الأسرة	88.2
13	منع المصروف عن أفراد الأسرة	80.2

أسباب العنف الأسري:

يبين الجدول (4) أسباب العنف الأسري. ومنه يتضح أن الأسباب المؤثرة في ذلك بشكل دائم في مقدمتها تعاطي الكحول والمخدرات، وعدم السيطرة على العنف، وتوتر الأسرة وحب السيطرة وفقدان الاحترام والفقر.

الجدول رقم (4)

أسباب العنف الأسري كما يراها المبحوثون

الرقم	السبب	بشكل دائم		أحياناً	
		العدد	(٪)	العدد	(٪)
1	تعاطي الكحول أو المخدرات	1252	83.5	125	8.3
2	عدم السيطرة على النفس والغضب السريع	815	54.3	559	37.2
3	توتراً في الأسرة	965	64.3	384	25.6
4	حب السيطرة وإجبار أفراد العائلة على الطاعة	830	55.3	484	32.3
5	قلة الاحترام	840	56	505	33.7
6	الصعوبات المالية التي تواجهها الأسرة	808	53.9	503	33.5
7	التعطل عن العمل	813	54.2	493	32.9
8	الضغوط التي يواجهها الشخص في العمل	629	41.9	624	41.6
9	كثرة مطالب الزوجة	629	41.9	619	41.3
10	سلوك الأبناء غير المقبول	744	49.6	585	39
11	تدخل الحماة	652	43.5	566	37.8
12	تحريض من الآخرين	629	41.9	635	42.4
13	الاعتقاد بأن العقاب البدني هو الأسلوب الأفضل للتربية	700	46.7	520	34.7
14	تدخل أهل الزوج أو الزوجة	634	42.2	642	42.8

تأثيرات العنف الأسري على أفراد الأسرة:

يبين الجدول (5) هذه الآثار الجسدية والصحية والنفسية والتربوية والقانونية بالإضافة إلى الموت.

الجدول رقم (5)

مدى تأثيرات العنف الأسري على أفراد الأسرة

الرقم	الأثر	٪	العدد
1	الأذى الجسدي	83.3	131
2	فقدان الثقة بالنفس	84.2	113
3	العزلة	81.3	150
4	ظهور سلوكيات عدوانية وبخاصة عند الأطفال	85.3	93
5	تأثيرات نفسية سلبية (الخوف والكآبة)	87.3	71
6	سوء نمو الأطفال	73.2	253
7	جرائم الشباب والاعتداءات	83.9	112
8	تدني الأداء الدراسي للأطفال	83.3	130
9	تدهور الصحة	81.3	151
10	فقدان الاحترام للشخص المعتدي	84.2	120
11	طلاق الزوجين	82.3	142
12	انفصال الزوجين دون طلاق	81.5	151
13	ترك المنزل	81.5	155
14	السجن للمعتدي	79.9	169
15	توتر مستمر في الأسرة	86	97
16	الانتحار أو محاولة الانتحار	68.6	306
17	لا شيء	0.2	9

أسباب عدم الإبلاغ عن العنف الأسري:

يبين الجدول (6) وجود 16 سبب لعدم البوح بالعنف عن العنف الأسري

الجدول (6)

أسباب عدم البوح عن العنف الأسري وإخفائه

الرقم	أسباب عدم الإبلاغ	العدد	٪
1	الخجل	1046	96.8
2	الاعتماد على المعتدي اقتصادياً	1022	86.1
3	الخوف من تفكك الأسرة	1326	88.4
4	الخوف من أن يقوم المعتدي بزيادة العنف	1272	84.8
5	عدم/ قلة وجود أصدقاء لإخبارهم	828	55.3
6	على أمل أن يزول العنف بمرور الوقت	1149	76.7
7	البكاء بصمت على أمل أن يتغير المعتدي	1081	72.1
8	عدم معرفة بالخدمات المتوافرة للمعرضين للعنف الأسري	1006	76.7
9	صلة القرابة بين الزوج والزوجة	1065	71
10	المداخلة لن تحل المشكلة	997	66.5
11	عدم وجود مكان يلجأ إليه المعتدى عليه	1129	75.3
12	الخوف من سجن المعتدي	1176	78.4
13	عدم توافر السرية في حالة إبلاغ آخرين	1163	77.6
14	العنف غير شديد (يمكن تحمله)	1138	75.3
15	نقص الثقة بالآخرين	1190	88.9
16	الخوف على سمعة الأسرة	1333	

أسباب عدم إبلاغ المؤسسات عن حالات العنف الأسري:

يبين الجدول (7) وجود السبب لذلك

الجدول رقم (7)

أسباب عدم إبلاغ المؤسسات (كالشرطة) عن حالات العنف

الرقم	أسباب عدم الإبلاغ	العدد	٪
1	الخوف من كلام الناس	1254	83.6
2	الخوف من الانتقام المسبب للعنف	1174	78.2
3	الاعتماد على المعتدي اقتصادياً	1083	72.2
4	المحافظة على تماسك الأسرة	1347	89.8
5	المحافظة على سمعة الأسرة	1364	90.9
6	العادات والتقاليد تمنع ذلك	1292	86.2
7	عدم وجود فائدة من إبلاغ الشرطة	831	55.4
8	الأفضل إبلاغ آخرين من أفراد العائلة	1223	81.5
9	خوفاً من سجن المعتدي	1196	79.8
10	عدد الموظفات الإناث في الشرطة قليل	778	51.9
11	الشرطة تتعامل مع قضايا العنف الأسري بعدم جدية	757	50.5

مقترحات تساعد الشرطة في حالات العنف الأسري:

يبين الجدول (8) أن هناك 9 مقترحات قدمها لعينة لمساعدة الشرطة

الجدول رقم (8)

مقترحات حول كيفية مساعدة الشرطة في حالات العنف الأسري

الرقم	أسباب عدم الإبلاغ	العدد	٪
1	الحفاظ على سلامة الأفراد	1318	87.9
2	التثقيف في قضايا العنف الأسري	1292	86.1
3	الحفاظ على سرية الحالات	1279	85.3
4	إنشاء وحدة خاصة للتعامل مع حالات العنف الأسري	1278	85.2
5	تدريب أفراد الشرطة على كيفية التعامل مع حالات العنف الأسري استعمال وسائل وعقوبات رادعة ضد الجاني	1272	84.8
6	استعمال وسائل وعقوبات رادعة للجاني	1223	81.5
7	تسهيل الوصول إلى القضاء	1216	81
	توفر ملجأ للمعتدى عليهم	1202	80.2
9	تعيين شرطيات للتعامل مع حالات العنف الأسري	1129	75.3

طرق وبرامج منع العنف الأسري:

يبين الجدول (9) الطرق والبرامج التي يمكن أن تمنع حدوث العنف الأسري

الجدول رقم (9)

الطرق أو البرامج التي يمكن عملها لمنع حدوث العنف الأسري أو التقليل منه

المقترح	العدد	٪
التفاهم والاحترام الثقة المتبادلة بين أفراد الأسرة وتعليمهم كيفية حل المشكلات	670	51.0
برامج تلفازيه عن العنف الأسري	448	36.9
توعية الناس بالعنف الأسري	364	26.4
التربية الصالحة للأبناء ومراقبة سلوكهم، وتوجيههم، ومحافظة المرأة على بيتها	193	14.7
تثقيف ديني	190	14.5
ندوات لتثقيف الناس ومناقشة الشباب المعرضين للعنف الأسري	113	8.6
حل المشاكل المالية، وإيجاد فرص عمل، وتحسين الوضع الاقتصادي	86	6.5
محاضرات في المدارس والجامعات	45	3.4
الاهتمام من قبل الدولة وإنشاء جمعيات تعنى بالعنف الأسري	40	3.0
إصدار كتب ونشرات عن العنف الأسري	40	0.3
قانون لمنع الضرب وعقوبات رادعة ضد المعتدي	35	2.7
تلبية حاجات الأبناء	23	1.8
إعلانات في الصحف عن العنف الأسري	14	1.1
عدم الكذب	12	0.9
التعرف على المسببات ومعالجتها	12	0.9
تثقيف المرأة قبل الزواج	9	0.7

مصادر المعلومات عن العنف الأسري:

يبين الجدول رقم (10) وجود 9 مصادر لذلك من وجود نظر المبحوثين:

الجدول رقم (10)

مصادر معلومات المبحوثين عن المجتمع الأردني

المصدر	العدد	النسبة المئوية
التلفاز	1103	73.5
الإذاعة	26	1.7
الصحف	86	5.7
المجلات	2	0.1
الإنترنت	32	2.1
الأهل	47	3.2
الأصدقاء	33	2.2
أخرى	60	4.1
غير مبين	111	7.4
المجموع	1500	100

المعرفة بالعنف الأسري:

يبين الجدول (11) التوزيع النسبي للمعرفة بالعنف الأسري:

الجدول رقم (11)

التوزيع النسبي للمعرفة بالعنف الأسري (السماع/ المشاهدة)

المعرفة بالعنف الأسري	العدد	النسبة المئوية
سمعت	214	14.3
شاهدت	67	4.5
سمعت وشاهدت	147	9.8
لم أسمع ولم أشاهد	952	63.4
لا أذكر	15	1
غير مبين	106	7
المجموع	1500	100.0

الشخص المعتدي في العنف الأسري:

يبين الجدول (12) توزيع أفراد الأسرة الذين يمارسون العنف الأسري بشدة

الجدول رقم (12)

الشخص المعتدي في الحالات التي تمت مشاهدتها أو سماعها

المعتدي	العدد	النسبة المئوية
الأم	59	13.4
الأب	249	56.7
الأخ	93	21.2
الحماة	4	0.9
الأخت/ الابنة	3	0.7
زوجة الأب	6	1.4
أخرى	23	5.2
لا أذكر	2	0.5
المجموع	439	100

توصيات الدراسة:

لقد أفضت الدراسة إلى عدد من النتائج الهامة المتعلقة بأهداف الدراسة. واستناداً إلى النتائج التي تم عرضها بهذا التقرير، فإننا نخلص إلى عدد من التوصيات، و التي تم تقسيمها إلى ثلاثة أجزاء أو أبعاد وهي التوصيات المرتبطة بالحد من ظاهرة العنف والتوصيات المتعلقة بحملة التوعية الوطنية المزمع إجراؤها والتوصيات الخاصة بالدراسة المستقبلية.

وبخصوص التوصيات المرتبطة بالحد من العنف، فقد أوصت الدراسة بـ:

1. تطوير برامج داعمة وموجهة للأسرة تسعى إلى تقديم خدمات وبرامج في مجالات التربية السليمة للأطفال وتقديم الخدمات للأفراد المعنفين وغيره.

2. تقديم خدمات العلاج والإرشاد لضحايا العنف الأسري.
3. رفع كفاءة الأفراد والعاملين في المؤسسات التي تعنى بمجال العنف الأسري.
4. توسيع الخدمات المقدمة من المؤسسات الوطنية في مجال العنف الأسري لتشمل مناطق المملكة كافة.
5. تأسيس مراكز أسرية متعددة الأغراض (الاستشارات والخدمات) على المستوى المحلي وتعديل القوانين ذات العلاقة.
6. سن قوانين جديدة خاصة بالعنف الأسري.
7. إنشاء محاكم أسرية تعنى بالمشاكل الخاصة بالعنف الأسري والمشاكل الأسرية.
8. دمج الوقاية من العنف الأسري في السياسات الاجتماعية والثقافية.

وفيما يتعلق بالتوصيات الخاصة بحملة التوعية الوطنية، فقد أوصت الدراسة باستخدام وسائل الاتصال والإعلام الجماهيري وبخاصة التلفاز بصورة أساسية بالإضافة للصحف والإنترنت والتلفونات الخلوية في المدى القصير. وتوفير المعلومات عن العنف الأسري بشكل عام مع التركيز على المفاهيم والأبعاد وأنواع العنف الأسري، والأسباب التي تؤدي إلى العنف الأسري، والنتائج السلبية الصحية والنفسية والاجتماعية المترتبة على العنف الأسري على مستوى الأسرة والأفراد.

بالإضافة إلى توفير معلومات عن الخدمات وبرامج الدعم المتاحة بأنواعها المختلفة.

وأخيراً، أوصت الدراسة بعدد من التوصيات البحثية كان من أهمها:

1. إجراء دراسات على أنواع وأشكال العنف الأسري المحددة وذلك

لاختلاف كل شكل من هذه الأشكال مثل: العنف ضد الأطفال أو الزوجة أو العنف الجنسي أو غيره.

2. إجراء دراسة تقويمية على المؤسسات العاملة في مجال العنف الأسري من حيث البرامج والخدمات التي تقدمها ، والقدرات المؤسسية ، وحجم التغطية الجغرافية والاجتماعية ، وبرامجها وقدراتها وتغطيتها... وغيرها.
3. إجراء دراسة تقويمية للسياسات والقوانين الموجودة للعنف الأسري.
4. إجراء مسح بعدي، أي بعد حملة التوعية الوطنية لقياس الاتجاهات ومدى تأثير الحملة الإعلامية فيها.

الفصل الرابع

العنف الأسري ضد الطفل

الفصل الرابع

العنف الأسري ضد الطفل

- تعريف الطفل.
- الاهتمام الدولي بالعنف ضد الطفل.
- ازدياد العنف الأسري ضد الطفل.
- الأماكن التي يتعرض فيها الطفل للعنف.
- الموقف الدولي من العنف الأسري ضد الطفل.
- الموقف الدولي العربي من العنف الأسري ضد الطفل.
- العنف المدرسي.
- العنف الجنسي ضد الطفل.
- عمالة الأطفال.

العنف الأسري ضد الطفل

تعريف الطفل:

من الشائع اعتبار المولود والولد طفلاً حتى سن البلوغ، ويتم استخدام مصطلح (حديث السن) كناية عن بداية العمر. في اللغة اللاتينية، كلمة طفل (Enfant/ Child) تعني الذي لا يتكلم. وفي الحقيقة، ظل العالم ينتظر خروج (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل) لسنة 1989 إلى النور، لتضع ولأول مرة تعريفاً للطفل، على الرغم من وجود نصوص دولية سابقة اهتمت بتكريس حقوق الطفل وحمايته، مثل إعلان جنيف لسنة 1924، وإعلان حقوق الطفل لسنة 1959. وقد عرّفت المادة الأولى من الاتفاقية الطفل على النحو التالي: (لأغراض هذه الاتفاقية يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ سن (18) سنة، ما لم يتدخل المشروع الوطني في تحديد سن الرشد بأقل من هذا السن. وعلى العكس من واقع الأطفال في معظم دول العالم، فإن الطفل العربي يبرح طفولته ويصبح راشداً في سن مبكرة، وذلك لأن مقدمة الميثاق العربي لحقوق الطفل اعتبرت أن: الطفل هو كل مولود جديد حتى بلوغه سن 15 سنة.

الاهتمام بظاهرة العنف ضد الطفل:

إن اهتمام المجتمع الدولي بالطفل لم يكن وليد الصدفة أو الفراغ، ذلك أن هناك أسباب وعوامل تاريخية وأخرى واقعية ومستقبلية موضوعية تقف وراء كل هذا الاهتمام.

إن وسائل الإعلام العالمية تنقل أخبار كثيرة عن العنف الذي يتعرض له

الأطفال كاستخدام بعض تلاميذ المدارس الابتدائية كقنابل بشرية من قبل جماعات إرهابية في بعض مناطق النزاعات المسلحة في العالم، وازدياد أعداد أطفال الشوارع الذين يعملون في الطرق السريعة والمقاهي والمطاعم، ومنهم من يأكل من القمامة في بلدان عديدة، في الوقت الذي يفترض فيه تمتعهم بحقهم في التعليم المجاني.

ومع التغاضي عن الواقع السلبي الذي يعيشه الأطفال في العديد من البلدان العربية، فإنهم يظلون العمود الفقري لأي كيان اجتماعي، والمؤشر الحقيقي لمستقبل أي أمة. ومن هنا فإن الطفل وبإجماع الخبراء يبقى حجر الزاوية والقاعدة والمرتكزة لأية انطلاقة جادة من أجل تنمية مستدامة، وهو ما عبرت عنه بوضوح الأمم المتحدة عندما اتخذت من سنة 1979 سنة دولية للطفل.

ازدياد العنف الأسري ضد الطفل:

وقد شهدت مختلف المجتمعات ومنها العراق ارتفاعاً ملحوظاً في نسب العنف ضد الطفل وعلى سبيل المثال تبين إحصائيات مديري الشرطة العامة العراقية تصاعدت ارتفاعاً ملموساً يقدر بحوالي (15٪)؛ إذ تزايد عدد ضحايا ممارسات العنف من (5454) طفلاً عام 2004 إلى (6091) طفلاً عام (2005) هذا مع ظهور ظاهرة انتحار الأطفال ما بين (13-18) سنة؛ إذ قدرت مصالح الأمن وقوع (41) حالة عام (2005)، و (16) حالة في عام (2006).

ويوضح الجدول التالي توزيع الأطفال ضحايا الأشكال المختلفة من العنف حسب الجنس.

جدول رقم (1)

توزيع الأطفال ضحايا الأشكال المختلفة من العنف حسب الجنس

طبيعة العنف	عدد الأطفال الضحايا	الجنس	
		الإناث	الذكور
الضرب والجرح العمدي	3010	1002	2008
عنف جنسي	502	302	200
سوء المعاملة	401	192	308
الاختطاف	220	140	80
الاغتصاب	29		
فعل الآباء على القصر	4	2	2
القتل	17	12	5

أما بخصوص توزيع الفئات العمرية التي يمارس عليها العنف، فيتضمنها الجدول التالي:

جدول رقم (2)

توزيع الأطفال ضحايا العنف حسب الفئة العمرية

الفئة العمرية	عدد الضحايا
13- أقل من 16 سنة	1970
16-18 سنة	1830
10- أقل من 13 سنة	851
أقل من 10 سنوات	692

يلاحظ وفقاً للجدول أعلاه أن الأطفال البالغين ما بين (13 ـ أقل من 16) سنة هم النسبة الأكثر عرضة للعنف، يتبعها فئة الأطفال ما بين (16-18) سنة، ثم الأطفال ما بين (10 ـ أقل من 13 سنة)، وأخيراً الأطفال الأقل من 10 سنوات. وتبين هذه الأرقام أن الطفل ليس بمنحنى من العنف مهما كان عمره، ويرجع السبب في اعتقادنا إلى الفراغ القانوني الذي لا يجرّم العنف بصوره المختلفة؛ المادية والمعنوية.

من جهة أخرى، تشير الإحصاءات نفسها إلى تورط ما لا يقل عن (11302) طفل في جرائم مختلفة، بينهم (272) قاصرة، بنسبة قوامها (3 ٪) من مجموع الجنح المرتكبة، وإلى ضلوع (25) قاصراً في جرائم قتل عمدي. وعلينا التنبيه بأن الفئة العمرية الأقل من 10 سنوات متورطة في جنح مختلفة ارتكبت من جانب (132) طفلاً. وتأتي السرقة في صدارة الجنح المرتكبة؛ إذ تم في السنة الماضية توقيف (4739) قاصراً، تليها حالات الاعتداءات ضد الأشخاص، التي تورطت فيها (2728) قاصراً، علماً بأن (7) من حالات الاعتداء تلك قد أدت إلى الوفاة، كما اتجهت (124) حالة من تلك الحالات إلى الأقارب.

الأماكن التي يتعرض فيها الطفل للعنف:

1. الأسرة: وذلك انطلاقاً من هيمنة اعتقاد شعبي راسخ مفاده أن التربية الحسنة تتطلب الضرب، وسوء المعاملة والتجريح والإهمال، وربما القتل في بعض الأحيان.
2. المدرسة: مكان العلم والمعرفة والتربية والتثقيف، كثيراً ما يتعرض الطفل فيها لممارسات العقاب الجسدي الذي ينعكس على نفسيته،

تلك الممارسات التي يمكن أن يقال فيها - على الأقل - أنها أفعال غير تربوية ومنافية لأخلاقيات المهنة التي تحمل قيم التبجيل والوقار والاحترام.

3. الشارع: كناية عن المجهول والخوف وانعدام الحماية، وأطفال الشوارع يتعرضون لكل أشكال العنف، من استغلال اقتصادي وجسدي، ومن مخدرات وتجنيد في الجماعات الإجرامية و المسلحة.

4. العنف الأسري: الوسط العائلي هو البيئة الطبيعية التي ينشأ فيها الطفل وينمو ويترعرع، وكلما كانت تلك البيئة سليمة مستجيبة لحاجات الطفل النفسية (العطف والحنان والألعاب) والمادية (التغذية والرعاية الصحية والتعليم) كان الطفل أكثر قابلية لأن يكون في المستقبل مواطناً واعياً عصياً على التجويع والقهر والاستعباد.

الموقف الدولي من العنف الأسري ضد الأطفال:

وحسب نص المادة (18) من (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل)، فإن على الوالدين مسؤولية مشتركة لضمان نمو الطفل. لهذا ينظر قانون الأسرة الجزائري في المادة (2) منه إلى الأسرة بوصفها الخلية الأساسية للمجتمع، التي تمثل حمايتها حقاً دستورياً تضمنه المادة (58)، فهي: (تحظى بحماية الدولة و المجتمع). من جهة أخرى، يؤكد قانون الأسرة في المادة (36) ضرورة: (حماية الأسرة الجزائرية والمحافظة على وحدتها وتماسكها واستقرارها الاجتماعي والحضاري)، كما يؤكد في المادة (72) أن: (على الزوجين التعاون على مصلحة الأسرة ورعاية الأولاد وتربيتهم).

وفي العالم العربي عموماً يُسند دور التربية في الأساس للأم، بينما

يضطلع الأب بوظيفة ممارسة السلطة. وفي هذا إطار، تحمي المادة (19) من الاتفاقية الدولية الطفل من كل أشكال سوء المعاملة الوالدية. وحسب كل من المادتين (34) و (35) فإن هناك عقاباً لكل أشكال العنف المادي والمعنوي عن كل مساس أو انتهاك للوحدة الجسدية للفرد.

كما تحمي قوانين العقوبات شخصية الطفل وكرامته، فإذا قام أحد الأبوين أو الوصي بجريمة أو جنحة ضد الطفل القاصر الذي يبلغ أقل من (16) سنة، فإن لقاضي الأحداث، بطلب من النيابة أو مباشرةً، وضع الطفل لدى جهة موثوق منها أو في مؤسسة أو مصلحة عامة مختصة.

إن حالات سوء المعاملة التي قد يتعرض لها القاصر الذي يبلغ أقل من (16) سنة وهي كالآتي: الضرب والجرح العمدي، المنع الإرادي للغذاء؛ المنع الإرادي للعلاج. ويعاقب المتهمون بإحدى تلك الجرائم بالسجن من سنة إلى خمس سنوات، وبغرامة مالية، علماً بأن الظروف يكون مشدداً إذا كان الفاعل أحد الأبوين أو شخص أوكلت له مهمة حضانة الطفل.

وتتجسد سوء المعاملة في الضرب الجسدي للأطفال؛ والسب والشتم؛ والتجريح؛ والتحقير؛ والسخرية؛ والإهمال. وتشكل آثارها، التي قد لا تظهر إلا في سنوات متأخرة، خطراً على الصحة العقلية والجسدية للطفل، وتهدد مستقبله ونموه واستقراره.

وبالرغم من أن الاعتداء على عرض الطفل يشكل جريمة نكراء يعاقب عليها التشريعات الوطنية العربية، إلا أن الطفل لم يسلم من مثل هذه الجريمة الدخيلة على المجتمع، حتى داخل النطاق الأسري. والاعتداء الجنسي داخل الأسرة يتم إما عن طريق الأب أو العم أو الخال كأقرباء من الدرجة الأولى، أو

من طرف زوج الأم أو أبناء العم أو الخال. وإذا كانت المادة (16) من (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل) قد أكدت أنه: (لا يجوز أن يجري أي تعريض تعسفي أو غير قانوني للطفل في حيات الخاصة أو أسرته أو منزله أو مراسلاته، ولا أي مساس غير قانوني بشرفه أو سمعته. للطفل حق لأن يحميه القانون من مثل هذا التعرض أو المساس، فإن قوانين العقوبات تشدد على تجريم الأقرباء الذين ينتهكون حرمة الطفل، حتى ولو لم يترافق ذلك مع أعمال عنف، فيعاقبهم بالسجن المؤبد.

الموقف الدولي العربي من العنف الأسري ضد الطفل:

وهذا ويمكن الإبلاغ عن حالات سوء المعاملة لمصالح النشاط الاجتماعي، أو الشرطة أو النيابة العامة، علماً بأن ثقافة الإبلاغ ليست من السلوكيات الكثيرة الانتشار في العالم العربي.

وعلى الأطباء طبقاً للمادة (54) من قوانين أخلاقيات مهنة الطب لمنظمة الصحة العالمية 2001 التبليغ عن حالات سوء المعاملة التي يفحصونها. ويسمح القانون للأطفال المعرضين للعنف من طرف الأولياء والمربين إذا لم يتم التكفل بهم أثناء طفولتهم اللجوء إلى الجهات القضائية عند بلوغ سن الرشد.

سوء المعاملة في الأسرة:

ويأخذ سوء المعاملة الأسرية أشكالاً أخرى مثل استغلال الطفل في التسول، الذي تمنعه القوانين العربية والتشرد أو الدعارة والفسق. علاوة على هذا، فإن قتل المولود الجديد، جريمة معاقب عليها بعقوبة الإعدام أو بالسجن من عشرة إلى عشرين سنة، ويعد التخلي عن الطفل في مكان مهجور جريمة ممنوعة وفق ما نصت عليه القوانين. كما يحظر على الوصي القانوني أو

الحاضن إعطاء الطفل مواد سامة تتسبب في وفاته. من جهة أخرى، فإن الاستعمال التعسفي للسلطة الأبوية يرتب إسقاطها عن الأم أو الأب كلياً أو جزئياً، وبخاصة في حال صدور حكم جزائي على أحدهما كاقتراف جريمة أو جنحة. كما يُسقط القانون عن الأولياء صفتهم القانونية إذا ما قاموا بتعريض الطفل إلى تناول الكحوليات التي يمنع القانون بيعها أو تقديمها للطفل الذي يبلغ أقل من (19) سنة.

بوجه عام، يمكن القول إن العنف الأسري ضد الطفل العربي مقبول اجتماعياً ضد غالبية الأوساط، لأن الطفل ما يزال محل ملكية أولياء، التي يتصرفون فيها حسب رغباتهم وأهوائهم، خلافاً لروح (الاتفاقية لحقوق الطفل)، التي تجعل منه شخصاً موضوعاً لاكتساب الحقوق. أكثر من ذلك، يمكن القول أن هناك استخفافاً واضحاً بالطفل وحقوقه، إن الطفل العربي لا يتمتع إلا بحماية لاسيما محدودة من العنف والإساءة في القوانين العربية.

العنف المدرسي:

انتهجت الأقطار العربية سياسة ديمقراطية التعليم، فكفلت القوانين حق التعليم لسائر المواطنين من كلا الجنسين، وجعلته إلزامياً في المرحلة الابتدائية طبقاً لما جاء في نص المادة (28) من (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل) التي تؤكد أن: (الحق في التعليم مضمون، ومجاني والتعليم الأساسي إجباري. تنظم الدولة المنظومة التعليمية، كما تسهر على التساوي في الالتحاق بالتعليم والتكوين المهني مع فرض عقوبات على: (الأولياء الذين يمنعون أبناءهم البالغين من (6) إلى (16) سنة من التمدرس). وتحددت تلك العقوبات بتوجيه إنذار لولي الطفل، ثم فرض غرامة مالية عليه في حالة التكرار، غير أن الواقع

المعيش يظهر خلاف ذلك، لأن هذه التدابير لا تجد لها تطبيقاً على أرض الواقع؛ إضافة إلى انعدام آليات مراقبة تنفيذ مثل هذه القوانين.

ومهما يكن من أمر، فإن حرمان الطفل من التعليم معناه تهميشه اجتماعياً وتربوياً وثقافياً؛ الأمر الذي يعد انتهاكاً صارخاً لحقه في الحياة، وحقه في النمو السليم، بما يهدد مصيره ويعرض مستقبله للخطر ويدفع به للانحراف، ويتنافى في الوقت ذاته مع البند الأول من نص المادة (29) من اتفاقية حقوق الطفل، التي لم تشدد على أن: (التعليم موجه نحو تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها).

وتعرف المؤسسات العلمية الممارسات التي أقل ما يقال عنها أنها غير تربوية وتتنافى والرسالة الملقاة على عاتق المربي كقدوة للأجيال، يعلمهم قيم التفاهم والسلم والتسامح والتعاون والمساواة بين الجنسين. هذا، ويمنع التشريع المنظم لقطاع التربية منعاً باتاً الشتم والإهانة الشفهية، والمس بكرامة التلميذ والضرب[1]. وتؤكد المؤسسات التعليمية العربية على أن التأديب البدني أسلوباً غير تربوي في تهذيب سلوكات التلاميذ وتعتبر الأضرار الناجمة عن خطأ شخصي يعرّض الموظف الفاعل إلى تبعات المسؤولية الإدارية والجزائية التي لا يمكن للمؤسسة أن تحل محل الموظف في تحملها. إذن؛ فالعنف المدرسي ممنوع مهما كان شكله، وهو يعرّض المعلم المخالف للعقوبة الجنائية والإدارية.

العنف الجنسي ضد الطفل:

إذا كان حق الطفل في الحياة من أسمى الحقوق التي تتطلب المحافظة

(1) طبقاً لما ينص عليه البند (1) من المادة (29) من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل.

عليها، فإن صيانة عرضه وأخلاقه من الأمور البالغة الأهمية، لما لذلك من تأثير مهم في النمو العقلي والعاطفي للطفل. وتؤكد المنظمات غير الحكومية أن السياحة مسؤولة عن استبعاد الملايين من القاصرين في العالم، فضلاً عن الفقر المدقع الذي يجبر الأطفال من الجنسين على ممارسة الدعارة. وأشار تقرير فوج العمل المكلف بملف الأشكال الجديدة للرق في العصر الحديث، التابع للجنة الفرعية لحقوق الإنسان في جنيف، إن الظاهر الرق والاتجار وبيع الأطفال والاسترقاق بسبب الديون وما زالت سائدة في بعض الدول[1].

ومن المسلم به أن حق الطفل في الحياة هو حماية وحدته الجسدية التي تقوم على عدم انتهاك جسده بصيانة حرمته غير القابلة للامتلاك. فالمساس بهذه المبادئ يعد انتهاكاً خطيراً ضد شخصية الفرد وحريته حسب المادة (16) من اتفاقية حقوق الطفل، والاعتداء على جسم الطفل يعد جريمة في حقه لأن جرائم العرض على الأطفال: (هي الانتهاكات التي يقصد منها إجبار شخص قاصر أن تكون له علاقات جنسية أو أفعال مخلة بالحياء تحت القوة أو الإكراه).

وتشمل جرائم انتهاك عرض الأطفال: الأفعال الطبيعية وغير الطبيعية المتعلقة بالاتصال الجنسي؛ والبغاء؛ والفجور؛ والأفعال التي تخدش الحياء؛ والاغتصاب. ويشكل الاعتداء على عرض الطفل جريمة يعاقب عليها في جميع التشريعات الوطنية والدولية، وصغر السن يعد ظرفاً مشدداً بسبب سهولة التحايل على الطفل وإغرائه أو تهديده وإكراهه على القيام بأفعال منافية

(1) انظر: وضع الأطفال في العالم، إصدارات منظمة اليونسيف، 2000، ص64.

للطبيعة. وإزاء اتساع حجم الظاهرة، وبخاصة مع ازدياد تنقل الأشخاص، وفتح شبكة الإنترنت التي حولت العالم إلى قرية صغيرة؛ حرص التشريع الدولي على إصدار قواعد قانونية تمنع مثل هذه التصرفات المنافية للأخلاق، ابتداءً من المادة (34) من (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل)، والمادة (7) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، و المادة (77) من البروتوكول الإضافي الأول، والمادتين الأولى والثانية من البروتوكول الاختياري للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل الخاص ببيع ودعارة الأطفال واستخدامهم في العروض والمواد الإباحية، والمادة (3) من البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة المنظمة العابرة للحدود بشأن الوقاية وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال ورفاهيته، والمادة (13) من الجزء الخاص بالحقوق الأساسية من الميثاق العربي لحقوق الطفل. وعلى الرغم من أن تلك المواثيق لم تأت صراحةً على ذكر الاعتداءات ضد العرض، إلا أنها تكفل للطفل العربي الحماية من كل أشكال الاستغلال التي تعرض حياته الجسدية والنفسية للخطر.

ومن شأن هذه القواعد الدولية مكافحة وردع من تسول له نفس التلاعب ببراءة الطفل، لأن انتهاك عرض الطفل هو شكل من أشكال المس بكرامة الطفل كإنسان، وهو اعتداء جسدي وعقلي يعرض صحة الطفل النفسية والجسمانية للخطر، وهو ما نهت عنه كل التشريعات الدولية.

إن معظم دول العالم أولت الموضوع اهتماماً بالغاً، تحت مظلة مكافحة العنف الأسري من خلال قوانين العقوبات لتجعل من تحريض الشاب أو الشابة الأقل من (19) سنة على الفسق والدعارة وفساد الأخلاق جريمة يعاقب عليها، ومعاقبة كل من ارتكب فعلاً مخلاً بالحياء ضد قاصر.

عمالة الأطفال:

التغيرات التي مست المجتمع العربي في جميع جوانبه من جرّاء الأزمة المتعددة الأوجه التي عرفها أثّرت مباشرة على الأسرة، التي انخفض مستواها المعيشي بس تسريح العمالة؛ الأمر الذي أدى بدوره إلى تفشي البطالة ومن ثم الفقر، الروابط الأسرية من جرّاء الطلاق أو فقدان الأب. وقد دفعت هذه الظروف بالكثير من الأطفال إلى مغادرة مقاعد الدراسة في سن مبكرة، لتقاسم الطفل هموم الأسرة وتحمل أعباء الحياة وسد حاجات العائلة ونفقاتها، فاقتحم الطفل عالم الشغل بشكل واسع، حتى أصبح يعتمد عليه في بعض الأحيان مورداً مالياً أساسياً.

ومن المعروف أن منظمة العمل الدولية عملت منذ تأسيسها عام 1919 على وضع سلسلة من المواثيق لمعالجة ظاهرة عمالة الأطفال منها[1]:

- اتفاقية السن الدنيا للاستخدام في الصناعة لسنة 1919.
- اتفاقية السن الدنيا للاستخدام في العمل البحري لسنة 1920، المعدلة سنة 1932.
- اتفاقية السن الدنيا للاستخدام للوقادين ومساعديهم لسنة 1920.
- اتفاقية السن الدنيا للأعمال غير الصناعية، كمراجعة لاتفاقية سنة 1932.
- اتفاقية السن الدنيا لصيادي الأسماك لسنة 1959.

---

(1) انظر موقع منظمة العمل الدولية على الرابط الإلكتروني التالي: http://www.ilo.org .

- اتفاقية السن الدنيا للعمل تحت الأرض لسنة 1965، التي نصت على إلزامية إخضاع الأحداث للفحص الطبي لتحديد قابليتهم للعمل في المناجم تحت سطح الأرض.

- الاتفاقية (132) لسنة 1976 الخاصة بالسن الدنيا للاستخدام [1]، التي دعت المادة (1) منها الدول إلى: (القضاء على عمالة الأطفال وترفيع السن الدنيا للاستخدام ترفيعاً تدريجياً يتناسب مع النمو البدني والذهني عند الأطفال). وشددت المادة (2) من الاتفاقية على أن: (السن الدنيا للعمل لا يقل عن (15) سنة. ولا يجوز لأية دولة طرف اعتماد (14) سنة دنيا للعمل). ومنعت المادة (3) من الاتفاقية: (استخدام الأطفال دون (18) سنة لأي عمل يعرض صحتهم وسلامتهم وأخلاقهم لخطر).

- الاتفاقية (138) لسنة 1973.

ـــ الاتفاقية (182) الخاصة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال وبالإجراءات الفورية للقضاء عليها[2]. وقد كفلت هذه الاتفاقية حماية واسعة للطفل مست جوانب كثيرة منها:

1. منه بيع الأطفال والاتجار بهم.
2. منع العمل القسري، بما في ذلك التجنيد الإجباري للأطفال لاستخدامهم في الصراعات المسلحة.

---

(1) صدرت هذه الاتفاقية عن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورتها (58) المنعقدة في 6/61976/، ودخلت حيز التنفيذ في 6/61976/.

(2) اعتمدت الاتفاقية في الدورة (87) للمؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية المنعقدة في 6/171999/ في جنيف.

3. منع عمل الأطفال الذي يمس بأخلاقهم، وبخاصة تلك الأعمال الموجهة لأغراض الدعارة والعروض الإباحية.

4. منع عمل الأطفال في أنشطة غير مشروعة، وبخاصة تجارة المخدرات و العمل المؤذي لصحتهم.

كما تقدم من النصوص الدولية تؤكد حق الطفل في التعليم المجاني والإلزامي، لهذا يعد عمل الأطفال في أوقات الدراسة منافياً لما ورد في المادة (26) من الإعلان العالمي لحقوق إنسان، والمادة (28) من اتفاقية حقوق الطفل، والمادة (13) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الميثاق العربي لحقوق الطفل (الجزء الخاص بالحقوق الأساسية). علاوة على ذلك، فإن هذه النصوص تمنع عمل الأطفال في سن مبكرة، كما تحظر الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي للأطفال.

إن المشروع العربي عموماً أحاط الطفل بجملة من التدابير من شأنها حمايته، من أبرزها:

1. منع عمل القصر دون رخصة من الولي القانوني.
2. منع عمل الأطفال ليلاً.
3. منع الأطفال من الشغل في الأعمال الخطيرة المضرة بالصحة، ولكن دون تحديد طبيعة هذه الأعمال.
4. خضوع الطفل للرقابة الطبية.
5. خضوع الطفل لرقابة مفتشية العمل.
6. خضوع الطفل لرقابة لجنة الصحة والأمن.

إن معظم التشريعات العربية تمنع منعاً باتاً تشغيل الأطفال دون (16) سنة، وكل مخالفة تعرض صاحبها لغرامة مالية عن كل عامل، وفي حالة العود يسجن الشخص المخالف لمدة (15) يوماً إلى شهرين، دون المساس بالغرامة التي قد تتضاعف. وعلى الرغم من ذلك، تثبت الحياة اليومية في أن القواعد القانونية قليلة الفاعلية على أرض الواقع؛ إذ نشاهد أطفالاً بأعمار مختلفة، قد لا تزيد عن ست سنوات في بعض الأحيان، يبيعون في الطرق السريعة ما تنتجه الأسرة من خبز أو أواني تقليدية، وهناك من الأطفال من يعمل في المقاهي والمطاعم والنقل الجماعي وورش البناء، دون أدنى حماية وبأجر زهيد لا يسد قوت اليوم.

وبوجه عام، إن الطفل العربي لا يعاني من الأعمال الشاقة أو الاستعباد أو الاسترقاق كما هي الحال في بعض الدول، إلا أن عمله أياً تكن طبيعته يشكل عبئاً ثقيلاً على كاهله لا ينبغي أن يحمله، بيد أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية هي المتسبب الرئيس في هذه الوضعية المختلة، أضف إلى ذلك التسرب المدرسي الذي يكثف سوق عمالة الأطفال.

الطفل في مواجهة العنف الإرهابي:

أدت الأوضاع الأمنية المتردية والعنف الإرهابي في بعض الأقطار العربية كالعراق وفلسطين إلى قتل وفقد مئات من المواطنين، وإجبار الملايين منهم، معظمهم من النساء والأطفال، على العرب من الأرياف إلى المدن بحثاً عن الأمان والاستقرار وضمان العيش. وقد أفضت هذه الأوضاع إلى تشرد عائلات بأكملها وتمزيقها، ناهيك عن الفقر وفقدان العمل والسكن وتحلل الروابط العائلية.

الطفل الذي كان يعيش في أحضان الدفء والصدر الحنون صار في لمح من البصر يتيم الوالدين، مصدوماً نفسياً ومضطرباً عقلياً بسبب تعرضه لما لا يطيقه الراشد نفسه من سوء المعاملة والرعب والاستغلال الجسدي والقتل. وقد أحصت وزارة الصحة وقوع ما لا يقل عن (55) ألف طفل ضحيةً لأعمال إرهابية، أصيبوا فيها بإعاقات جسمانية ونفسانية مختلفة. ونعتقد أن الأرقام تعبر بصورة واضحة عن حجم المأساة التي اقتسمها الطفل مع سائر أفراد المجتمع، ففيما يتعلق بعدد الأطفال الذين وردوا في إحصاء وزارة الصحة الآنفة الذكر، ربما كان من المفيد استحضار النسب التالية:

- 21٪ تتراوح أعمارهم ما بين (6-10) سنوات.
- 20٪ شاهدوا جثثاً في طريقهم إلى المدرسة.
- 15٪ بالمائة تلقوا نبأ وفاة أحد الأقارب أو الجيران أو الأصدقاء أو زملاء الدراسة.
- 13٪ تعرضوا لخطر الموت، ونجوا بالفرار إثر هجمات على بيوتهم وذويهم، أو كانوا عرضة للقنابل الموضوعة في الأسواق وأمام المدارس أو في الطرقات.
- 11٪ سمعوا دوي قنابل.
- 10٪ شهدوا اقتحاماً إرهابياً أو لأماكن أخرى.
- 9٪ شاهدوا أشخاصاً مصابين.

تبرز هذه الأرقام خطورة المعاناة التي عاشها الأطفال في العراق، وإن كانت لا تعبر بصورة فعلية ودقيقة عن حجم الكارثة التي حلت بالبلاد، وذلك

لغياب الإحصائيات الرسمية الدقيقة الشاملة عن أعداد الأطفال القتلى، أو أعداد الأطفال المشاركين في العمليات الإرهابية. وفي كل الأحوال، وسواء أكان الطفل مشاركاً ومتورطاً في الأعمال الإرهابية أو عرضة لها، فإنه يظل ضحية العنف الإرهابي في المقام الأول.

هذا، ويحظر تجنيد الأطفال دون (18) سنة في القوات الأمنية طبقاً لقانون الخدمة الوطنية و(الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل)، ولا يوظف الطفل لدى المصالح العسكرية و لا أسلاك الأمن المدني (شرطة وحماية مدينة)، ولا يؤدي الخدمة (العسكرية) الوطنية الإجبارية للرجال فقط، إلا بعد بلوغه (19) سنة.

غير أن فترة اشتعال الأحداث الإرهابية قد شهدت قيام بعض الجماعات الإرهابية المسلحة بتجنيد أطفال مراهقين، ما تزال أعدادهم مجهولة حتى الآن، وذلك إما لاستعمالهم لنقل المعلومات ورصد تحركات الأشخاص، أو لتشغيلهم في أعمال الطبخ والخدمة، أو لاستغلالهم جسدياً وهذا يتعلق بصورة خاصة بالبنات اللواتي تم اختطافهن من ذويهن وبيوتهن.

من المعلوم أن الطفل في القانون الدولي الإنساني هو موضوع حماية عامة كشخص لا يشارك في العمليات العسكرية، وحتى في حال مشاركته فيها، فإنه يحتفظ بحقه في الحماية الخاصة بحكم ضعفه وصغر سنه. ضمن هذا الإطار، فإن الأطفال الجزائريين الذين شاركوا في أعمال إرهابية يمثلون أمام

القضاء العادي، فحسب قانون الإجراءات الجزائية، يحاكم الطفل الذي يبلغ أقل من (18) سنة أمام محكمة الأحداث.

لكن قانون الإجراءات الجزائية، قد وسع من اختصاص المحاكم الجنائية للنظر في القضايا المتعلقة بالقصّر الذين ارتكبوا أعمال إرهابية ممن هم دون سن (16) سنة، شريطة عدم الحكم بإعدامهم. وتكون عقوبة هؤلاء القصّر نصف ما يتعين الحكم به على الراشد، مع إمكان معاقبة القاصر بالسجن فترة تتراوح ما بين (10-20) سنة، إذا كانت العقوبة على الراشد لارتكاب نفس الجريمة هي الإعدام.

الفصل الخامس

الطفل كضحية للعنف الأسري

الفصل الخامس

الطفل كضحية للعنف الأسري

- الدراسة الأولى: الطفل المقهور

دراسة ميدانية حول العنف الأسري الجسدي ضد الطفل

- الدراسة الثانية: ظاهرة عنف الأطفال في المدرسة الابتدائية.

دراسة ميدانية حول الطفل كمرتكب للعنف في المدرسة الابتدائية .

-

الطفل كضحية للعنف الأسري

الدراسة الأولى: الطفل المقهور

(دراسة ميدانية عن العنف الأسري الجسدي ضد الطفل):

مشكلة البحث وأهميته:

لاحظت الباحثة أن الاهتمام بالطفل يترسخ يوماً بعد آخر في المجتمع العراقي الجديد على الرغم من الأوضاع المجتمعية الأمنية الصعبة؛ نتيجة الوعي بأهمية العناية به نفسياً وتربوياً وثقافياً واجتماعياً، فهذه العناية تمثل جوهر التنمية الشاملة وإحدى أولويات جهودها وبرامجها، فهي التزام ديني ووطني وقومي وإنساني نابع عن عقيدتنا وقيمنا وتراثنا وتطلعاتنا، وقد بينت الباحثة في دراسة لها حول حقوق الطفل في العراق أن من أهم هذه الحقوق:

تأكيد وكفاية حقه من الرعاية والتنشئة الأسرية القائمة على الاستقرار الأسري والدفء والتقبل، وإحلاله المركز اللائق به في الأسرة؛ ما يمكّنه من التفاعل الإيجابي في رحابها، و أن يكون محور اهتمامها، ما يضمن تلبية وإشباع حاجاته البيولوجية والنفسية والروحية والاجتماعية، وبما ييسر له بناء شخصية مستقلة وحرية في الفكر والرأي تتكافأ مع قدراته دون تمييز بين البنين والبنات.

لا إنه بالرغم من تأكيد هذه الحقوق للطفل، فهناك من الآباء والأمهات من يجهلها أو لم ينتبه إليها أو لم يلتزم بها، وأفراد هذه الفئة قد يلجأون إلى العنف وبخاصة البدني لتحقيق ما يردونه من الطفل، ما يقهره ويذله ويضعف

إرادته ويرهبه، وقد يقتل روح التحدي عنده، إلى غير ذلك من السمات السلبية للشخصية، التي من الصعب استئصالها في المستقبل[1].

لقد قاست الأسرة العراقية من الحروب الطويلة والظروف الأمنية والاقتصادية الصعبة؛ ما أضر بنيتها إلى حد كبير[2]. وهي اليوم تعيش في وطن محتل يعاني من دمار مؤسساته وموارده كلها ومن ضمنها الإنسان، وتقع ضمن مجتمع يعاني من العنف بمختلف أشكاله، وعدم الاستقرار وفقدان الأمن، وهذا كله يؤثر في سلوك الآباء والأمهات وينعكس في تصرفاتهم، فالقهر الذي يعانون منه قد يدفعهم إلى استخدام العنف البدني في معاملة الأبناء وإرغامهم على تنفيذ الأوامر بالقوة والإكراه، بما يحبس طاقاتهم ويقيد حرياتهم ويؤلمهم ويحول دون فتح إمكاناتهم وسعادتهم.

وقد أكدت بعض معلمات المدرسة الابتدائية للباحثة وجود بعض الأطفال الذين تتمثل فيهم حالة القهر الناجمة عن تردي الأوضاع الأمنية في المجتمع، وهو ما يمتد تأثيره في فترة طويلة، وقد يرسّخ في شخصياتهم سمات تميزهم عن غيرهم من الأطفال؛ ما دفع الباحثة إلى محاولة تقصي بعض الحقائق المتعلقة بهذه الحالة وأسبابها وأنواعها وسمات الشخصية التي قد تترتب عليها[3].

---

(1) بحري. منى يونس، (حقوق الأطفال في العراق)، بحيث قدم إلى الندوة العلمية الأولى للطفولة، اليونسيف، نواكشوط، 29 تموز 9819، ص 11.

(2) بحري. منى يونس، (التلميذة المهمشة)، بحث قدم إلى مؤتمر قمة المرأة (المرأة والتربية)، دمشق، 2-3 شباط 2003، ص 14 .

(3) المرجع نفسه.

إن من شأن عدم توافر إحصاءات مكتملة لحالات التضرر التي لا تصل إلى علم الأجهزة الرسمية وغير الرسمية، وصعوبة حصر الأضرار الناجمة عن هذا العنف المتصاعد، وصعوبة تقدير القيمة النقدية لآثار العنف على الطفل رجل الغد، التي قد تتمثل في عجز جسدي وإعاقة دائمة تقلل من إنتاجية وتتطلب علاجاً طبياً مكلفاً على المدى الطويل أحياناً، إن من شأن ذلك كله أن يجسد مشكلة خطيرة تحتاج إلى الدراسة المعمقة.

ترتيباً على ما تقدم تنبثق أهمية البحث من الاعتبارات التالية:

1. إن مرحلة الطفولة مرحلة ترتكز عليها مراحل النمو الأخرى في المستقبل، وما يكتسبه الطفل في الصغر يصعب تغييره في الكبر[1].
2. إن الأسرة هي اللبنة الأساسية في بناء المجتمع، وحسن قيامها بدورها في تنشئة الطفل وتربيته بموجب أساليب قويمة يشكل ضمانة لما فيه خيرها وخير المجتمع[2].
3. إن موضوع البحث يثير التساؤلات حول حقيقة العنف الوالدي، كانعكاس للعنف المجتمعي وتسببه في قهر الطفل وإرهابه وفي إكساب شخصيته سمات معينة قد تؤثر سلباً في توافقه النفسي والاجتماعي في الحاضر والمستقبل.
4. إن الطفل سيصبح شاباً في المستقبل، والشاب هم أمل الأمة وطاقاتها

(1) بحري، منى يونس، الطفولة المتأخرة، بغداد: وزارة التعليم العالي.

(2) حامد، ربيع، قيس نوري، منى يونس بحري، (أثر التحولات الاقتصادية والاجتماعية على الأسرة العربية)، مجلة المرأة العربية، 1998، العدد 9 (عدد خاص)، ص 4.

وعدتها في التنمية المستدامة والتقدم[1]. ومن أجل استثمار هذه الطاقة على وجه سليم يفترض إحسان توجيهها حتى لا تتحول إلى نقمة على الطفل والمجتمع، إن هي وظفت لخدمة أغراض غير سليمة[2].

أهداف البحث:

1. معرفة مدى وجود حالات قهر ناجمة عن العنف الجسدي الوالدي عند أطفال المدرسة الابتدائية، التي له علاقة بالظروف الأمنية الصعبة في المجتمع.
2. معرفة أنواع العنف الجسدي الوالدي المستخدم مع الطفل المقهور من وجهة نظر أفراد العينة.
3. تشخيص الأسباب العامة للجوء الآباء والأمهات إلى استخدام العنف الجسدي بحق الطفل، في إطار الظروف الأمنية الصعبة في المجتمع.
4. معرفة بعض سمات شخصية الطفل المقهور من وجهة نظر أفراد العينة.
5. معرفة انعكاسات العنف في المجتمع على الحالة النفسية لبعض الأمهات من وجهة نظر أفراد ا لعينة.
6. معرفة انعكاسات الحالة النفسية لبعض الآباء والأمهات الناجمة عن العنف على معاملة الطفل من وجهة نظر أفراد العينة.
7. معرفة الألعاب العنيفة التي يمارسها الأطفال في البيت، التي قد

(1) بحري، منى يونس، الطفولة المتأخرة، مرجع سابق، ص 3.

(2) بحري، منى يونس، (التلميذة المهمشة)، مرجع سابق، ص 6.

تتسبب في استخدام بعض الآباء والأمهات للعنف البدني لقهر الأطفال من وجهة نظر أفراد العينة.

8. الخروج باستراتيجية مقترحة لمواجهة العنف الأسري عند الطفل من منظور العدالة الجنائية.

حدود البحث:

يتحدد البحث ضمن الأبعاد التالية:

1. العنف الجسدي الوالدي الذي يستخدم لقهر الطفل.
2. عينة من معلمات المدارس الابتدائية المختلطة في مدينة بغداد للفصل الدراسي الأول 2006/2005.

تحديد المصطلحات:

1. العنف/ Violence:

العنف هو: القسوة الطاغية؛ الشدة؛ الصرامة؛ الحدة؛ التهيج؛ الإكراه[1]. أما التعريف الإجرائي الذي تعتمده الدراسة لمفهوم العنف البدني أو الجسدي فهو: الاعتداء على جسد الطفل اعتداءً ظالماً وشديداً وقاسياً ومتكرراً يترك فيه آثاراً واضحة للعيان.

2. القهر/ Defeating:

القهر لغةً هو: الغضب والأخذ من فوق، وهو إكراه الفرد على ما لا يريد، والأخذ من غير رضاه بما يصيّر أمره إلى الذل[2]. أما الطفل

(1) إلياس. أنطوان إلياس، القاموس العصري، بيروت: دار الجيل، 1988، ص 777.

(2) إبن منظور، لسان العرب، مادة (قهر).

المقهور(إجرائياً): فهو الطفل المعتدى على جسده بأدوات مختلفة والذي يبدو من جرّاء ذلك مغلوباً على أمره ومظلوماً ومنكسراً أو مهزوماً وخائباً.

وتجدر الإشارة هنا إلى جانبين لمعاناة الطفل من القهر:

الجانب الأول: وهو ما يسمى (حالة القهر)، كحالة طارئة وقتية متذبذبة.

الجانب الثاني: وهو ما يسمى (سمة القهر)، التي تبدو ثابتة نسبياً مع اختلاف درجة القهر بموجب ما اكتسبه الطفل وتراكم عنده من خبرات.

3. العدالة الجنائية/ Criminal Justice:

يمكن تعريف العدالة الجنائية بأنها الإنصاف ورفع الظلم بموجب نظام وجهاز يستعمل لتحقيق قواعد القانون الضرورية لحماية أفراد المجتمع، ويحقق هذا الجهاز أهدافه لضبط الجناة وإلقاء القبض عليهم وتقديمهم للمحاكمة، وتثبيت الإدانة وتوقيع العقاب لمنع الجريمة والجنوح، وإعادتهم إلى المجتمع متعافين[1].

خلفية نظرية ودراسة سابقة:

أولاً: خلفية نظرية تربوية

العلاقة بين الطفل والراشد:

الأسرة هي اللبنة الأساسية للمجتمع والاهتمام بها وبتحسين أحوالها وأوضاع أفرادها من الأمور المهمة لإصلاح المجتمع. وعلى الرغم من توافر

(1) البشري، محمد الأمين، العدالة الاجتماعية ومنع الجريمة، الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1997، ص 23.

المدارس والمؤسسات الثقافية والتربوية الأخرى فإن للأسرة صفاتها المتميزة في تربية الأبناء؛ إذ أنها تتميز بخصائص تجعل دورها التربوي أكثر تأثيراً وعمقاً في نفوس أفرادها. فهي المؤسسة الأولى التي تتعهد الطفل بتربيته والعمل على تنمية قيمه وشخصيته وعلى رسم ملامحها المستقبلية، كما تتميز التربية في الأسرة بالدفء العاطفي أثناء فترة الطفولة الطويلة؛ ما يسهل عملية التعليم والتعلم وتأثير الآباء على الأبناء[1]. ويتمثل الدور التربوي للأسرة في تعليم أنماط السلوك الاجتماعي و الاتجاهات و المشاعر والمعارف والسلوك المتعلق بإشباع الحاجات الأساسية، كالتغذية والنظافة والعناية بالصحة، والسلوك المتعلق بمهمات الاتصال الاجتماعي والمشاركة الاجتماعية؛ إذ يتعلم الطفل تعاليم الدين واللغة والتقاليد ومعايير السلوك وغير ذلك.

وفي مقدمة القيم التي يتعلمها الطفل في الأسرة احترام الكبار وتوثيق صلات القربى. فالمودة والرحمة التي يتعلمها في الأسرة تتسع لاحقاً لتشمل محبة المجتمع الأكبر، مع رفض مشاعر الحقد والانتقام والتمرد والعدوان نحوه. إن تعلم التوقعات الاجتماعية التي ترتبط بالأدوار التي سيؤديها الطفل، حسب جنسه، في عالم الكبار يتم داخل الأسرة.

وهناك أساليب مختلفة يتم بموجبها الوفاء بالدور التربوي للأسرة، كالتقليد، والملاحظة و المشاركة؛ وما يبرز أهمية القدوة؛ إذ تعتبر الأم أو الأب الأنموذج الأصلح للطفل. ومن الأساليب المهمة التي تتبعها الأسرة في تربية الأطفال أسلوب الثواب والعقاب؛ إذ يميل الطفل إلى إعادة السلوك الذي يثاب

---

(1) أحمد. فكري شحاتة، العلاقة بين الطفل والراشد، دمشق: دار المعارف، (موسوعة سفير لتربية الأبناء)، 1996، المجلد 2، ص29.

عليه، وتجنب السلوك الذي يتعرض للعقاب بسببه.

وهناك شروط من الضروري توافرها في الثواب والعقاب حتى تكون هذه العملية مؤثرة منها:

1. عدم استخدام العنف المبالغ فيه أسلوباً للعقاب.
2. تجنب المكافأة المبالغ فيها.
3. أن يكون العقاب من جنس العمل، أي أن يتناسب حجم العقاب مع مستوى الخطأ.
4. أن يشعر الطفل بأهمية ذلك كله في تقويميه وتحسين حياته الحاضرة والمستقبلية[1].

وهناك عدة عوامل ظهرت حديثاً وأثرت في الدور التربوي للأسرة المعاصرة في العالم عموماً؛ ما جعلها تعويضية عن طريق مؤسسات تربوية أخرى. فعلى سبيل المثال، يمكن ملاحظة الآثار السلبية التي ظهرت على الأبناء نتيجة غياب الأب كلياً أو جزئياً عن الأبناء، ونتيجة خروج الأم إلى العمل وتعدد أدوارها؛ ما يتسبب في كثرة الضغوط عليها، ويقلل من ارتباط الأبناء بالوالدين واحترامهم لهما، مع قلة تلقيهم الإرشاد والتوجيه السليم منهما حول ما يتعلق بدراستهم وسلوكهم عموماً. وفي ظل ذلك، قد لا يجد الآباء مناصاً من اللجوء إلى استخدام أقصر الطرق لضبط أطفالهم أو للتنفيس عن التوترات التي يعانون منها، فيلجأ إلى العنف البدني الصارم والضار بهم عقاباً

(1) سيدة: محمد عبد الرحمن، دراسات في التربية الأسرية، القاهرة: دار القباء للطباعة والنشر والتوزيع، 1998، الجزء 2، ص 21.

على هفوات وأخطاء قد تكون شديدة البساطة، بدلاً من العمل على توفير البيئة المستقرة والمعاملة المتفهمة لخصائص نموهم، والقائمة على حسن التوجيه والعدالة والمحبة المحققة لنموهم السليم[1].

أثر بعض المتغيرات في كف سلوك العنف عند الآباء تجاه أطفالهم:

1. متغير الوفاق الزواجي: فالزيجات السعيدة يكاد ينعدم فيها استخدام العنف البدني من جانب الآباء تجاه أطفالهم.
2. متغير الثقافة النفسية: فالوعي بالآثار السلبية التي يسببها العنف البدني يستخدمه الآباء تجاه الطفل يقلل من استخدامهم له.
3. كفاية دخل الأسرة: فوجود مورد مادي ثابت مع عدم بطالة رب الأسرة يقلل من احتمال التوتر والقلق والعنف الذي قد يدفع بالآباء إلى استخدام العنف البدني في مواجهة مضايقات الأبناء وسلوكهم السيئ.
4. استقرار الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسة في المجتمع عموماً: وهو ما يمتد تأثيره إلى داخل الأسرة، فيقلل من استخدام الآباء للعنف مع الطفل لقهره وكف السلوك غير المرغوب عنده.
5. خفض عنف الطفل بإيجاد بدائل مقبولة اجتماعياً في البيت والمدرسة، كتنمية هواياته ومهاراته[2].

(1) الشربيني. يسرية، الطفل والعقاب، القاهرة: دار الفكر العربي، 1996، ص 24.
(2) لابيدي. ليلى، (العنف والطفل)، مجلة خطوة (القاهرة)، 2003، العدد 8، ص 10.

العنف بين الورثة والبيئة:

أثيرت هذه القضية بصورة مباشرة في بعض الدراسات، وبصورة غير مباشرة في دراسات أخرى من تلك التي تناولت موضوعة العنف. أن انحياز بعض الباحثين لترجيح دور الورثة يتراجع أمام البحوث الحديثة التي كشفت كثيراً عن أسرار المخ البشري، التي أثرت علم النفس العصبي وعلم النفس الفيزيولوجي، وأكدت، في الوقت ذاته، دور البيئة في ظهور سلوك العنف عبر تفاعلها اليومي مع الطفل - في موضع المسؤولية المباشرة عن تزايد انتشار مظاهر العنف عبر تفاعلها اليومي مع الطفل. وإذا كان هذا التفاعل الإنساني له ما له من تداعيات مهمة في مفاقمة العنف أو التخفيف منه، فإن التفاعل البيئي (الإيكولوجي) وما يشمله من عناصر التلوث لا يقل خطورة في تأثيره.

إن الوعي بالعوامل المثيرة للعنف يفتح باب الأمل في إمكان التحكم فيه، شريطة وضع السياسة الحكيمة والتخطيط لها على أسس علمية. وعلى ضوء هذه الحقيقة العلمية، قد لا يكون من الصواب القول بأن هذا الأب عنيف مثل جده، أو أن هذه الأم عنيفة مثل جدتها، بل لعل بالإمكان القول إن هذا السلوك الذي يتسم بالعنف قابل للتعديل، وإن بإمكان الآباء توفير فرصة أفضل لأنفسهم ولأبنائهم حتى يتمكنوا سويةً من مقاومة السلوك العنيف[1].

أبرز أنواع العنف البدني:

يمكن التمييز بين ثلاثة من أنواع العنف البدني بوجه عام:

1. **العنف البسيط غير المقصود:** كضرب الطفل على يده فجأة وتلقائياً

(1) المرجع نفسه، ص 4.

لكسره قدحاً من الماء. وذلك بغية تنبيهه إلى الخطأ في هذا السلوك غير المرغوب فيه وضرورة عدم تكراره. إن مثل هذه المشكلة التربوية مألوفة وشائعة في عالم الطفولة، وهي بسيطة ومن السهل معالجتها وتوعية الآباء وبكيفية الوقاية منها وبأساليب توجيه الأبناء نحو السلوك السوي.

2. العنف العدواني: وهو الذي يصدر عن شعور الأب أو الأم بالإحباط والعنف، وهو يعبر عن نفسه عبر مختلف أنواع العدوان للتنفيس عن المشاعر المكبوتة في بعض البيئات الاجتماعية وتحت وطأة ظروف صعبة.

3. العنف المدمر والعنف الحميد: تناول بعض الدراسات قضية التمييز بين العنف الذي يهدف إلى إيذاء الطفل، وهو العنف المدمر الذي يسبب له القهر، والعنف الذي يهدف للدفاع عن حق مشروع للأبوين في تربية الطفل وتقويم سلوكه في سياق سعيه إلى تحقيق النمو والاستقلال. فقد يكون للطفل رغباته التي تتعارض أحياناً مع البيئة بعناصرها المادية والبشرية، وقد تصطدم رغباته في إثبات الذات مع رغبة الوالدين في حمايته وفي محاولة رده إلى السلوك القويم، ومن ثم فإنهما قد يلجآن إلى ضربة في ذلك الإطار. إن معظم مظاهر العنف في مرحلة الطفولة المبكرة تدخل في إطار العنف الحميد، الذي يمكن توظيفه لصالح نمو الطفل، لكن هذا لا يحدث إلا بوعي الكبار وسعة ثقافتهم النفسية. أما العنف المدمر الذي تناوله بعض الدراسات المتعلقة بالنشاط الحركي الزائد وقصور القدرة على الانتباه وكذلك

السلوك العدواني عند الطفل ومقابلة الآباء لذلك العدوان بدرجة كبيرة من العنف، فبعضها يرجح وجود بعض الإضرابات في بنية الشخصية، وينظر إلى ذلك العنف بوصفه عرضاً مرضياً يستوجب العلاج في عيادات الطب النفسي.

إن قدرة الآباء على معالجة عنفهم المدمر وكفه من العوامل الحاسمة في إبعاد أطفالهم عن المعاناة من حالة القهر وما يرتبط بها من سمات سلبية، تدخل في تكوين شخصياتهم وتحرمهم التوازن النفسي.

ثانياً: خلفية نظرية اجتماعية

هناك العديد من المدارس التي تناولت ظاهرة العنف الضار بصورة عامة، والموجه منه ضد الأسرة والطفل بصورة خاصة، ومن أبرز هذه المدارس:

1. المدرسة الكلاسيكية: وقد ظهرت قبل الميلاد بعدة قرون، وهي تفسير العنف بعوامل شيطانية وأرواح شريرة تؤثر على الإنسان وتدفعه إلى السلوك العنيف.
2. المدرسة الواقعية: وظهرت منذ عام 1835 على يد العالم الإيطالي (لمبروزو) (lumbrozo)، الذي فسر العنف بأسباب تكوينية بدنية ولادية.
3. المدرسة الاقتصادية: ترى هذه المدرسة التي ظهرت عام (1876) أن العنف نتاج الظروف الاقتصادية المتردية للفرد والمجتمع.
4. المدرسة الاجتماعية الحديثة: وتفسر العنف بوصفه من تبعات الظروف البيئية غير الآمنة والأمراض المجتمعية.

5. المدرسة الواقعية: وترى أن السلوك العنيف ويرجع إلى عوامل عدة منها: المرض وبخاصة النفسي؛ ضعف السيطرة الاجتماعية؛ خلل النظام الاقتصادي؛ التحضر؛ الحروب؛ التفكك الأسري؛ التحلل الاجتماعي؛ ضعف القانون الجنائي؛ سوء الإدارة الجنائية؛ الظلم وعدم تحقق العدالة؛ وسائل الإعلام.

6. مدرسة الاحتواء الاجتماعي: وتعتقد بوجود نظامين للسيطرة على السلوك: نظام داخلي وآخر خارجي. أما الأول، فيتمثل في ضبط النفس وحسن التقدير الشخصي وحسن التصرف وقوة الإرادة والقدرة على تحمل المكاره والصبر والشعور بالمسؤولية والقدرة على مقاومة الرغبات الفطرية، بينما يرتهن النظام الخارجي بالوضع الاجتماعي للفرد، وأهدافه والضوابط الاجتماعية السائدة.

7. مدرسة الدفاع الاجتماعي: نشأت في القرن العشرين، ومما تؤكده ضرورة إعادة التأهيل الاجتماعي لمرتكبي العنف واتخاذ تدابير اجتماعية وعلاجية بدلاً من الجزء الجنائي.

إن التحليل العلمي لما تؤكده هذه المدارس من أفكار علمية لتفسير أسباب العنف على اختلاف أشكاله يمكّن من رسم ملامح لمواجهات إستراتيجية لمنع العنف الأسري ضد الطفل. ويوضح الجدول رقم (1) بعض الموجهات الاستراتيجية لمنع العنف الأسري ضد الأطفال من منظور بعض تلك المدارس.

جدول رقم (1)

موجهات استراتيجية منع العنف الأسري ضد أطفال وفق آراء بعض المدارس النظرية

المدرسة الكلاسيكية	المدرسة الواقعية	مدرسة الدفاع الاجتماعي
الشعور بالذنب	عدم الاحتمال لمخالفة الأخلاق	حرية الإرادة والمسؤولية الفردية
الحماية القانونية	حماية الحريات المدنية	حماية حقوق الطفل
التعريف القانوني الجنائي للعنف	إهمال القانون الجنائي	مراجعة القانون الجنائي وفق مفاهيم اجتماعية
القيم الأخلاقية	دراسات علمية	اعتماد العلم والأخلاق
العقاب والردع	حماية المجتمع وإصلاح الأسرة	معالجة الآباء الممارسين للعنف

أبرز استراتيجيات الوقاية من العنف الأسري ضد الطفل:

1. تقوية الأبواب وسد المنافذ المؤدية للعنف، وذلك عن طريق الاستراتيجيات التالية:

أ. استراتيجيات غير مباشرة: ومن أبرز آلياتها:

ـ تحسين المستوى المعيشي وتطوير الحياة الاجتماعية: تربية؛ عمل؛ إعاشة؛ ضمان اجتماعي.. الخ.

ـ توفير فرص التربية والتعليم والإرشاد والتوجيه.

ـ تخطيط برامج لقضاء أوقات الفراغ.

- توفير فرص العمل.
- توعية المجتمع بالأبعاد السلبية للممارسات العنيفة.

ب. استراتيجيات مباشرة: ومن أبرز آلياتها:

- تقديم النصح والمشورة للأسرة وتوعيتها بحقوق الطفل وواجبات الآباء.
- علاج الظواهر الأسرية السلبية كتعاطي المخدرات.
- تفعيل أعمال الشرطة التقليدية والدوريات العادية.
- تنشيط حملات توعية الأسرة بمشكلة العنف ضد الطفل.
- إقامة ندوات إعلامية حول مكافحة العنف ضد الطفل.

ج. استراتيجيات مساهمة المجتمع في ردع العنف ضد الطفل: ومن أبرز آلياتها:

- تعبئة الجمهور للإسهام في منع العنف عن طريق الجمعيات.
- تفعيل دور المدرسة في وقاية الطفل من العنف الأسري.

د. استراتيجيات أخرى لمنع العنف ضد الطفل: ومن أبرز آلياتها:

- التخطيط للعدالة الجنائية وتقويمها باستمرار.
- استبدال الإجراءات الجنائية الرسمية بأخرى خاصة لحل مشكلة العنف بطرق مناسبة.

2. الوقاية من العنف:

تعد التنشئة القويمة من الأساليب المهمة التي تكف العنف، ومن أبرز قواعد تلك التنشئة التي ينبغي استيعابها من جانب الآباء:

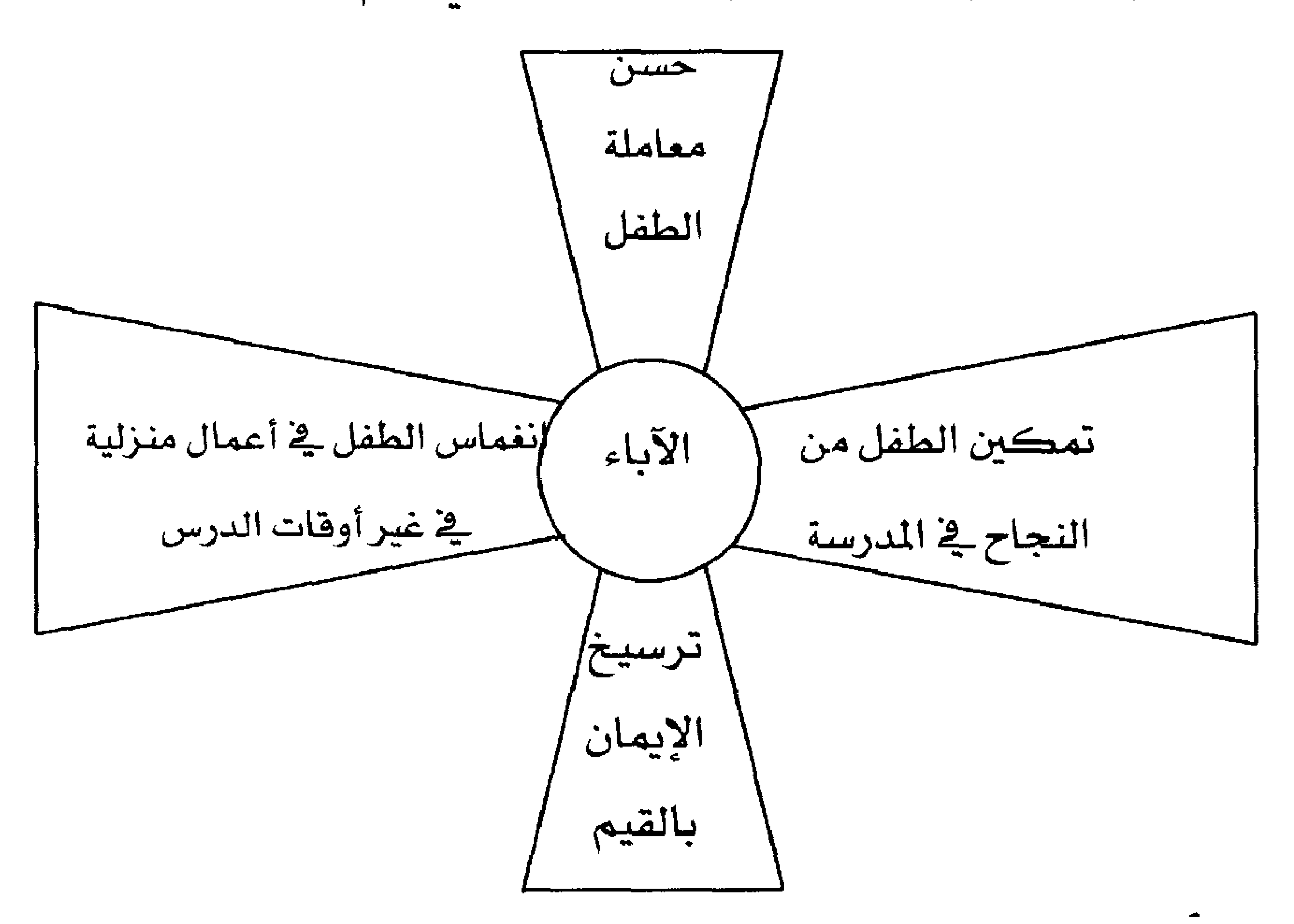
أ. تعلق الطفل بوالديه واحترامهما هم والأقارب والمعلمين كفيل بتجنيبه التعرض للتعنيف أو العقاب.

ب. التزام الطفل بنشاطات التعلم المدرسي والنجاح فيه وحصوله على سمعة طيبة في المدرسة من شأنه أن يجعله حريصاً على السلوك القويم.



ج. تحمل الطفل مسؤولية أداء بعض الأعمال المنزلية وممارسة بعض الهوايات المحببة والمفيدة يجعله لا يجد متسعاً من الوقت أو فرصة لإيذاء أحد.

د. إرسال قيم والمثل الأخلاقية الأساسية في شخصية الطفل ينفره من السلوك ويصرفه عنه. انظر الشكل التالي رقم (1).



دراسات سابقة تناولت العنف الأسري ضد الأطفال:

دراسة (بيرجسون/ Bergson)[1]

استهدفت الدراسة معرفة أثر استخدام الوالدين للعنف المستمر على سلوك الطفل. ومن النتائج التي توصلت إليها أن (14٪) من الأطفال الذين يتعرضون للعنف باستمرار من جانب الآباء والأمهات يلجأون هم أيضاً إلى العنف في معاملة إخوانهم وأقرانهم، وأن هؤلاء الأطفال هم الأطفال هم أكثر استحساناً من غيرهم العنف وسيلةً لضبطهم، وأنهم يعتقدون بأن العنف هو الاستجابة الطبيعية الفضلى في مواقف حل المشكلات مع الأقران.

دراسة (درايفر/ Driver)[2]

استهدفت الدراسة معرفة ما تخلفه العقوبات اليومية التي ينزلها الآباء بالأطفال من صفات ملازمة تميز سلوكهم عن غيرهم من الأطفال الذين لا يتعرضون للعنف. وبينت نتائج الدراسة أن (22٪) من هؤلاء الأطفال يتسمون بالخضوع والقلق، وأن (34٪) منهم يشعرون بتلبد الإحساس واللامبالاة بالعقاب، وأن (29٪) منهم يميلون إلى التمرد والعصيان وكثرة المشاجرات مع الأقران. ليس هذا وحسب، بل إن حوالي (2٪) من أولئك الأطفال يهددون بين الحين والآخر بالانتحار. كما وبينت الدراسة أن هذه السمات تختلف باختلاف عمر الطفل وجنسه وبيئته.

انظر:

(1) Bergson. M.D, (The Effect of Parental Violence on Children Behavior), Developmental Psychology, 1997, Vol. 16, No.2.

انظر:

(2) Driver. E, (Punishment and Its Effect on Personality), Journal of Education Psychology, 1997, Vol. 100, No. 5.

دراسة (كيروج ومارنز/ Kerurg & Mans):[1]

سعت الدراسة إلى معرفة العلاقة بين العنف الأسري والكآبة عند الطفل. ومما بينته النتائج أن اللوم والتقريع الشديدين والضرب القاسي يتسبب في شعور الطفل بالإحباط واليأس والخيبة، وبفروق دالة إحصائياً مقارنة بمن لا يستخدم معهم مثل هذا العنف من الأطفال.

دراسة (ميرل/ Merril):[2]

حاولت الدراسة معرفة أثر العقاب الوالدي على التحصيل الدراسي للتلاميذ، فخلصت نتائجها إلى القول إن هذا العقاب يساعد الطفل على تحضير الواجبات المدرسية البيتية ويمكنه من الاحتفاظ بمستوى تحصيل دراسي مقبول في حالة استمراره، إلا أن هذا المستوى يعود إلى انخفاض عند توقف العقاب. كما أن مثل هذا العقاب لا يؤدي إلى تثبيت الشعور بالمسؤولية عند الطفل تجاه واجباته المدرسية.

دراسة (ولسون/ Wilson):[3]

وضعت الدراسة نصب عينيها معرفة أثر عنف الآباء في المجتمعات التي

---

(1) انظر:

Kerurg & Mans. A, (The relationship between Family Violence and Children depression), International Journal Of Psuchology, 1996, Vol. 211, No. 5.

(2) انظر:

Merril. O, (The Effect of Parental Punishment on Pupils School Achievement), The Journal of Childhood Education, 1995, Vol. 126, No.7 .

(3) انظر:

Wilson. H. A, (The Effect of Parents Violence on Children Play), The Journal of Childhood Education Psychology, 1994, Vol. 211, No.9 .

تعاني من النزاعات العسكرية على لعب الأطفال. ومما أشارت إليه النتائج أن الطفل الذي يتعرض للضرب المكثف من والديه، يميل كثيراً إلى اختيار الألعاب المرتبطة بالعنف، كالأسلحة المزيفة مثلاً وذلك لاستخدامها في ضرب ما يحلو له، مع سرعة تهشيمه لتلك الألعاب، مقارنة مع غيره من الأطفال.

ويحسن التنويه إلى أن هذه الدراسات قد ساعدت الباحثة على التحقق من وجود علاقة بين العنف الجسدي الذي يستخدمه الآباء والأمهات مع الأطفال، ويبين تثبيت بعض الصفات التي تبرز كسمات في شخصية الطفل المقهور.

الفصل الثالث: منهجية البحث وإجراءاته

- من أجل تحقيق أهداف بحثها؛ اتبعت الباحثة المنهج الميداني الوصفي التحليلي (Descriptive Analysis Method).
- استخدمت الاستبانة أداةً وُجهت إلى عينية عشوائية من المعلمات قوامها (200) معلمة من (20) مدرسة ابتدائية تتوزع مناصفة بين أحياء الكرخ والرصافة في مدينة بغداد.
- تضمنت الاستبانة الاستطلاعية الأسئلة التالية:

1. في رأيك، ما مدى استخدام العنف البدني تجاه الأطفال التلامذة من جانب الأمهات/ الآباء في سياق الحياة اليومية البيتية، في إطار العنف السائد في المجتمع؟

أ. يستخدم بدرجة قوية جداً.

ب. يستخدم بدرجة قوية.

ج. يستخدم بدرجة قوية نوعاً ما.

د. يستخدم بدرجة ضئيلة.

هـ. غير موجود.

2. عددي أنواع العنف الجسدي الوالدي الذي تبدو آثاره على الطفل؟
3. عددي أسباب لجوء الآباء والأمهات لهذا العنف؟
4. بيني بعض سمات شخصية الطفل المقهور؟
5. عددي انعكاسات عنف المجتمع على الحالة النفسية لبعض الأمهات والآباء؟
6. عددي انعكاسات الحالة النفسية للأمهات والآباء على معاملة الطفل؟
7. أذكري الألعاب العنيفة التي يمارسها الطفل في البيت؟

- قامت الباحثة بتحليل البيانات التي جمعها من الاستبانة الاستطلاعية، وأعدت قائمة لكل إجابة عن أسئلة الدراسة. ثم عرضت القوائم على مجموعة من المحكمين تتكون من (5) أفراد فأكدوا صدقها الظاهري.
- كما أعدت الباحثة قائمة أخرى بسمات شخصية الطفل المقهور نتيجة وقوع هذا العنف عليه، وأضافت إليها بعض السمات التي وردت في الأدبيات المتيسرة، عرضت القائمتين على مجموعة من المحكمين تتكون من (5) أفراد، فأكدوا الصدق الظاهر للقائمتين. ويحسن هنا الإشارة إلى إمكان الاعتماد على التحقيق من صدق الأداة للقبول بالنتائج المستخلصة بقدر معقول من الثقة.

الفصل الرابع: نتائج الدراسة

الهدف الأول: مدى وجود حالات قهر الطفل من وجهة نظر المعلمات

الجدول رقم (2)

مدى وجود حالات قهر للطفل

ت	مدى الوجود	النسبة ٪
1	موجود بدرجة قوية جداً	11
2	موجودة بدرجة قوية	19
3	موجودة بدرجة قوية نوعاً ما	35
4	موجودة بدرجة ضئيلة	25
5	غير موجودة	10

يبين الجدول أعلاه ضآلة وجود حالات طفل مقهور في المدرسة الابتدائية؛ إذ أكد أغلبية أفراد العينة من المعلمات ذلك (70٪)، فمعظم الآباء والأمهات في رأيهن لا يستخدمون العنف البدني الضار في معاملة أطفالهم. واستخدام بعضهم لمثل هذا العنف هو نتيجة إهمال غير مقصود، وليس نتيجة تعمد في معظم الأحوال. كما أشارت إحدى المعلمات أثناء مقابلة الباحثة معها أن والدة أحد التلاميذ قامت بضربة على فمه لتلفظه ألفاظاً نابية؛ ما أسفر عن كسر قواطعه الأمامية، دون أن تتقصد ذلك بطبيعة الحال. كما أشارت المعلمة إلى أن هذه الأم قد دأبت على استخدام العقاب البدني بحق طفلها على فترات متقاربة منذ تسجيله في المدرسة؛ ما تسبب في انطوائه وميله إلى قلة الاختلاط بالأقران واللعب معهم في الاستراحة.

الهدف الثاني: أنواع العنف البدني الذي يستخدمه الآباء والأمهات بحق الأطفال

جدول رقم (3)

أنواع العنف البدني المستخدم من جانب الآباء والأمهات بحق الأطفال حسب الجنس

ت	النوع	ذكور	إناث
1	شوي الأصابع على الطباخ	3	2
2	كي السيقان بالسيخ	2	ـ
3	وخز الأصابع بإبرة فالتسمم فالموت	ـ	1
4	قص الشعر	ـ	2
5	كسر القواطع الأمامية	2	ـ
6	الجلد بالسوط	ـ	3
7	كدم العين بالحجارة	3	ـ
8	إدماء الأنف باللطم	2	ـ
9	رض الجسد بالحشر في صندوق القمامة	ـ	2
10	رض الجسد بالدهس بالسيارة	2	ـ
11	رض الضلوع بالهيم (الشيش)	6	ـ
12	شج الرأس بالهراوة	3	2
13	محاولة اغتصاب الأب زوج الأم للطفلة	1	ـ
14	فقأ العين	1	ـ
15	الضرب بقسوة باليد	29	22
المجموع		54	36

إن ما ورد في الجدول أعلاه من حالات، وبمجموع (90) حالة، لا يشكل نسبة تذكر عند مقارنته بمجموع تلامذة المدارس وخلال سبعة شهور انقضت من العام الدراسي. وعلى الرغم من ضآلة هذا العدد إلا أنه يعبر عن ممارسات مرفوضة، فالبطش بجسم الطفل يذله ويمتهن كرامته ويحقّره في نظر نفسه، ويثير الشكوك في سلوكه في نظر من حوله، كما أنه يمكن أن يؤدي إلى إصابته بعاهة دائمة تتطلب علاجاً لفترة طويلة، وربما يفضي إلى موته.

الهدف الثالث: سمات شخصية الطفل المقهور من وجهة نظر العينة

جدول رقم (4)

سمات شخصية الطفل المقهور

ت	السمة	ت	السمة
1	العدوان	7	اللامبالاة
2	الانكسار	8	المشاكسة
3	تشتت الانتباه	9	سرعة البكاء
4	الكآبة	10	التمرد
5	الخنوع	11	الحركة المفرطة
6	التردد	12	تلبد المشاعر

تشير السمات المذكورة في الجدول أعلاه إلى وجود سمات معينة تميز شخصية الطفل المقهور من غيره من الأطفال، وهذا يتفق مع ما أشار إليه بعض الدراسات التي سبقت الإشارة إليها. إن تمتع الطفل بصحة نفيسة جيدة يتطلب ملاحظة سمات القهر في شخصيته من جانب الآباء والمعلمات والمعلمين، والتعاون على علاج ما يمكن علاجه من أسباب.

الهدف الرابع: أسباب لجوء الآباء والأمهات إلى العنف الجسدي لقهر الطفل من وجهة نظر العينة

انظر جدول رقم (5).

جدول رقم (5)

أسباب لجوء الوالدين إلى العنف الجسدي بحق الأطفال

ت	الأسباب
	أولاً: الظروف الأمنية للمجتمع
1	فقدان التوازن العصبي والقدرة على التحكم بالأعصاب نتيجة الهلع من تردي أمن المجتمع
2	التهجير من المسكن
	ثانياً: الظروف الاقتصادية
1	البطالة
2	ضآلة الدخل
3	عدم القدرة على الانتظام في العمل لغلاء المواصلات إليه
4	قيام الأم بإعالة الأسرة وكثرة الضغوط عليها
5	غياب الردع القانوني والجهل بنظام العدالة الجنائية
6	عدم إبلاغ الشرطة عن الحالة العنف ضد الأطفال
	ثالثاً: تفكك الأسرة
1	غياب الأب وعجزه من تحمل المسؤولية
2	تعدد أدوار الأم وسخطها وكثرة الضغوط عليها
3	التحلل الأخلاقي لزوج الأم
4	كراهية زوجة الأب لأطفاله
5	تعذيب الأب للأم ببخله وعدم تلبية احتياجات البيت

رابعاً: مستوى الثقافة النفسية والتربوية المتدني للأبوين	
1	مقارنة أحد الأبوين لطفلهما بغيره
2	خيبة الأمل في سلوك الطفل
3	مثالية الأم أو الأب وتطلعهما إلى مستوى سلوكي للطفل لا يمكن تحقيقه في الظروف الحالية
4	إيمان الوالدين بجدوى العنف الجسدي لتعديل سلوك الطفل
خامساً : أوضاع الطفل	
1	عنفه كرد أفعال للعنف المجتمعي السائد
2	شقاوته بحكم صغر سنه
3	تدني مستوى تحصيله
4	مقاومة لعنف الوالدين معه

الهدف الخامس: انعكاسات العنف في المجتمع على الحالة النفسية لبعض الأمهات والآباء من وجهة نظر العينة

جدول رقم (6)

انعكاسات العنف السائد في المجتمع الدولي في المجتمع على الحالة النفسية للأبوين

ت	الانعكاسات	النسبة ٪	ت	الانعكاسات	النسبة ٪
1	القلق	96	5	إضرابات النوم	38
2	الخوف	95	6	العزلة	37
3	الاكتئاب	72	7	فقدان الرغبة في النشاط الاجتماعي	35
4	العدوان	55	8	التوتر	30

الجدول رقم (6) ما ينجم عن العنف في المجتمع من تأثيرات سلبية على

الحالة النفسية للأمهات والآباء؛ إذ أن معظمهم يشعرون بالقلق حول الحاضر والمستقبل الذي ينتظر الأسرة والناس عموماً كما ترى العينة. ويعاني نصفهم تقريباً من الاكتئاب وإضرابات النوم، كما وتقدر العينة أن ثلثهم تقريباً يفضلون العزلة وعدم المشاركة في النشاط الاجتماعي نتيجة التوتر العصبي، ومن شأن مثل هذه المؤشرات المساعدة على زيادة إمكانات استخدام العنف الجسدي مع الأطفال لقهرهم.

الهدف السادس: انعكاسات الحالة النفسية لبعض الآباء والأمهات على معاملة الأطفال

جدول رقم (7)

انعكاسات الحالة النفسية لبعض الآباء والأمهات على معاملة الأطفال

ت	الانعكاسات	النسبة ٪
1	حبس الطفل في البيت	86
2	حرمان الطفل من الذهاب للعب مع الأصدقاء	47
3	حرمان الطفل من الدوام المدرسي المنتظم	31
4	العدوان الجسدي على الطفل	21

يظهر الجدول رقم (7) وجود نسبة ملحوظة من العدوان الجسدي على الطفل نتيجة سوء الحالة النفسية للآباء والأمهات، والناجمة عن وجود عنف يومي في المجتمع. فالعنف يولد العنف، كما أن من شأن هذا العنف المجتمعي نفسه الانعكاس على ألعاب الأطفال في البيت، قد يفضي بعضها إلى زيادة تأزم الحالة النفسية السيئة لبعض الأمهات والآباء؛ ما قد يدفعهم لاستخدام

العنف بحق أطفالهم لوضع حد لهذه الألعاب العنيفة، ومن ثم قهر أولئك الأطفال.

الهدف السابع: رصد الألعاب العنيفة التي يمارسها الأطفال

جدول رقم (8)

أبرز الألعاب العنيفة التي يمارسها الأطفال حسب أراء العينة

ت	طبيعة الألعاب العنيفة	النسبة ٪
1	تقليد صوت صافرة الإنذار	14
2	صنع أسلحة متنوعة (لعب) واستخدامها في القتال مع الأخوة	91
3	قرع طبول الحرب وتوجيه الصواريخ للأعداء	35
4	تقليد أصوت سيارات الإسعاف	82
5	المصارعة مع الإرهابيين	53
6	الملاكمة مع العدو	53
7	الدهس بالدبابة	50
8	تزعّم عصابة سطو مسلح	22
9	زرع العبوات الناسفة	20

الخاتمة والتوصيات:

تعرّض البحث لتشخيص عدد من حالات قهر الطفل الناجمة عن ممارسة العنف الجسدي من جانب الآباء والأمهات، مع بيان أنواع العنف السائد في

المجتمع، الذي يؤثر بدوره في الحالة النفسية للأهالي ويدفعهم إلى استخدام العنف الجسدي بحق الأطفال. كما توقفت عند انعكاسات العنف في المجتمع على معاملة الوالدين للطفل وقهره، وتناول الألعاب العنيفة التي يمارسها الأطفال في البيت امتداداً للعنف المهيمن في المجتمع. إلا أن ما رصدته الدراسة من حالات العنف ومظاهره وأبعاد لا يعني حتماً وجوده في كل بيت أو عند كل تلميذ. كما أن حالات العنف الموجودة لا يمكن فصلها عن الواقع الأمني للمجتمع، وعن البيئة المنزلية للطفل، وعن إمكانات كل منهما في مواجهة الواقع.

وإذا كان من المناسب استعراض أبرز ما خلصت إليه الدراسة من نتائج، فلعل بالإمكان اختزال تلك النتائج فيما يلي:

1. هناك نسبة ملحوظة من حالات القهر بين التلاميذ.
2. هناك أنواع مختلفة للعنف الجسدي الوالدي الذي يتعرض له الطفل المقهور، منها على سبيل المثال لا الحصر: شوي الأصابع على الطباخ؛ كي السيقان بالسيخ؛ وخز اليد بالإبرة؛ كسر القواطع؛ ورض الجسد بالدهس بالسيارة؛ ومحاولة الاغتصاب... الخ.
3. من سمات شخصية الطفل المقهور: العدوان؛ الانكسار؛ تشتت الانتباه؛ الكآبة؛ الخنوع؛ اللامبالاة؛ سرعة البكاء؛ التمرد؛ تبلد الشعور.
4. تتعدد أسباب لجوء الآباء والأمهات لاستخدام العنف الجسدي بحق الأطفال، وتتباين بين اقتصادية، واجتماعية؛ وثقافية؛ ونفسية، وأخرى تتعلق بأمن الطفل نفسه وغياب الردع القانوني، إضافة إلى الدور الكبير الذي يلعبه شيوع العنف على النطاق المجتمعي.
5. انعكاسات في المجتمع على الآباء والأمهات تتمثل في شعورهم بالقلق

والخوف والاكتئاب والإجهاد، ومع المعاناة من الأرق والتوتر المستمر والميل إلى العدوان.

6. من أبرز انعكاسات الحالة النفسية للآباء والأمهات الناجمة عن العنف في المجتمع على معاملة الأطفال وقيامهم بالممارسات التالية بحق أولئك الأطفال: حبسهم في البيت كثيراً؛ حرمانهم من اللعب مع الأصدقاء بشكل ملحوظ؛ حرمانهم من الدوام المنتظم في المدرسة؛ العدوان عليهم بصورة ملموسة.
7. تتمثل أبرز أنواع الألعاب القتالية العنيفة التي قد تزيد من استخدام الآباء والأمهات للعنف الجسدي مع الطفل فيما يلي: تقليد صفارات الإنذار؛ استخدام الأسلحة (اللعب) في العراك مع الآخرين؛ قرع طبول الحرب؛ تقليد أصوات الطائرات؛ الملاكمة؛ المصارعة؛ السطو المسلح؛ زرع العبوات الناسفة.
8. إن حالة القهر وسماته في الشخصية غير موجودة عند كل طفل أو في كل مدرسة، نظراً لعدم إمكان فصلها عن واقعها المحيط بمختلف متغيراته.

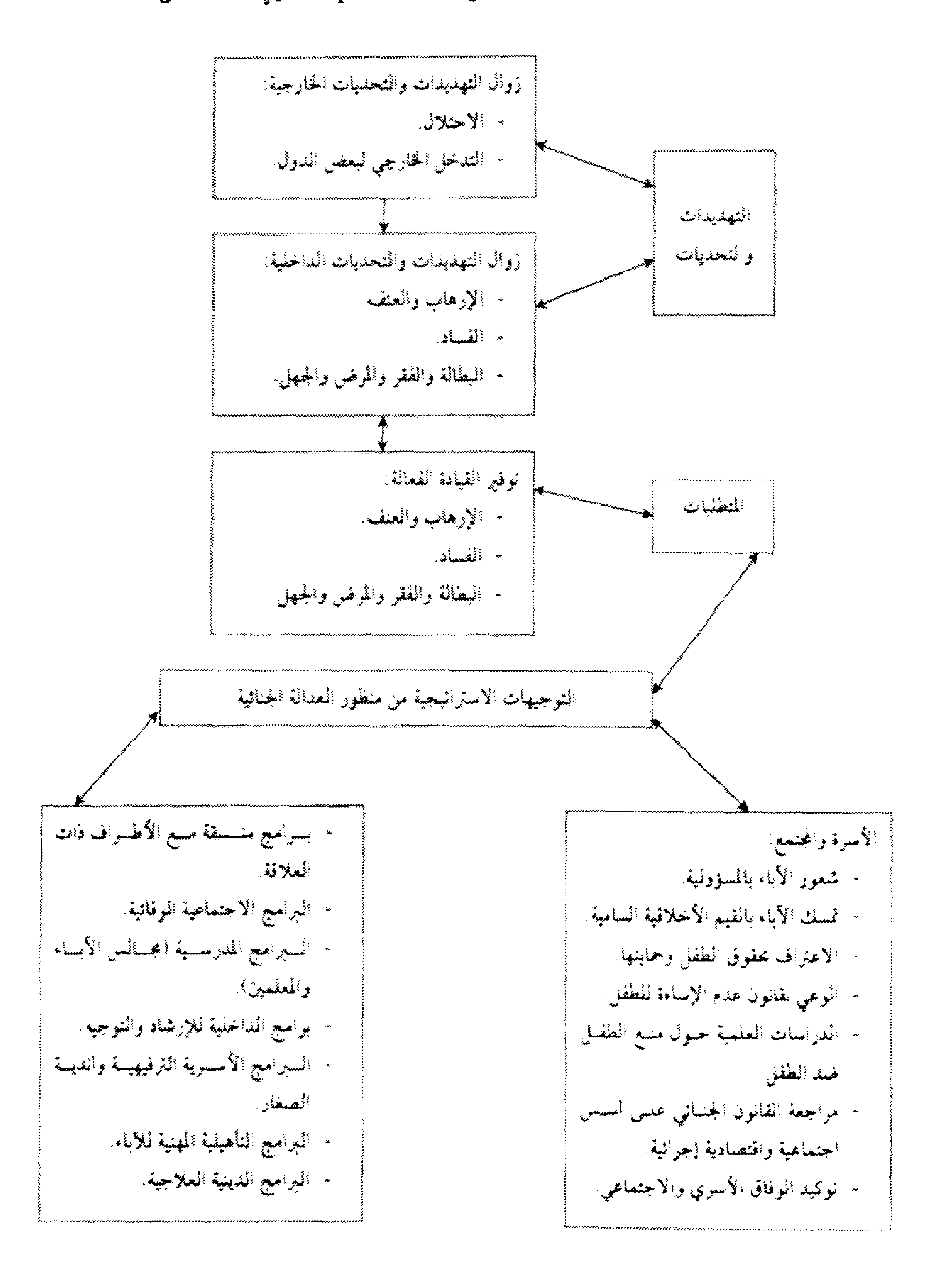
توجيهات إستراتيجية ومقترحات وتوصيات:

1. أن تقوم الجهات الإعلامية بعقد ندوات للتعريف بحقوق الطفل وفي مقدمتها حقه في المعاملة الوالدية الحسنة التي تخلو من العنف البدني الذي يتسبب في ظهور حالة القهر عنده، الذي قد يتطور لاحقاً في بعض الأحيان ليصب في تيار العنف المجتمعي المدني.
2. أن تقوم الجهات المعنية بشؤون الأسرة بالتوعية بمؤشرات العنف عند الآباء والأمهات لمساعدتهم على تجنبه.
3. العمل على رفع المستوى المعيشي للأسرة.

4. توعية الأسرة بأهمية جعل الحوار لغة شائعة بين أفرادها للتعبير عن أفكارهم وآرائهم وإخضاعها للمناقشة الهادفة فيما بينهم.
5. تضمين مناهج التربية الأسرية بمفردات حول الطفولة السعيدة التي تخلو من القهر الذي يسحق شخصية الطفل ويضعف من قدرتها على الفوز والانتصار وتحقيق الذات بالطرق المشروعة.
6. قيام مجلس الآباء والمعلمين بمناقشة الظواهر السلوكية السلبية عند الأطفال كحالة القهر الناجمة عن العنف الجسدي الأسري.
7. تشجيع الآباء والأمهات الذين يمارسون العنف المدمر لقهر الأطفال على العلاج في عيادات الطب النفسي.
8. توعية الأسرة بمضامين الردع القانوني مع من يستخدم العنف الضار ضد الأطفال.
9. التوسع في إجراء المزيد من الدراسات المماثلة حول قهر الطفل في محافظات أخرى وأقطار أخرى.
10. دراسة أثر الحروب والمنازعات في توليد حالات قهر للأطفال.
11. بناء برامج إرشادية للآباء والأمهات لكف سلوك العنف الجسدي الضار الذي يستخدمونه لعقاب أطفالهم. انظر الشكل رقم (2).

توجهات إستراتيجية مقترحة للحد من العنف الجسدي الأسري ضد الطفل

شكل رقم (2)
توجهات استراتيجية مقترحة للحد من العنف الجسدي الأسري ضد الطفل



الدراسة الثانية:

ظاهرة عنف الأطفال في المدرسة الابتدائية (الأسباب والعلاج):

التعريف بالبحث:

أهمية البحث:

تنطلق أهمية البحث من الاعتبارات التالية:

- إن مرحلة الطفولة ترتكز عليها مراحل النمو الأخرى في المستقبل. وما يكتسبه الطفل من الصغر يصعب تغيره في الكبر.
- إن المدرسة هي المؤسسة التربوية التي يعتمد عليها المجتمع في تربية وتعليم الطفل تربية متفاعلة مع الأسرة ومتعاونة معها بموجب أساليب قويمة تشجع الطفل على عدم التسرب من المدرسة وتتيح له نوعية جيدة من التعليم الملائم الذي يعده للحياة في مجتمع المعرفة، ويحترم حريته في التفكير والتعبير ويعزز روح التسامح والتلاحم الاجتماعي عنده ويشيع الطمأنينة والاستقرار والسلام في نفسه وينمي قيمه وإيمانه بالله تعالى.
- إن موضوع البحث يثير تساؤلات حول حقيقة ظاهرة العنف المدرسي وأسبابه وإثارة يشبع حاجاته كتلميذ في مدرسة.
- إن الطفل سيصبح شاباً في المستقبل والشباب هم أمل الوطن وطاقاته وعدته في التنمية المستدامة والتقدم ومن أجل استثمار هذه الطاقة على وجه سليم يفترض أن يحسن توجيهها ومعاملتها معاملة تخلو من العنف الجائر حتى لا تتحول إلى نقمة على الطفل والمجتمع إن هي

وظفت لأغراض غير سليمة، معاملة تحول دون روح العنف المدمر عند الطفل حتى تتوفر له صحة النفس التي تساعده على النجاح وخصوصاً في حياته المدرسية.

مشكلة البحث:

لاحظت الباحثة أن الاهتمام بالطفل يترسخ يومياً بعد آخر في مجتمعنا نتيجة الوعي بأهمية العناية به نفسياً وتربوياً وثقافياً واجتماعياً. فهذه العناية جوهر التنمية الشاملة وأولوية في جهودها وبرامجها. فهي التزام ديني ووطني وقومي وإنساني نابع من عقيدتنا وتطلعاتنا. وقد بينت الباحثة في دراسة لها حول حقوق الطفل في العراق إن أولها:

تأكيد وكفالة حقه من الرعاية والتنشئة الأسرية والمدرسية القائمة على الاستقرار ومشاعر العطف والدفء والتقبل وإحلال المكانة اللائقة به بما يمكنه من التفاعل الإيجابي في رحابها وبما يضمن إشباع حاجاته وييسر له بناء شخصية مستقلة وحرية في الفكر والرأي تتكافأ مع قدراته دون تمييز بين البنين والبنات.

إلا أنه بالرغم من هذا التأكيد على هذا الحق فهناك قلة من المعلمين من لم ينسبه إليه أو يلتزم به فيلجأ إلى العنف الجائر أحياناً كعقوبة ليفرض على التلميذ وما يريده منه. مما يقهره وقد يقتل روح التحدي أو ينمي روح العنف والتمرد عنده. وإلى غير ذلك من الصفات التي يصعب استئصالها من سلوكه في المستقبل وربما أدت به إلى الانحراف والجنوح. إن المدرسة العراقية قاست من الحروب الطويلة والظروف الاقتصادية الصعبة مما أضر ببيئتها. وهي اليوم تتواجد في وطن يعاني من دمار مؤسساته ومواردها ومن ضمنها الإنسان. وطن

يعاني من العنف بمختلف أشكاله، ومن عدم الاستقرار وفقدان الأمن. وهذا كله يؤثر في سلوك التلاميذ لما له من انعكاسات في تصرفاتهم مما قد يدفعهم إلى العنف ويبدد طاقاتهم ويؤلمهم ويحول دون تحقيق المدرسة لأهدافها التي وضعت من أجلهم.

وقد أكدت بعض معلمات المدرسة الابتدائية للباحثة وجود بعض الأطفال الذين يتصفون بممارسة العنف المؤذي في لعبهم أو تعاملهم مع أقرانهم أو معلمهم أو البيئة المادية المدرسة عموماً.

كما وأكد بعض أولياء الأمور لها أن هناك قلة من المعلمين ممن يلجأ إلى استخدام العنف الجائر كعقاب للتلميذ على عنفه مما ينفره ويتسبب في عدم مواظبته أو رغبته في الذهاب إلى المدرسة أو في تحضير الواجبات المدرسية مما يؤثر سلباً في شخصيته. أو قد يؤدي إلى تسربه من المدرسة. مما دفع الباحثة إلى محاولة تقصي بعض الحقائق المتعلقة بظاهرة العنف المدرسي.

أهداف البحث:

1. معرفة بعض مظاهر العنف وأسبابه، العنف لدى التلامذة في المدرسة الابتدائية.
2. معرفة أنماط استجابة المعلم لعنف التلميذ.
3. معرفة أسباب العنف لدى المعلم.

تحديد المصطلحات:

1. الظاهرة (إجرائيا) Phenomena:

السلوك الشائع والمنشر لدى شريحة معينة من الناس إلى الحد الذي يلفت

النظر ويثير التساؤلات لكونه يمثل قضية أو مشكلة تتطلب الوقاية والعلاج. وهو هنا ظاهرة العنف.

2. العنف Violence:

يعرفه القاموس العصري بأنه:

- القسوة.
- القوة الطاغية.
- الشدة، الصرامة المؤلمة، التهيج، الإكراه، الاعتداء الظالم والشديد والمتكرر.

وتعرفه الباحثة بأنه:

- القوة والقسوة المعبر عنها بأساليب: بدنية أو لفظية أو غير لفظية وباستخدام أدوات مختلفة.
- والتي تتفاوت في درجة مشروعية أسبابها: ابتداء من الدفاع عن حق وانتهاء بإنزال ظلم وعدوان.
- والتي تختلف في غاياتها: ابتداء من التهذيب والتصويب وانتهاء بالتخريب.
- والتي تتنوع في آثارها: البدنية والنفسية والعقلية والاجتماعية والاقتصادية.

والعنف المدرسي هو العنف الذي يصدر عن التلميذ والمعلم في المدرسة الابتدائية وفي إطار المظاهر والأسباب التي سيكشف عنها البحث.

خلفية نظرية:

يلقي هذا الفصل مزيد من الضوء على فصول البحث الأخرى وبما يعززها. وهو يتناول الجوانب التالية:

- حقوق الطفل كالحق في عدم إساءة معاملته.
- فكرة عن حجم ظاهرة العنف المدرسي.
- نماذج لاستخدام العقاب العنيف في المدرسة العراقية القديمة.
- العقاب والعنف كأسلوب لتربية التلميذ.
- أنواع العنف من حيث شدته.
- حاجات تلميذ الابتدائية وأهمية إشباعها.
- منظومة ادوار المعلم تجاه حاجات التلميذ.

أولاً: لمحة عن حقوق الطفل

بدأ اهتمام الدول الحديثة بالإنسان منذ عام 1923 متمثلاً بصدور أول إعلان لحقوق الطفل وتبلور عنه إعلان جنيف لحقوق الطفل في العام 1922 ثم اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1959 إعلاناً عامياً لحقوق الإنسان وثم إعلان عام 1979 سنة دولية للطفل. وفي عام 1989 صدرت اتفاقية حقوق الطفل التي تعهدت بحماية وتعزيز حقوق الطفل ودعم نحوه ومناهضه كافة أشكال ومستويات العنف الذي قد يوجه ضده. وتضمنت المادة (19) من الاتفاقية حماية الطفل من كافة أشكال العنف والإيذاء البدني والنفسي والاستغلال الجنسي وغيره ووجوب اتخاذ الدولة كافة الإجراءات الكفيلة بمنع ذلك بما فيها تدخل القضاء.

ولقيت ظاهرة استخدام العنف مع الطفل اهتماماً متزايداً في الأوساط التربوية العالمية منها القيمية الوطنية في العقود الثلاثة الماضية وخاصة بعد إقرار اتفاقية حقوق الطفل في وثائق دولية وتشريعات قانونية. ومما يوضح الاهتمام المتزايد بهذا النوع من سوء معاملة الطفل تخصيص الرابطة الأمريكية لعلم التربية في مؤتمرها السنوي الذي عقد في حزيران 2003 في نيويورك 20 جلسة عن العنف تضمنت دراسات وحلقات نقاشية وورش عمل للمهتمين بهذا المجال كالمدراء والمعلمين. إن اشتراك المعنين بالعملية التربوية المدرسية في مثل هذه المؤتمرات يوسع اطلاعهم على موضوع العنف المدرسي بوجه عام وعلى آثار العقاب العنيف في نمو التلميذ وفي سلوكه وبناء شخصته وتحصيله بوجه خاص وعلى مصادره المختلفة.

ثانياً: فكرة عن حجم ظاهرة العنف المدرسي

من الصعوبة تحديد عدد الأطفال الذين مارسوا العنف أو تعرضوا للعقاب المدرسي العنيف في مجتمعات مختلفة. إلا أن بعض الدراسات تؤشر هذا الحجم من حيث الكبر أو الضآلة عند تناولها تستخدم في دراسات الأوضاع السكانية. فهي تزداد في المدارس التي تقع ضمن المناطق السكنية المحرومة ثقافياً والتي يعمها الفقر والجهل والمرض وفي المدارس التي يفتقر فيه المعلم إلى الإعداد والتأهيل اللازمين لمهنة التعليم وفي المدارس التي تخضع لظروف مجتمعية بالغة الصعوبة لغياب تطبيق القانون وانفلات الأمن وكثرة النزاعات المسلحة.

إن الباحثة لم تعثر على إحصائيات حول حجم الظاهرة. إلا أنها من خلال المقابلة الشخصية مع عينة من المديرات تقدر ب(10) أفراد. ومن خلال حضورها لاجتماعات مجالس الآباء والمعلمين لسنين طويلة لاحظت شكوى البيت من

اتصاف التلاميذ بالممارسات العنيفة مع وجود بعض المعلمين الذين يستجيبون لها بالعقاب العنيف الجائر ويمارسون العنف كعقوبة مدرسية.

ثالثاً: نماذج لاستخدام العقاب العنيف الحميد لتقويم سلوك التلميذ في الدراسة العراقية القديمة

استخدام العقاب في المدرسة العراقية منذ بداياتها الأولى كأبرز وسيلة لتربية وتعليم التلميذ. فالقوة وممارسة السلطة المدرسية هي الأسلوب الأمثل لتقويم سلوك الطالب وبناء شخصيته وتحسين مستوى تحصيله الدراسي. القوة من دون مناقشة أو تبري. ولم يكن هناك تلميذ ينجو من الحساب والعقاب ولم توجد له حقوق مقابلة لتعب أسرته أو موقعها الاجتماعي فجميع التلاميذ سواسية من حيث معاملة المعلم أو المدير لهم. وقد استخدم العنف البدني العادل في مدارس الطوائف الدينية ابتداء بالإسرائيلية 1875 في مدرسة الأليزية وانتهاء بفرانك عيني ومناحيم صالح دانيال 1970. وكذلك في المدارس المسيحية كالراهبات و المدارس الإسلامية كالتفيض والمدرسة الجغرافية.

وكانت أبرز أدوات العقاب البدني:

- شد وثائق التلميذ وتدوير فكه إلى الجهة المعاكسة.
- الفلقة وضرب التلميذ عدة زوبات.
- الخيزرانة المنقوعة بالماء المملح لمدة 40 يوم.
- العوجية (العصا العوجة الرأس لسحب رقبة التلميذ).
- الحبس في سرداب المدرسة أو في الغرفة.
- أعمال السخرة كتنظيف مرافق أو ساحة المدرسة.

أما أبرز أدوات العنف المعنوي كعقوبة فهي:

- الإشهار أمام جميع تلامذة المدرسة.
- الفصل المؤقت أو الدائم.

رابعاً: الضبط و استخدام العقاب العنيف

هناك أساليب مختلفة يتم بموجبها الوفاء بالدور التربوي للمدرسة كالملاحظة والمشاركة مما يبرز أهمية القدوة حيث يعتبر المعلم الأنموذج الأصلح للتلميذ ومن بين الأساليب المهمة التي تشبعها المدرسة في تربية التلميذ أسلوب الثواب والعقاب حيث يميل التلميذ إلى إعادة السلوك الذي يثاب عليه وإلى تجنب السلوك الذي يعاقب عليه.

وهناك شروط من الضروري توافرها في الثواب والعقاب ليكون مؤثراً:

- عدم استخدام العنف المبالغ فيه والجائر في العقاب أو المكافأة المبالغ فيها في الثواب.
- إن يكون العقاب من جنس العمل وسريعاً.
- إن يشعر التلميذ بأهمية ذلك كله في تقويمه وحياته الحاضرة و المستقبلية.

خامساً: أنواع العقاب العنيف من حيث شدته

- البسيط غير المقصود كضرب التلميذ على يده تلقائياً لكسره زجاج النافذة.
- العنف الحميد الذي يهدف الدفاع عن حق مشروع وعلى التلميذ أن يتعرف عليه من خلال سعيه إلى النمو والاستقلال. كضرب المعلم

تلميذه بالعصا ضربة أو اثنتين لدفعه زميله في ساقيه.

- العنف المدمر والعدواني الذي يصدر عن الشعور بالإحباط والرغبة في التنفيس عن الشاعر المكبوتة.

أنواع العنف من حيث وجهته:

- الموجه نحو الذات كمحاولة الانتحار أو إيذاء النفس.
- الموجه نحو الآخرين.
- الموجه نحو الأشياء المادية في المدرسة.

سادساً: حاجات التلميذ في المدرسة الابتدائية وأهمية إشباعها

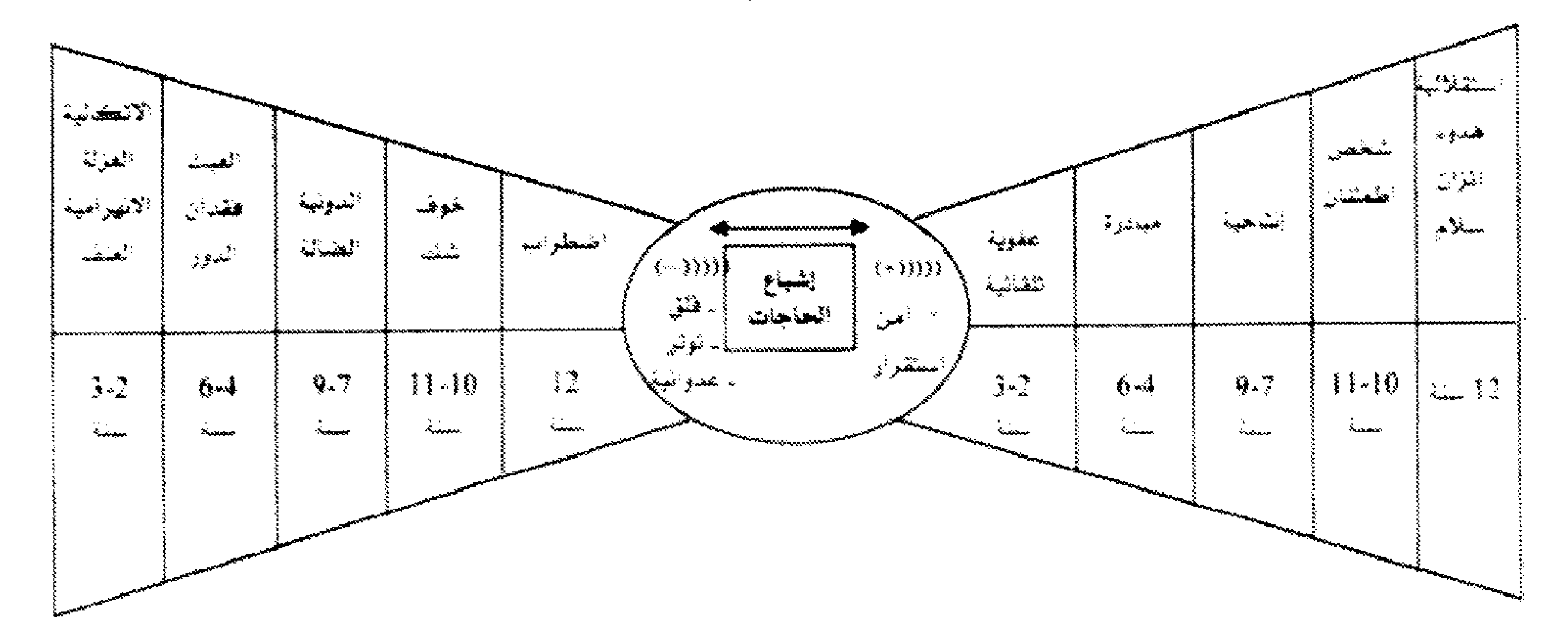
إن أبرز هذه الحاجات هي:

- الاعتماد على النفس.
- الصداقة والعلاقات الاجتماعية الناجحة.
- العمل
- إلتحدي وتجاوز السلطة أحياناً.
- التجارب الجديدة والرغبة في المغامرة.
- الحاجة إلى التعبير والخلق.
- الحاجة إلى الانتماء.

إن العنف واللاعنف عند التلميذ يتطوران عبر محال نمو شخصيته خلال مرحلة الطفولة فالإشباع السليم لحاجات الطفل يؤدي إلى نمو إيجابي للشخصية وصفاتها كاللاعدوانية والمسالمة واللاعنف، في حين أن عدم الإشباع للحاجات يؤدي إلى العكس وتلعب أساليب التربية العائلية والمدرسية

ومؤسسات المجتمع الثقافية دوراً مهمة في ذلك.

تطور محتوى العنف/ الاطمئنان والسلام وعلاقة ذلك بمراحل نمو الشخصية

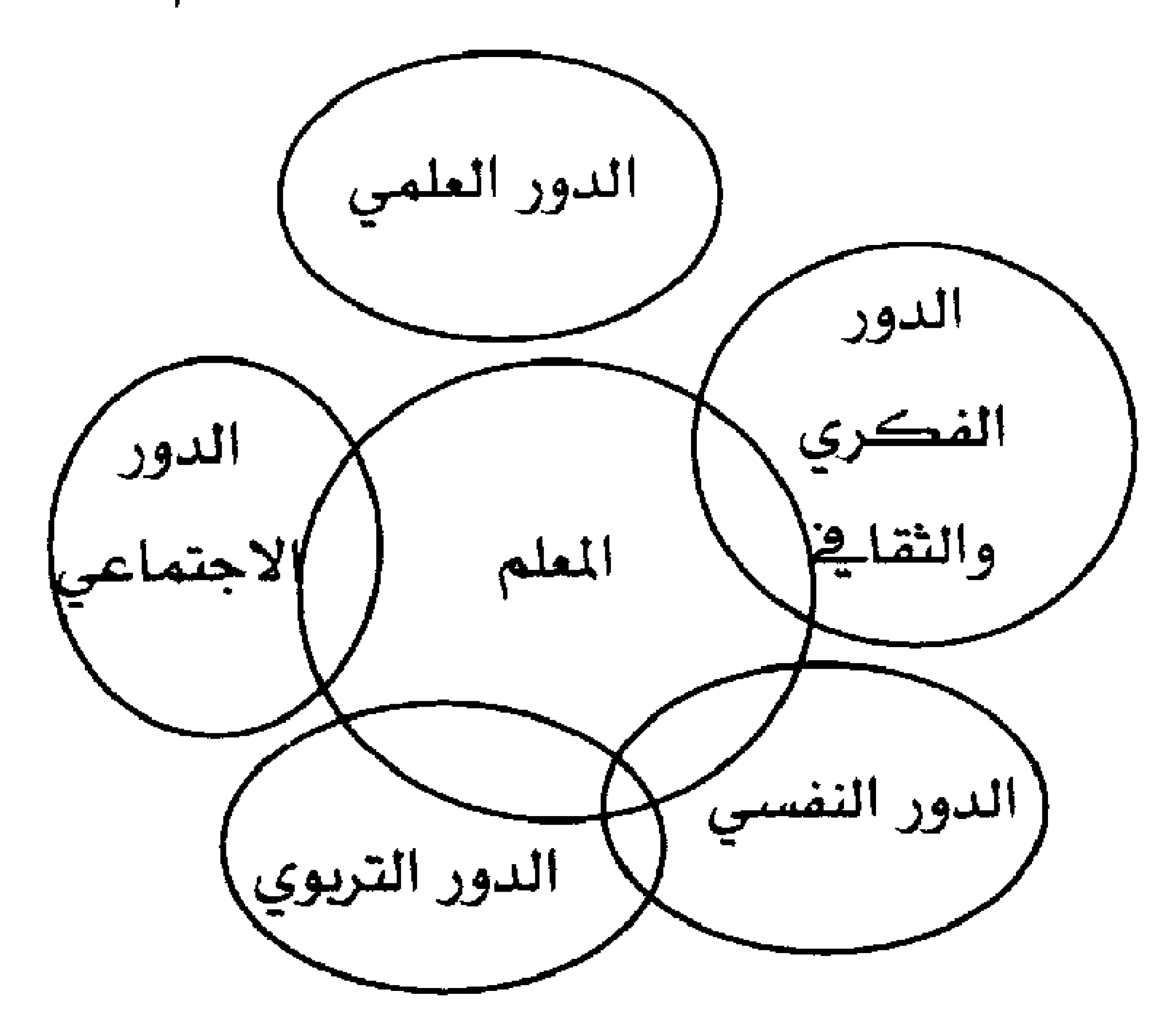


أدوار معلم الابتدائية تجاه حاجات التلميذ:

يوضح الشكل (3) هذه الأدوار كمنظومة تفاعلية ومتكاملة وشاملة إن هي طبقت فسيكون لها الأثر الفعّال في الوقاية من العنف المدرسي وعلاجه.

تعريف المعلم بمنظومة أدواره المتفاعلة والمتكاملة والتي من حق التلميذ أن تتم عملية تعلمه/ وتعليمه بموجبها:

الشكل (3) منظومة أدوار المعلم



وفيما يلي وصف موجز لهذه الأدوار:

الدور العلمي: أن يعمل على تحسين وتطوير معلومات التلميذ: أن يتحقق من فائدة ما يقدمه للتلميذ من معرفة أن التلميذ الذي ينهمك في النشاط العلمي قلما يكون عنيفاً في حاضره ومستقبله.

الدور الفكري: أن ينمي الهوية الثقافية العراقية للتلميذ: أن ينمي اعتزاز التلميذ بلغته أولاً:

الدور الاجتماعي: أن ينمي اهتمام وارتباط التلميذ بالمجتمع والحرص على تقدمه وتماسكه.

الدور النفسي: أن يرسخ إيمان التلميذ بالله تعالى ليحفظ توازنه الإنساني والنفسي ويساعد على بناء نفسية سوية، فانحراف التلميذ عن التوحيد يفسد فطرته. ويخل توازنه النفسي. والإيمان بالله يوفر التناسق بين حركة وحركة الكون والحياة وبالتالي يوفر السلام مع نفسه ومن حوله ويبعده عن العنف.

الدور التربوي: ومن بين ما يتضح فيه حسن استخدام المعلم للمهارات والأساليب اللازمة للاستجابة لسوء السلوك العنيف الذي يخرق النظام ويعيق التدريس بسلوكه العنيف. والذي يدفع بالمعلم نفسه إلى اللجوء للعنف المؤلم.

منهج البحث:

تم الاعتماد على المنهج النظري الوصفي التحليل الظاهرة من خلال استقراء بعض الأدبيات المتعلقة بالموضوع مما ساعد الباحثة على حصر الأسباب

وراء حدوث الظاهر وتوزيعها على عدد من المجالات. وعليه فقد استخلط الباحث النتائج من خلال الأجراء المذكور.

هذا بالإضافة إلى أن هذه المنهجية مكنت الباحثة أيضاً من إعداد خلفية نظرية ألقت الضوء على فصول البحث الأخرى ووضحتها.

عرض النتائج:

تحقيق الهدف الأول للبحث: معرفة بعض مظاهر العنف لدى تلامذة المدرسة الابتدائية.

جدول (1): يبين الجدول (1) بعض مظاهر العنف على سبيل التمثيل لا الحصر:

- قطع ذيل قطة حارس المدرسة.
- إطلاق عدة زنابير في الصف والمشاركة في الصراخ.
- إسقاط عش من شجرة في حديقة المدرسة وفصل رأس عصفور صغير عن جسده.
- تهشيم زجاج نوافذ المدرسة ـ الركض فوق سياج سطح المدرسة.
- إشعال حريق في زاوية بعيدة في حديقة المدرسة.
- تمزيق الحقيبة المدرسية وما فيها من الكتب ودفاتر.
- تمزيق أوراق الامتحان أمام المعلم.
- حبس زميل في حمام المدرسة.
- شد وثاق الزميل.
- وضع الأغلال البلاستيكية في يدي زميل.

- تهديد زميل بالطعن بعنق زجاجة أو سكين صغيرة.
- فج راس زميل بحجر.
- توجيه اللكمات (البوكسات) إلى وجه الزميل.
- ترويع الزملاء بمسدس مسروق من الأب.
- تزعم عصابة من التلاميذ.
- العراك والمصارعة.
- تفريغ عجلة سيارة المعلم والمدير من الهواء.

أما الجدول رقم (2) فيبين أسباب العنف لدى تلامذة المدرسة الابتدائية:

الجدول (2)

أسباب العنف لدى التلامذة

ت	مجال الأسباب
	أولاً: الذاتية
1	الشعور بالإحباط وفقدان الأمل
2	الشعور بضآلة المكانة
3	حب المغامرة
4	الرغبة في الزعامة
5	التنفيس عن الطاقة المكبوتة
6	الميل إلى اللعب العنيف للاستحواذ على الانتباه
7	الغيرة

8	الرغبة في الانتقام
9	الشعور بالنقص والرغبة في التعويض
10	التمرد على السلطة الجائرة بالهياج والصياح
11	الإعاقة وإطلاق النعوت على صاحبها
ثانياً: الأسرية	
1	التفكك الأسري
2	كثرة المشاكل الأسرية
3	عمل الأم خارج المنزل لساعات طويلة
4	بطالة الأب
5	غياب الأب
6	ضعف التفاعل الاجتماعي بين أفراد الأسرة
7	إهمال إرشاد الطفل
8	حرمان الطفل من شراء مستلزماته
9	الحرمان الغذائي للطفل
10	شيوع العنف في الأسرة
11	خروج الطفل للعمل المبكر والاختلاط بأصدقاء السوء
ثالثاً: الثقافة والمجتمع	
1	أقران السوء
2	مشاهد العنف في التلفزيون وألعاب الكومبيوتر

3	مشاهد العنف في المجتمع وعلى أرض الواقع: في البيوت والأماكن العامة وفي كل مكان
رابعاً: الدراسية	
1	الفشل الدراسي المتكرر
2	انخفاض في مستوى التحصيل
خامساً: المعلم/ الإدارة	
1	ضعف القدرة على تنظيم خبرات التعلم
2	الاستبداد
3	اللاعدالة في التقويم لأداء التلاميذ
4	التفرقة في المعاملة بين التلاميذ
5	فقدان الروح الديمقراطية (كالتسامح)
6	عدم احترام حرية التلميذ في التعبير عن الرأي
7	شدة التساهل وعدم القدرة على ضبط الصف
8	التسيب واللامبالاة بتطبيق النظام أو القانون
سادساً: البيئة المادية للمدرسة	
1	انعدام الملاعب والساحات
2	انعدام النشاطات ألا صفية
3	ضيق البناية والصفوف

إن السلوك العنف قد يحدث نتيجة أكثر من سبب واحد تكون الأسباب متداخلة ومتشابكة فيما بينها.

ثانياً: تحقيق الهدف الثاني للبحث

أنماط استجابة المعلم لعنف التلميذ:

من أجل ضبط المدرسة وإشاعة النظام فيها ضمان وحسن سلوك التلميذ ووقايته من ترسيخ العنف في سلوكه وعلاجه عنوه يذكر (Konnin) في ضوء تلخيصه لنتائج لمجموعة من الدراسات بهذا الشأن. إن هناك عدد من الاستراتيجيات التي يلجأ إليها المعلمون لتحقيق ذلك، وتتراوح بين النمط الناعم (Soft) والمعتدل (mild) والمتطرف الراديكالي (radical):

- اللوم
- التأنيب والتقريع
- الاستهجان والتهكم والإهانة
- الضرب البسيط
- الحبس
- الجفاء
- الكف والإطفاء والتجاهل
- العقوبة الجماعية
- الإشهار
- الصياح الحاد
- القصاص البدني الشديد الضار
- القصاص القانوني في الأبعاد أو الفصل

ثالثاً: تحقيق الهدف الثالث للبحث

أسباب العنف لدى المعلم:

يؤكد كونن أنها تعود إلى أسباب متعددة ومتشابكة:

- ضعف مهارته في تنظيم نشاطات التلميذ.
- ضعف مهارته في ضبط الصف.
- ضعف شخصيته الأكاديمية وكونه من النمط التساهلي في التفاعل مع التلاميذ.
- ضعف تمكنه من المادة.
- تعدد أدواره وكثرة الضغوط عليه.
- ضعف قدرته على حل مشكلات التلامذة كإساءة السلوك والعنف.
- جهله في الأساليب الفعالة في مواجهة عنف التلميذ حيث يلجأ بعض المعلمين إلى مواجهة عنف التلميذ بالعنف.

ويضيف (النوري إلى ذلك) انعكاسات العنف الذي يسود المجتمع على سلوك المعلم.

التوصيات والمقترحات:

التوصيات:

1. توفير بيئة مدرسية آمنة ومناخ تعليمي إيجابي ليشعر فيه التلميذ بالدفء والتقبل والاحترام ويشبع حاجته إلى المعرفة وإلى العمل والاضطلاع بالمسؤولية وأداء دور فعال وتفتح للإمكانات للوقاية من العنف.

2. زيادة الاهتمام بأعداد وتدريب المعلم بموجب الكفايات التدريسية اللازمة له كإدارة الصف وتخطيط وتنفيذ وتقويم الدرس لتحقيق ضبط فعال لتعلم وتعليم التلامذة.
3. ترسيخ الروتين الصفي وقواعد السلوك المرغوبة منذ بداية العام الدراسي.
4. استخدام التعزيز الإيجابي العادل للسلوك والأداء الجيد للتلميذ.
5. ترتيب مقاعد جلوس الأعداد الكبيرة من التلامذة بحكمه بما يفسح المجال لهم للحركة وحفظ أدواتهم.
6. تضمين برامج أعداد وتدريب المعلمين موضوع استراتيجيات الوقاية من السلوك العنيف للتلامذة وكيفية التدخل لعلاجه وأيضاً برامج التدريب على الكفايات التدريسية.
7. تفعيل دور المعلم المرشد بتحسين مهاراته الإرشادية للتلامذة الذين يتصفون بالعنف.
8. تحسين الأوضاع المعيشية للمعلم للتخفيف من الضغوط التي تدفع به إلى استخدام العنف الجائر في عقاب التلامذة.
9. استخدام قنوات الأعلام وبخاصة التربوي فيها للتوعية بسبل للوقاية من السلوك العنيف الضار بالطفل والمدرسة وسبل علاجه.
10. الرصد الدائم للظواهر السلوكية السيئة في المدرسة الإبتدائية ومعالجتها بالتعاون مع ذوي العلاقة من أوليا ء أمور ومعلمين.
11. مساندة المدرسة للجهود المبذولة لتوفير الأمن في المجتمع.

مقترحات لدراسات لاحقة:

1. مسح حجم ظاهرة العنف في المدرسة العراقية بمختلف مراحلها.
2. دراسة واقع أنماط المدرسي في العراق.
3. قيام نقابة بإصدار كتيب حول ثقافة حقوق الإنسان في إعداد المعلم وحول ظاهرة العنف المدرسي.
4. مسح أنماط استجابة المعلم والمدير للسلوك العنيف الذي يمارسه التلميذ في الصف وخارجه. ومعرفة أكثرها فعالية في علاج العنف والوقاية منه.

(مصادر الدراسة)

أولاً: المصادر العربية

- إحسان علي محمود، (1993) علاقة الاضطرابات السايكوباثية بالتوافق المهني، مجلة دراسات سيكولوجية. كلية العلوم التربوية جامعة طنطا عدد (31).
- أنطوان إلياس، (1955). القاموس العصري، بيروت.
- بحري. منى يونس (1989) حقوق الطفل في العراق. الندوة العلمية الأولى للطفولة، نواكشوط.
- بحري، منى يونس (1994) واقع أساليب معاملة الطفل في المدرسة العراقية، وقائع الندوة العلمية العربية. العائلة العربية وتحديات القرن الحادي والعشرين. المؤسسة الدولية للعائلة، عمان.
- بحري، منى يونس، (1989) الانحرافات السلوكية عند تلامذة المدرسة الابتدائية مؤتمر المرأة في عالم متغير جامعة فاريونس بنغاري.
- رزق. أمينة، 1998 العقوبات المدرسية في اليمن، وقائع المؤتمر العلمي الأول، كلية التربية عمران جامعة صفاء.
- الحمداني، موفق، (1981) الحرمان الثقافي في الندوة العلمية الأولى اتحاد الاجتماعيين العرب بغداد.
- حميد، علي منصور (1995)، معالم من سيكولوجية الطفولة. دار التيسير للطباعة والنشر، عمان.

- سلمان، إقبال لطفي، (1998) العنف عند الأطفال، دار النور، الرياض.
- لبابيدي، ليلى. (1999) الطفل والعنف مجلة خطوة. عدد 8 القاهرة.
- ناصر، لميس . (2000) العنف عند الأطفال. اليونيسيف بغداد.
- نعم، فوزي. (1996) الطفل والعقاب. دار الفكر العربي القاهرة.
- نوري، نعمان صالح.(1999) انخفاض المستوى التحصيل وعلاقته في المدرسة الابتدائية. مجلة التربية عدد. 51.
- النوري، قيس. (1987) علاقة التغيير الاجتماعي بجنوح الأحداث. الندوة العلمية الثانية للمجلس الأعلى لرعاية الأحداث، بغداد.

الفصل السادس

علاج العنف الأسري الموجه للمرأة

الفصل السادس
علاج العنف الأسري الموجه للمرأة

- مقدمة
- الإرشاد / العلاج: أهدافه
- المهارات اللازمة للمرشد
- التحصين من قلق ما بعد الصدمة
- تحصين الذات
- إرشاد الأزواج
- تدريب النساء المعنفات تأكيد الذات
- إرشاد عملي للأزواج
- المرشد وأساليب الإرشاد

الإرشاد بالقيم
علاج العنف الأسري الموجه للمرأة

علاج العنف ضد المرأة (الزوجة):

مقدمة:

إن العنف الموجه ضد الزوجة من القضايا التي ازداد الاهتمام بها مؤخراً من قبل الباحثين وبوجه خاص في مجال علم النفس، علم الاجتماع، وذلك لانتشارها ولما يترتب عليها من آثار خطيرة على الزوجة والأسرة والمجتمع.

إن واقع كهذا يفرض التعامل مع هذه المشكلة بصورة جادة لمساعدة كافة الأطراف المتضررة من جراء هذا العنف الأسري: الزوج، الزوجة، الأطفال وبالتالي المجتمع. ولتحقيق الهدف البعيد المنشود من الزوج وهو النجاح في الزواج وفي تكوين أسرة سعيدة وذات أداء متميز ويتبادل أفرادها المودة والرحمة وتتصف بالتماسك.

ويقوم الإرشاد النفسي بدور بالغ الأهمية في الحد من العنف الأسري والموجه منه نحو الزوجة.

الإرشاد / العلاج Therapy/ Counciling:

ذكر (سمث وباتريشيا سميث Smith and patreshia smith 2005) أن هناك أهداف للإرشاد العلاجي للنساء المعنفات هي:

- زيادة شعور المرأة المعنفة:
  - بالأمن النفسي والطمأنينة.
  - بالقوة وتقدير الذات.
  - بالقدرة على ضبط الذات.

- مساعدة المرأة المعنفة على تجاوز الصدمة النفسية المترية على ممارسة العنف ضدها.

استراتيجية الارشاد:

مهارات الاتصال اللازمة للمرشد:

إن المهارات التي يفترض أن يكون المرشد متمكناً منها في تعامله مع الزوجة المعنفة في الجلسة الإرشادية أهمها:

1. مهارة الاستماع:

إن حسن استماع المرشد لما تقوله المرأة ضروري لفهم حالتها جيداً وحسن استخدامه لحاسة بصره، بحيث يبتدي اهتمامه بموضوعها في نظراته التي تدل على الانتباه.

2. مهارة الأسئلة:

- توجيه الأسئلة الواضحة للمرأة للتحقق من أقوارها.
- الاستفسار عما هو غير واضح عن حالتها.

3. مهارة إعادة الأفكار المطروحة:

إعادة عرض كل فكرة يقدمها المرأة المسترشدة مما يساعدها على التخلص من آلامه النفسية.

4. مهارة عكس المشاعر:

الانتباه لمشاعر المرأة المعنفة وهي تصف حالتها ثم قيام المرشد بعكس هذه المشاعر بوصفها أمامها كتعاطف من قلبه معها.

إن هذا التعاطف يسهل على المرأة الاسترسال في التعبير عما تشعر به وعلى التخفيف من الضغوط النفسية التي تعاني منها.

5. مهارة التلخيص:

قيام المرشد بإعادة عرض محتوى الحالة مع المشاعر التي تتخللها بصورة موجزة. إن هذا يساعد الطرفين: المرشد والمسترشدة على استيعاب الصورة الكلية للحالة بما يتخللها من أفكار ومشاعر.

6. المشاركة الوجدانية:

تجاوب المرشد مع الحالة مع تشخيص المواقف الإيجابية والسلبية للمسترشدة فيها لتعزيز الأولى وتعديل الثانية.

إن توفر علاقة سليمة بين الطرفين المتقابلين في الجسد فتسهل على المسترشدة التعبير عن حالة العنف الذي تعرض له. والبوح بتفاصيله المؤلمة وملابساته وتأثيره عليها وعلى الأبناء.

توفير المرشد وقت مناسب للمسترشدة بحيث تشعر بأهميتها وأهمية حالتها وبأن هناك من يتقبلها ويسعى لفهمها وفهم مضامين العنف الذي تعرض له بأشكاله المختلفة: جسدي، صحي، لفظي، غير لفظي، نفسي، اجتماعي، اقتصادي.

إتاحة الفرصة للمعنفة عن المشاعر التي آلمتها: خوف, حزن، ألم غضب، وأيضاً للتعبير عن آراء المعنف عنها من حيث كونها ناقصة، غير جميلة، غير مديرة، غير صالحة للأمور أو الزوج، غير جديرة به، لا قيمة لها، لا خير فيها، مجنونة.

إن إطلاق المعنفة والأفكار التي كانت حبيسة داخل نفسها وتحملها والتحدث عنه بحرية أمام المرشد، يساعده على معرفة خصائص الزوج المعنف ويساعد المسترشدة على التخلص من توترها وضيقها وعلى تحديد الأسباب الفعلية الكامنة وراء العنف المستخدم ضدها.

ومن إمكانية قيام الزوج المعنف بالاعتذار عما بدر منه منن عنف إن كان

وحده المسؤول عنه. مع قيامه بالاعتذار عن عنف لم تكن هي المسببة له.

إرشاد الزوج المعنف لزوجته إلى ضرورة معاملتها بالمعروف واحترامها والتعاون معها للتمكن من العيش معاً.

التخفيف من قلق ما بعد الصدمة:

إن الحدث الصادم يمكن أن يتمثل في تعرض الزوجة المعنفة للقتل، إصابتها بكسور وجروح، أو تشوه أو عجز وما يترتب على ذلك من مشاعر سلبية كالألم والقلق والخوف و التوتر واضطرابات النوم وحزن وكآبة.

وهناك إمكانية لاستخدام طريقة أو أكثر في معالجة آثار هذا الحدث الصادم الزوجة المعنفة:

1. تشيع الزوجة على إعادة ذكر تفاصيل الحدث الصادم وبكل ما تتضمنه من أفكار ومشاعر ومعتقدات، الكوابيس.

إن استرجاع الموقف العنيف وتخيله كما حث تخفف من المعاناة النفسية للزوجة.

2. حث الزوجة على تجنب المتغيرات التي تسببته في الإساءة إليها:

كالمشادات الكلامية، والتغيير في أداء الواجبات المنزلية، والرد العنيف على ما يقوله الزوج، وإساءة معاملة الزوج وأهله، الاختلاط بمن يسده الإيقاع بها عند زوجها.

3. محاولة نسيان الأفكار والمشاعر والجدل المرتبط بالصدمة. مثل:

- الزعل.
- الانطواء.
- الانعزال.

- إهمال العمل.
- إهمال المشاركة في النشاطات داخل البيت وخارجه.
- الغضب.
- الإحباط.
- فقدان المحبة.
- التشاؤم بالمستقبل.
- الأرق.
- عدم الشهية.
- ضعف التركيز.

4. الاسترخاء: Relaxation

يقوم الاسترخاء العضلي على إحداث توتر واسترخاء في مجموعات عضلية محددة بصورة متتالية. وعندما يتمكن المسترشد في التمييز بين حالة التوتر وحالة الاسترخاء ويمكن بلوغ الاسترخاء العميق المنشود.

ويتم التدريب عليه من قبل المرشد بالطريقة التالية:

- الطلب من المسترشد الجلوس على كرسي مريح، وأن يستمع جيداً لتعليماته وأن يفهمها ليتتبعها بنجاح.
- الطلب من المسترشد التنفس بعمق ثلاث مرات (ثم 5 ثوان صمت)، ثم إغلاق راحة اليد اليسرى وملاحظة انقباض وتوتر عضلات اليد (ثم 5 ثوان صمت)، ثم فتح اليد والاسترخاء (ثم 5ثوان صمت)
- الطلب من المسترشد تكرار العملية بنفس الأسلوب ثانية بالنسبة لليد اليسرى.
- تكرار عملية الشد والاسترخاء مرتين أيضاً لليد اليمنى.

ـ تكرار عملية الشد والاسترخاء بالنسبة لليد اليسرى مرة ثالثة. وكذلك الحال مع اليد اليمنى، مع الانتباه إلى ضرورة ملاحظة الفرق بين حالة الشد أو التوتر وحالة الاسترخاء في العضلات والتفكير في ذلك.

ـ بعد ذلك يتم الانتقال إلى الجبين و العينين:

- الطلب من المسترشد إغماض العينين بقوة.
- وملاحظة التوتر في مقدمة الرأس والعينين.
- ثم الاسترخاء (صمت 10ثوان).

ـ بعد ذلك يتم الانتقال إلى الفكين:

- الطلب من المسترشد إطباق الفكين بقوة.
- مع رفع الذقن إلى الأعلى بقوة كي تتوتر عضلات الرقبة ثم اضغطه إلى الأسفل بقوة.
- إغلاق الشفتين بقوة (5 ثوان صمت)
- استرخاء (10ثوان صمت).

ـ كرر نفس العملية ثانية بالنسبة للعينين والفكين والذقن والشفتين وذلك لإحداث التوتر في هذه العضلات، ثم الاسترخاء وللاستمتاع بالشعور به (15 ثانية صمت).

- كرر العملية ثانية
- كرر جميع عمليات الشد والاسترخاء التي قمت بها لمختلف عضلاتك.

ـ ثم يتم الانتقال إلى القدمين:

- اضغط على الكعب الأيسر إلى الأسفل مع رفع الأصابع حتى

تشعر بتوتر القدم على استرخ (10 ثوان صمت)

- كرر ذلك بالنسبة للقدم اليمنى وأصابعها
- ثم كررها بالنسبة للقدمين معاً
- ثم كرر كل ما فعلته في السابق من عمليات شد واسترخاء بدءاً بعملية التنفس وانتهاء بعملية إرخاء القدمين.

وتبين القائمة في أدناه المجموعات العضلية التي يفترض تدريبها على الشد والاسترخاء. وتقوم المسترشدة بتقدير مدى استفادتها من التدريب وذلك بوضع إشارة (×) تحت البديل الذي تختاره من بين ثلاثة بدائل لمدى الفائدة وإلى جانب مجموعة العضلات التي دربتها. ثم تجمع عدد إشاراتها للبديل الأول وتضربه في 3، ثم عدد إشاراتها للبديل الثاني وتضرب في 2، ثم عدد إشاراتها للبديل الثالث وتضربه في 1. ثم تجمع نتائج البدائل فإذا كانت 54 فإن الاسترخاء قد ينجح بدرجة كبيرة وإذا كان دون 30 فإن عليها إعادة التدريب وإعادة اختيار مدى تقدمها فيه بموجب إجاباتها على القائمة.

ت	مجموعة العضلات	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة ضعيفة
ـ	ـ	(3)	(2)	(1)
1	الكتفين والساعدين			
2	العينين والجبين			
3	الفم واللسان والرقبة			
4	الرئتين			
5	الجذع			
6	المعدة			
7	الفخذين			
8	بطني الساقين			
9	القدمين			

إن التدريب على الاسترخاء يستغرق عادة من 30-45 دقيقة، ويتوقف تفعيل هذه الفترة على حسن تدريب المرشد وحسن استجابة المسترشدة.

تحصين الذات:

تعلم طريقة مواجهة مواقف متدرجة في مستويات التوتر أو الضغط فيها، ثم المقارنة بينها لمعرفة التغير والتراجع الذي طرأ على التوتر.

إن الفرد يتعلم كيفية التعامل مع التوتر بواسطة تغيره لمعتقداته حول سلوكياتهم وعباراتهم التي يرددونها مع أنفسهم حول أسلوبهم في التعامل مع الضغط وموقفه.

مراحل أسلوب التحصين ضد التوتر:

المرحلة الأولى:

الإعداد:

حيث يقوم الفرد بجمع معلومات حول طريقة تفكيره بالمشاكل التي يعاني منها وما هي انفعالاته تجاهها. فالضغط أو التوتر نتيجة حادثة ما ليس هو المشكلة. بل أفكار الفرد ومعتقداته بخصوصها.

المرحلة الثانية:

اكتساب المهارات وذلك لإعادة البناء المفيد للمسترشدة:

وذلك من خلال تدريب المسترشدة على اكتساب مهارات التفكير كالمناقشة والتحليل والتركيز والاستنتاجي والتقويمي. إن هذا التعليم يساعدها على:

- زيادة الوعي بالعوامل المسببة لسوء التكيف.
- زيادة الوعي أيضاً بالأفكار الهادمة للذات.
- تدريبه على كيفية التعامل مع الموقف فيما لو تعرض له من جديد.

المرحلة الثالثة:

بعد تعليم مهارات التكيف والتعامل مع الموقف تكون قادرة على التعامل مع الموقف الواقعية الضاغطة عند حدوثها.

إرشاد الأزواج: Couples Counseling

- يوفر الزواج علاقة شراكة أولية وثيقة وعميقة بين الزوجين، ويعتبر من أفضل وسائل إشباع حاجاتهم على اختلاف أنواعها وفي مقدمتها الجسمية والانفعالية كالمودة والرحمة والرضى.
- ويحدث أحياناً أن يقل هذا الرضى ولأسباب مختلفة يفضل الزوجين والاستمرار في الشراكة رغم المعاناة وعدم الشعور بالسعادة، هذا قد يدفع بعض الأزواج إلى ممارسة العنف مما يؤدي إلى إضراب العلاقة الزوجية وإلى آثار سلبية على نفسية المرأة وصحتها عموماً.
- ويمكن أن تكون في مقدمة هذه الأسباب عدم القدرة على الاتصال الفعال لإدارة الصراع وعدم القدرة على الاستماع للحوار والتفاهم لحل المشكلة.
- إن علاج الأزواج يبدأ بعد توقف العنف بينهما، ولفترة تستغرق نصف سنة.

ويفترض من المرشد:

- أن يهتم بالمعتقدات التي يحملها الأزواج لإعادة بناء غير السليم منها.

- أن يعالج التوقعات غير الواقعية للزوجين من بعضهما البعض.

- أن يعلم الأزواج مهارات الاتصال التي هم بحاجة لها.

كحسن الاستماع، والحوار، مع تجنب السخرية والتهكم والشعور والأوصاف السلبية والتسرع في اتخاذ القرار.

- أن يعبر عن مشاعره كالحب والاحترام والتقدير والتسامح.

الإرشاد الجماعي للنساء:(Group counseling for women)

يقوم هذا الإرشاد لمجموعة من النساء اللواتي عانين من عنف الأزواج، وذلك في جلسات إرشادية في الوقت والمكان المناسبين للمجموعة. وذلك للتعبير عن الخبرات التمرن بها في الأسرة في مواقف العنف.

وخلال الجلسة تقوم التغذية الراجعة المتعلقة بموقف من قبل كل مشاركة للأخرى. كما وتقوم المرشدة بتقديم معلومات حول كيفية مواجهة العنف.

وبتشجيع المشاركات على لعب الأدوار كأن تقوم إحداهن بلعب دور الزوج المعنف وتقوم أخرى بدور المرأة المعنفة من قبله مما يساعد المجموعة في التوصيل إلى سلوكيات بديلة لمثيرات العنف ووسائل تجنبها وإزالة ما يترتب عليها من آثار.

إن الجلسات الإرشادية يمكن أن تساعد الزوجة في الحصول على الدعم الاجتماعي من قبل مشاركة أخرى أو المرشدة أو المجموعة ككل ممتلئ في التفهم والتعاطف والتقبل الاجتماعي.

كما أن الجلسات تساعد المرأة على اكتشاف مهارات الاتصال

1. كالاستماع الفعال

2. وإعادة البناء المعرفي للمعتقدات والأفكار
3. والتعبير عن المشاعر
4. توجيه الأسئلة
5. التعاطف.
6. التغذية الراجعة
7. حل المشكلات بخطواتها:

- إدراك المشكلة والاعتراف بها.
- اقتراح حلول لها.
- اختيار الحل المناسب
- تنفيذ الحل المناسب
- تقييم الحل.

تدريب النساء المعنفات على توكيد الذات:

يمكن تدريب المرأة المعنفة على الاستجابة بطريقة مؤكدة لذاتها وبأسلوب غير مثير لحفيظة الزوج في موقف العنف.

يعرف تأكيد الذات: Aster triteness

هو قدرة الفرد على:

- التعبير الصادق عن أفكاره ومشاعره السارة وغير السارة.
- وعلى المطالبة بحقوقه الشخصية دون تجاوز على حقوق غيره.
- وعلى الاستبابة الناسبة في الوقت المناسب.
- وعلى السيطرة على النفس.
- وعلى اتخاذ القرار بحرية.

- وعلى الشعور بالراحة والرضا.

أما الفرد غير المؤكد لذاته لا يمتلك القدرات المذكورة في أعلاه، وهو عادة يتصف بالصفات الآتية:

- يلجأ إلى إخفاء مشاعره واضطراباته.
- يشعر بالقلق والتوتر في المواقف التفاعلية.
- يواجه صعوبات:
  - في التواصل مع الآخرين.
  - في طلب المساعدة.
  - في خدمة الآخرين.
  - قول لا.
  - في البدء بالحديث مع الغير.
  - في تقبل النقد.

إن عدم توكيد الفرد لذاته من الأسباب الكامنة من وراء العنف الأسري. وعلى سبيل المثال إن اتصاف الزوج بعدم القدرة على تقبل النقد Criticism الذي قد يوجه إليه من زوجته يمكن أن يثير غضبه ويدفعه إلى العدوانية والعنف نحوها.

دور المرشد في التدريب على أساليب تقديم واستقبال النقد:

عند تقديم النقد البناء يؤكد المرشد على المسترشد على:

- أن يعرض معاناته من العنف بهدوء.
- أن يركز على السلوك العنيف في وصفه.
- أن يبدأ وينهي عرضه للموضوع بعبارات إيجابية.

عند استقبال النقد البناء:

يشتمل التدريب:

- على تسليم المسيء بما ارتكبه من خطأ فكل إنسان ممكن أن يخطئ.
- تعبير المسيء عن شعوره بالذنب وعن انفعالاته بحرية وأدب.
- تأكيده على عدم تكرار الإساءة أو السلوك العنيف.
- يجعل حديثه مختصراً وواضحاً.
- يحافظ على ضبط نفسه أثناء الحديث.
- يكون حديثه صادقاً.

تعريف المرشد للمسترشد بأسباب ضعف توكيد الإنسان لذاته:

إن أبرز هذه الأسباب:

أساليب التنشئة الأسرية ومنها :

1. الحماية المفرطة: عدم تعليم الأطفال كيفية مواجهة المواقف الحياتية، عدم تنمية مهارة تحمل المسؤولية وإدارة الأدوار الفعالة. وعليه فعندما يكبر أحدهم ويتزوج. يتطلب من واقع الحياة الأسرية الاضطلاع بمسؤولياته فيها ومواجهة مصاعبها ويعجز عن ذلك لكونه لم يتدرب عليه في الصغر فإنه يلجأ إلى ممارسة العنف الأسري نتيجة عجزه وفشله.
2. الكمال الزايد: حيث يضع الآباء للأطفال مستويات عالية من الأداء، وفشلهم في تحقيقها يجعلهم يشعرون بعدم الكفاءة فيلجأون إلى استخدام العنف الذي يعتادون على ممارسته ويلجأون إلى استخدامه في

حياتهم الأسرية المستقبلية.

3. المعتقدات: ما يعتقده الإنسان بخصوص ذاته. الصورة التي يرى بها نفسه والتي ستُدخلها في ذهنه ممن حوله من أفراد الأسرة والناس المحيطين به عموماً.

وما يعتقد الإنسان اتصاف الآخرين به من خير أو شر.

إن هذه المعتقدات في حالة كونها سلبية وخاطئة تجعل الإنسان غير مؤكد لذاته مما يمكن أن يشعره بالإحباط والخيبة والغضب فيلجأ إلى استخدام العنف كتعبير عن هذه المشاعر المؤلمة.

تطبيق عملي:

(جلسة إرشادية علاجية لتدريب النساء المعنفات أسرياً على تأكيد الذات)

- موضوع الجلسة: الاستجابة المؤكدة للذات وغير المؤكدة لها.
- أهداف الجلسة:

أ. أن تعرف المشاركات معنى توكيد الذات.

ب. أن تعرف المشاركات الفرق بين الاستجابة المؤكدة للذات والاستجابة غير المؤكدة للذات، والاستجابة العدوانية.

- **أسلوب التدريب:**

1. تقديم التعليمات.
2. مناقشة جماعية.
3. إعطاء تمرين حول الموضوع.
4. تغذية راجعة.

5. التعزيز.

6. إعطاء واجب بيتي.

ـ محتوى الجلسة:

بعد الترحيب بالمشاركات تعرض المرشدة الموضوع:

أ. تعرف معنى أن تكون المرأة مؤكدة لذاتها:

ـ أن تعبر عن آرائها ومشاعرها.

ـ أن تطالب بحقها دون إيذاء أحد.

ب. تبين ضرورة توكيد الذات خلال التفاعلات الاجتماعية اليومية في البيت وخارجه، وضرورة عدم شرك الموقف التفاعلي يمر دون أن تعبر عن رأيها أو شعورها حوله، وضرورة عدم إلقاء اللوم أو الإساءة لشخص آخر أو التعرف بعدوانية خلال الموقف.

ج. تعرف المرشد الفرق بين الاستجابات الثلاث:

- المؤكدة للذات
- وغير المؤكدة للذات
- والعدوانية

وذلك على الوجه التالي:

الاستجابة المؤكدة للذات	الاستجابة غير المؤكدة للذات	الاستجابة العدوانية
مناسبة	غير مناسبة	غير مناسبة
تشعر المرأة بالراحة والرضى	تشعر المرأة بالضيق والعجز	تشعر المرأة بعدم الراحة

وقت الاستجابة مناسب	وقت الاستجابة متأخر	الاستجابة أسرع من اللازم
تكون المرأة مسيطرة على نفسها	تفقد المرأة السيطرة على نفسها	لا تتمكن المرأة من ضبط عنفها
علاقة المرأة بالمقابل جيدة	علاقة المرأة بالمقابل قائمة على مصلحتها الخاصة	علاقة المرأة بالمقابل متوترة
تعبر المرأة عن رأيها ومشاعرها	لا تعبر المرأة عن رأيها ومشاعرها	ترغم المقابل على أخذ رأيها.

تمرين:

(كيفية الاستجابة نحو سلوكات مختلفة):

- الإجراءات:

1. توضيح المرشدة السلوكات المختلفة التي تجعل من اليسير على بعض الأشخاص الاستجابة بصورة مناسبة، كما وتوضح السلوكات التي تجعل من العسير على بعضهم الآخر الاستجابة بصورة غير مناسبة أو بلا عدوانية.

2. توزع المرشدة قائمة تتضمن السلوكات الثلاثة على المشاركات:

السلوك	الاستجابة المؤكدة للذات	الاستجابة غير المؤكدة للذات	الاستجابة العدوانية
تقديمك الثناء	_	_	_
تلقيك الثناء	_	_	_

طلبك المساعدة	–	–	–
تعبيرك عن المشاعر (الحب)	–	–	–
بدء الحديث	–	–	–
مطالبتك بحقك	–	–	–
قولك لا	–	–	–
تعبيرك عن رأيك	–	–	–
تعبيرك عن انزعاجك	–	–	–
تعبيرك عن غضبك	–	–	–

3. تطلب المرشدة من كل مشاركة اختيار الاستجابة التي تناسبها عن كل فقرة في القائمة.

4. تقوم المرشدة بتوزيع المشاركات على مجموعات بحيث تتكون كل مجموعة من (5) أفراد. لمناقشة الاختيارات.

5. تقوم كل مجموعة باختيار من يدير المناقشة المتعلقة باستجابات كل مشاركة على القائمة، والتي يفضل أن تكون منبثقة عن مواقف واقعية، والتي يتوقع أن تكون مختلفة عن سواها نتيجة اختلاف ظروف كل مشاركة عن غيرها.

6. تقوم المرشدة أو من ينوب عنها بتسجيل مناقشة كل مجموعة.

7. تلخص المرشدة ما دار في كل مجموعة في نهاية الجلسة.

8. تطلب المرشدة من كل مشاركة إعداد تقري عن موقف تفاعلي مع زوجها مبينة هل كانت فيه مؤكدة لذاتها أم غير مؤكدة أم عدوانية.

وتقوم لكل مشاركة صفحة عنوانها (توكيد الذات) توضح المطلوب منها في إعداد التقرير وبالشكل التالي:

الموقف	سلوك الزوجة	رد فعل الزوج	شعور الزوجة نحو سلوكها

وذلك للتحقق من مدى اكتسابها لمهارة توكيد الذات كواجب بيتي تقوم به.

في الجلسة اللاحقة أي الثانية:

- تقوم المرشدة بشكر المرشدات في نهاية الجلسة.
- تتم مناقشة كل تقري في الجلسة الثانية.
- تكلب المرشدة من المشاركة وصف الموقف الذي كلفت بتحضيره كواجب بيتي، ووصف مشاعرها تجاه طريقتها في التصرف، وردة فعل الزوج عنها.
- تقوم المشاركات بتقديم التغذية الراجعة لبعضهن.
- تقوم المرشدة بتوضيح الفروق بين الاستجابات المؤكدة للذات وتلك غير المؤكدة لها وتلك العدوانية.
- تطلب المرشدة من كل مشاركة أن تصف التغير الذي طرأ على مستوى توكيدها لذاتها وتصرفاتها مع زوجها في موقف العنف، وشعورهما تجاه سلوكها بشكل مؤكد لذاتها.

الإرشاد الجماعي للرجال:

يقوم هذا الإرشاد للرجال الذين يسيئون معاملة زوجاتهم أو لديهم نفس المشكلة، أو يمارسون نفس السلوك العنيف.

وهدف البرنامج الإرشادي لمجموعة الرجال هو: الحد من العنف الجسدي والنفسي على المرأة. وتحمل مسؤولية القيام به.

ويتضمن البرنامج:

- حصر الميزات المسببة للإساءة أو العنف قبل وقوعه.
- تحديد المشاعر التي انتابت المسيء أثناء عدوانه على الزوجة وبعده.

وسائل البرنامج:

- مناقشة الموقف المعروض من قبل مجموعة من الرجال بصورة منطقية: دواعيها وملابستها، آثارها.
- تعبير الرجل المسيء عن أفكاره ومشاعره تجاه الزوجة أثناء استخدام العنف وهذا التعبير يجعل الزوجة أكثر وعياً بها وبما يترتب عليها من نتائج، وأكثر مقدرة على تقييمها مما يساعده على ظبط عنفه وتحسين معاملته للزوجة.

إرشاد جمعي للأزواج معاً:

هناك برامج عديدة لإرشاد الزوجين معاً. ومنها معالجة عدوان الأزواج الجسدي. Physical Aggression Couples treatment

والهدف من هذا البرنامج هو دراسة عنف الأزواج وتقويمه وهو يأخذ في الاعتبار:

- التأثير الخطير لهذا العنف في تعويض ذات الزوجة/ الزوج وفي تفكيك العلاقة الزوجية.



ـ دور الإرشاد العلاجي في التخفيف عن غضب الأزواج ومن مشاعرهم العدوانية ومعتقداتهم الخاطئة عن بعضهم البعض وفي زيادة كفاءة العلاقة الزوجية والأداء الأسري.

إن الجزء الأول: من هذا البرنامج مخصص لعلاج العنف الجسدي للأزواج: بأن يتحمل الزوج/ الزوجة مسؤولية غضبه وعنفه، ويسعى لاكتساب مهارات التحكم في الغضب.

أما الجزء الثاني: من البرنامج فهو من إيجاد بدائل للعنف الزوجي كتحسين مهارات التواصل، وكف الشك والغيرة والقلق.

إن الجلسات في هذا البرنامج تغطي عادة الفقرات التالية:

الجلسة	محتوى الجلسة
1	تعريف موضوع الجلسة
2	توضيح عدد حوادث العنف الزوجي وأنواعه
3	الغضب ومستوياته
4	عرض نماذج من حالات الغضب الزوجي
5	أساليب ضد الغضب
6	تحديد دوافع الإساءة: المعتقدات، اللامنطقية، التوتر، الضغوط
7	مراجعة ما تم تحقيقه في الجلسات السابقة وتقويمه
8	مهارات ومبادئ التواصل، عرض نماذج منها
9	الفروق بين الجنسين في التواصل: التعاطف، التعبير عن المشاعر
10	التأكيد مقابل العدوان، التساوي في الحقوق الإنسانية، اتخاذ القرار
11	مراجعة أسباب الصراعات وسبل علاجها

12	توسيع شبكة الدعم الاجتماعي للمحافظة على المكاسب التي حققها البرنامج للأزواج

قائمة ضبط المرشد لأساليبه الإرشادية:

إن معرفة المرشد بالفروق بين الأساليب العلاجية والنفسية الزواجية والأسرية يمكن أن تساعده على استخدامها مع الأزواج بما يحدد من مارستهم للعنف

الجدول رقم (9)

ملخص الفروق بين الأساليب العلاجية النفسية الزواجية والأسرية

دور المعالج	دور الأسرة	الاضطراب	التدخل العلاجي
1. إعادة تنظيم وتعلم حل الصراعات الزوجية. 2. إدخال التغيير خلال الخطة الشخصية.	توفير الأمان ـ تنشئة الطفل ـ تطوير الزوجين ـ التنشئة الاجتماعية للأطفال	1. الصراعات الأسرية 2. فشل التتمة.	1. استخدام فنيات تحليلية نفسية 2. تقييم التاريخ الأسري. 3. رسم الأدوار بوضوح.
3. يعمل كمشارك وملاحظ.			
1. الانضمام للأسرة. 2. هم الواقع الذي يعاني منه العملاء. 3. يتطور مع طريقة الأسرة في الأداء	1. تحديد التفاعل بين الأسرة والعالم الخارجي. 2. تحديد الحدود و الفراغ بين المجموعات	1. نقص الالتزام ببناء الأسرة. 2. عبور وتجاوز الحدود الموجودة.	1. إعادة ترتيب وتنظيم الأسرة لإنتاج تغيير وفي النهاية بلوغ ترتيب مناسب داخل الأسرة.

	الفرعية الأسرية. 3. تقديم الراشدين كنماذج للسلوكيات المناسبة من أجل أن يقتدي بها الأطفال.		
1. تحديد معنى التغيير بالنسبة للأسرة. 2. ينظم معدل التغير. 3. يربط العرض بالسلوك المضطرب.	1. إقامة علاقات داخلية مؤثرة بين أعضاء الأسرة. 2. تطوير نسق وظيفي يكون المجموع فيه أعظم من الأجزاء الفردية.	1. استجابة غير فعالة أو عنيفة للضغوط. 2. المعنف يظهر الأعراض.	1. تحديد الأفكار الأسرية. 2. استخدام جماعة علاجية نفسية مساعدة. 3. توجه التدخل باستخدام المنطق والنصيحة.
1. حل المشكلة التي يقدمها العميل. 2. زيادة احتمالات حل المشكلة للاقتراب من الأسرة. 3. المعالج لا يضع	1. تطوير نسق فعال من الاتصال. 2 تطوير هيكليات وظيفية من	1. العرض يحمي أعضاء الأسرة الآخرين. 2 هيكليات غير مناسبة	1. إعطاء إرشاد للتغيير. 2. التأكيد على القوانين الأسرية. 3. إعادة بناء هيكلية أسرية

فرضيات عن اضطراب الأسرة.	القوة داخل الأسرة.	داخل الأسرة.	مناسبة.
1. يشكل ويراعي الاتصال الفعال. 2. تقويم إدراك الأسرة للتغيير. 3. تقييم التطابق مع الاتصال اللفظي وغير اللفظي.	1. تشكيل وسائل فعالة من الاتصال. 2. تزويد الأعضاء بالدعم الإيجابي.	1. الاتصال السيئ. 2. نقص الإدراك الصحيح للذات والآخرين.	1. تشكيل اتصال جيد. 2. إعادة تفسير السلبيات في مصطلحات إيجابية.
1. يساعد الشركاء على التلفظ وبلوغ الأهداف. 2. يعمل عقود الزواج والتوقعات وتأتي واضحة ومكشوفة. 3. الإشارة إلى الفوائد الإيجابية للتغيير.	1. بناء العدالة والمساواة. 2. إدارة الوقت وتنظيم أداء الأسرة.	1. المنافسة بين الشركاء. 2. صراع القوي. 3. نقص بناء الدعم.	1. استخدام طرق تحليلية نفسية تتضمن من وجهة نظر تاريخية. 2. مناقشة العقود الزواجية. 3. تشكيل وصياغة الاتصال والتفاوض والاستماع المتفهم.

الإرشاد بالقيم:

مدخل نظري: دور المرشد في برامج الإرشاد وبالقيم:

إن المرشد / المرشدة الذي سيشرف على تنفيذ الأزواج للبرنامج يفترض أن يكون مستوعباً للجوانب النظرية التي يقوم عليها هذا الإرشاد العلاجي لعنف

الأزواج.

وهذه الجوانب هي:

1. المعرفة بمدخل الأزمة النفسية.
2. المعرفة باتجاه سيكولوجية الأنا.
3. المعرفة باتجاه الدور.
4. المعرفة بنموذج التركيز على المهام.
5. المعرفة بأسلوب الإرشاد بالقيم.

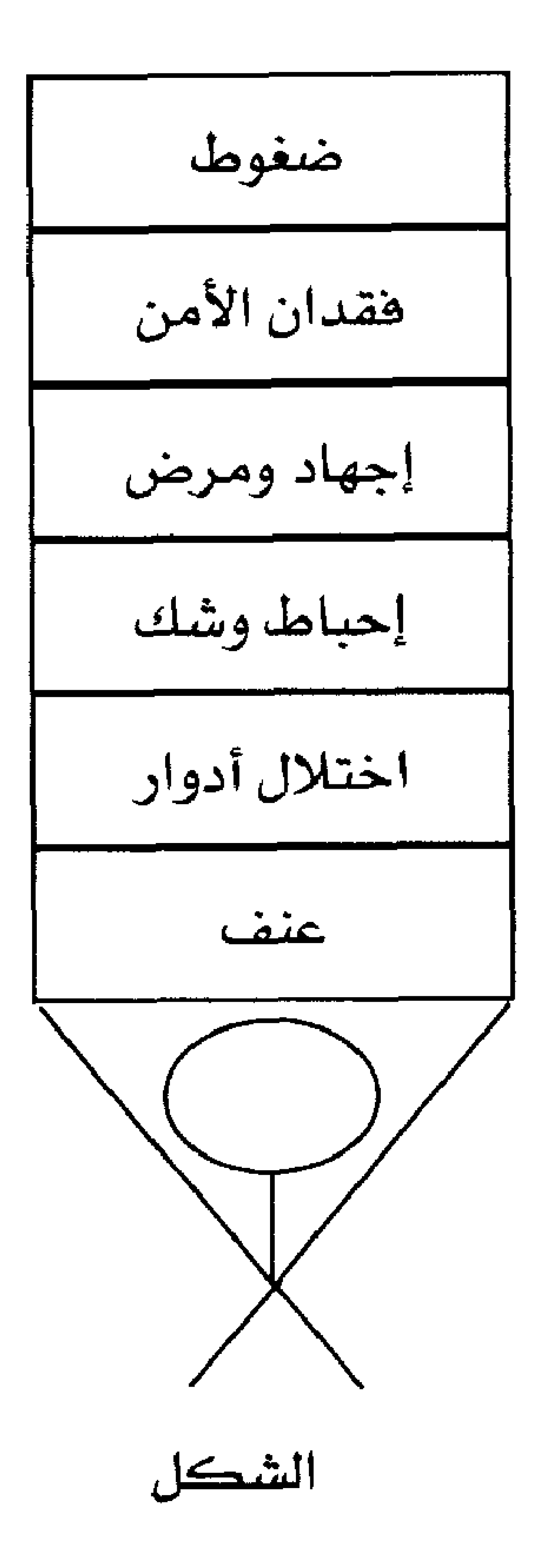
أولاً: المعرفة بمدخل الأزمة النفسية Emotional Crisis

ويمكن للمرشد أن يفيد الأمة النفسية التي يمكن أن تكون وراء ممارسة العنف الأسري والتي يعرفها كمنج Coming الأزمة النفسية بأنها:

حالة تحول دون استجابة الفرد لصوت العقل والمنطق، ولكي يستطيع أن يقوم بأدواره مستنداً إلى أحكام العقل فمن الضروري أن تزول الضغوط الناجمة عن الأزمة (Ralph 2001: pp22).

ويرى أريكسون Erik Erikson بأن الإنسان يمر بتغيرات نفسية مصاحبة لكل مرحلة من مراحل حياته، وكذلك يمر بأزمة نفسية عند تعرضه لأحداث مفاجئة وقاسية في حياته الأسرية يمكن أن تدفعه إلى ممارسة العنف.

من الخصائص البارزة للأزمة النفسية حسب تصور (بحري) يمثلها الشكل



الشكل

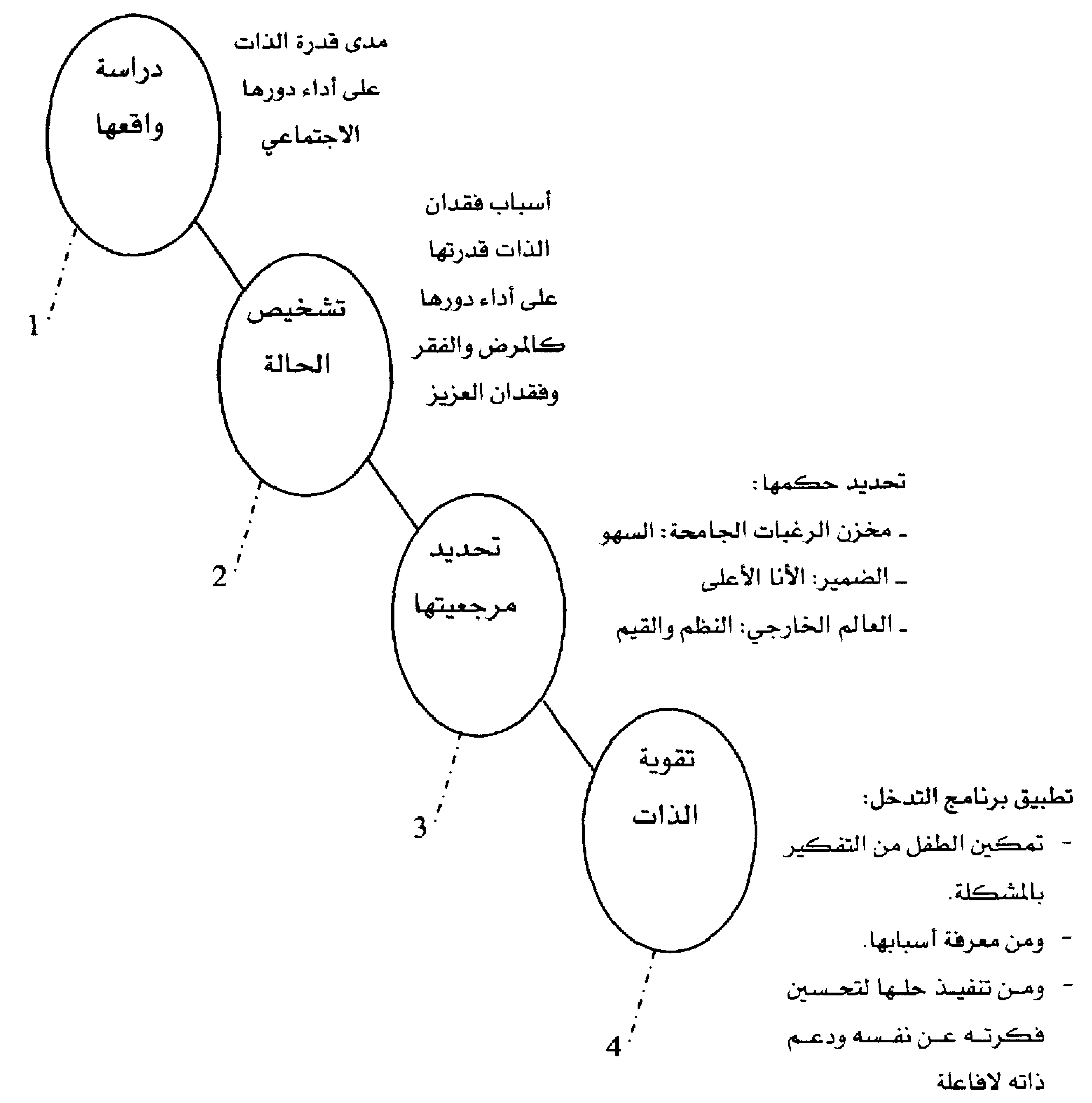
التدخل المهني في حالة الأزمة المسببة للعنف الأسري: يمكن أن يتخذ شكل برنامج إعلامي مخطط علمياً بهدف:

- إزالة الضغوط عن الفرد.
- استشارة القلق بدرجة معقولة ثم كبحه.
- دعم ذات الفرد ونضاله مع الأزمة.
- إعادة التوازن إلى الفرد بما يمكنه من أداء أدواره الاجتماعية.

ثانياً: المعرفة اتجاه سايكولوجية (الأنا) الذات Self:

- يستخدم في تنظيم وضبط سلوك ممارس العنف في الأسرة وفي إرشاده.
- يرى وليم جيمس (Willaiam Jamus: 1890) إن هذا الاتجاه يشمل:

1. المجموع الكلي لكل ما يدعى الفرد أنه له:
   - كجسمه، وسماته، وأسرته، ومرسته، وعلاقاته، ووطنه فهو له مضامين روحية، ومادية واجتماعية.
2. إن (الأنا) تتمثل في:
   - فكرة الإنسان عن نفسه (اتجاهات attitudes).
   - تفكيره وإدراكه ومشاعره وأدائه (عمليات Processes)
3. إن طريقة تدخل المرشد في التعامل مع الحالة تتطلب إثبات الخطوات المبينة في الشكل الذي يمكن أن يكون كما يلي:



شكل خطوات طريقة التدخل لتحقيق الذات

ثالثاً المعرفة: اتجاه الدور Role Throes:

4. الأدوار Roles:

نمط منظم من المعايير فيما يختص سلوك فرد بوظيفة معينة في الجماعة، إنها الجانب الديناميكي لمركز الفرد أو مكانته في الجماعة.

ـ يستند هذا الاتجاه إلى مفهوم الوسائل ـ الغايات. فالفرد فاعلاً Actor يدخل في عملية التفاعل الاجتماعي Social Interaction مع فاعلين

آخرين لتحقيق غايات آنية ومستقبلية.

إلا أن هذا التفاعل ومن خلال الوسط التفاعلي يكون محكوماً ببناء قيمي ونظام معياري فيبدأ في توزيع اهتماماته متخذاً ما يعرض من وسائل لبلوغ غاياته. كما أن درجة تأثير المعايير في السلوك تختلف من مجتمع إلى آخر ومن فاعل إلى آخر.

- إن دور كهايم (Durkhiem) 1858-1917، يرى أن القيم كالاجتماعية والوطنية تمثل قوة حقيقية موجهة لطرق للعمل والتفكير و الإحساس بالنسبة للفرد والجماعة فيما يتعلق بأداء أدوارهم بشكل معين يرتضيه المجتمع، وهو مع أنه يرى أن السلوك له أسباب بيولوجية ونفسية واجتماعية فضلاً عن البيئة المادية، إلا أنه يؤكد أن المجتمع هو الحقيقة النهائية وما سلوك الفرد إلا تعبير عن حاجاته ورغباته الاجتماعية وهو وليد وسطه وبيئته وما تفكيره وفهمه وإحساسه إلا نتيجة السيطرة الاجتماعية وهذا يعكس التطرف في الرؤيا الاجتماعية.
- آراء بعض المنظرين حول الدور (Stanly 2000: p55):

يرى أريكسون (نظرية أزمة الهوية): بأن الضغوط المستمرة المحيطة بالأفراد في العصر الحديث، تؤدي إلى شعور البعض بفقدان القدرة على تكوين وجهة نظر متماسكة نحو العالم، وأن قدرة الفرد على الاحتفاظ بأنماط السلوك المعتادة المؤدية إلى الإشباع لحاجاته هي التي تمده بالهوية وتجعله يشعر بالانتماء للأسرة، وللجماعة والوطن، ويشعر بالأمن مما يؤدي إلى أضعاف ميوله نحو العنف وممارسة العنف ضد الأسرة والمجتمع.

وهذا يستدعي قيام المرشد تنمية سيطرة الفرد على دوافعه فإذا ما استمر في

البحث عن الإشباع المباشر والفوري لحاجاته فستعرض دائماً لمواقف مؤدية إلى التوتر والقلق والتهميش في الأدوار.

ويرى (إيرك فروم) بأن الفرد يشعر بعدم الأهمية وبالضآلة ويميل نحو العنف أن هو أرغم على القيام بدور مرسوم يخفي مواهبه وأن التوظيف البناء للحرية يكون بإتاحة الفرصة للفرد ضمن الجماعة ليؤدي دوراً يشعره بقيمته وتأثيره ويرى أيضاً أنه عندما تقوم جماعة لفترة من الزمن بتعليم أفرادها وظائف متدرجة متكاملة، ويقوم كل فرد بدور معين فيها فإنها بذلك تمارس تحديد الأدوار في ضوء: طبيعة بنائها والموقف الاجتماعي المحيط بها وقيم المجتمع.

كما ويرى أن الأدوار مختلفة في ضوء المعايير الآتية:

- الجبر والاختيار: بعضها مفروض كدور المسن: طفل شاب.
- الشمول: فالفرد في جماعة قد يكون قائد أو تابع، مسيطر أو خاضع.
- تحديد السلوك: كأن يصور الفرد أوامر صارمة في محيط عمله، ويكون مرناً في أوامر البيت.
- الاستمرار: فهناك أدوار مستمرة كدور الفرد بموجب جنسه.
- الصعوبة والسهولة: كدور المعلم الصعب، ودور المواطن البسيط السهل نسبياً. (Stanly 2000: p 55-66).

رابعاً: معرفة بنموذج برنامج التركيز على المهام

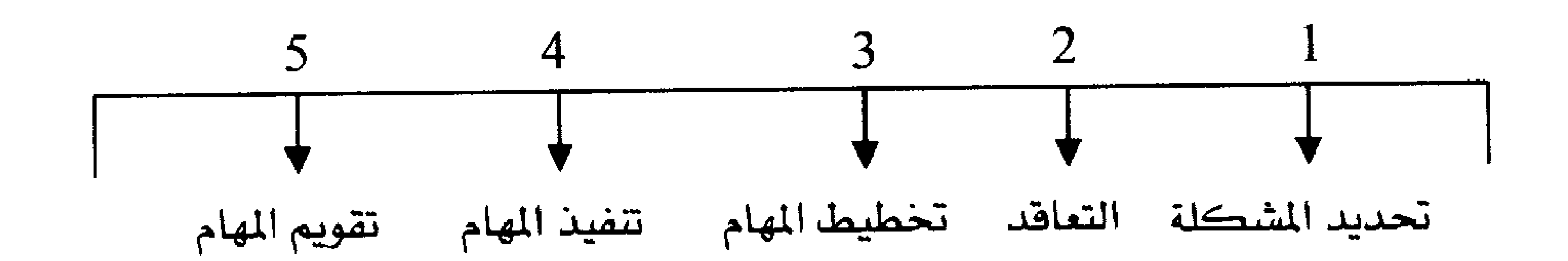
Task oriented Program:

1. أول من كتب عنه هو وليم رايد (William ride: 1972)
2. وهو نموذج لعلاج الحالة أو الظاهرة كالعنف وفق مقتضيات الموقف في الأسرة.

3. طبق في المجالات الطبية والأسرية والتربوية.

4. أسس النظرية:

- أن التركيز على المهام هو لمساعدة الأفراد والتحرك لحل مشكلاتهم.
- كالصراعات الشخصية والخلافات الأسرية.
- والعلاقات الاجتماعية غير المرضية.
- وصعوبات أداء الدور.
- إن دور المرشد الاختصاصي في استراتيجية التدخل (بحري 2007) يمكن أن يتخذ الصورة التالية:



استنتاج:

إن الأضيمامات الفكرية النظرية السريعة التي تم عرضها يمكن أن يستنتج منها ما يلي:

1. إن العنف لابد وأن له بداية في مواقف تنشئة الطفل.
2. وأن صورته تزداد وضوحاً نتيجة عدم تحقيق الفرد لذاته كما ينبغي أداء مهام وأدوار ذات قيمة بما تتضمنه من قيم في حياته اليومية، أو لفقدانه بعض هذه المهام والأدوار بتأثير أزمة نفسية يتعرض لها.
3. إن هناك أساليب علاجية للعنف يمكن أن تفعل أدواراً الزوجين

وتدفعها لاستخدام القيم المضمنة فيها من خلال مهام وأنشطة محددة تحقق الذات وتدمجه بالأسرة وتسعده معها.

خامساً: المعرفة بأسلوب الإرشاد وبالقيم:

ابتكرت (بحري 2007) استخدام مفهوم الإرشاد بالقيم، وذلك لعلاج ظاهرة تهميش الأيتام في المؤسسة التربوية الاجتماعية.

وهذا الأسلوب هو ممارسة مهنية يقوم بها المرشد الاجتماعي لعلاج بعض الظواهر السلوكية والاجتماعية كالعنف الزواجي من خلال مساعدة الأزواج على تفعيل أدوارهم الأسرية باستخدام القيم المتضمنة فيها ومن خلال أداء مهام محددة في البرنامج الإرشادي ويحتاج المرشد لأداء دوره في هذا البرنامج على الوجه المنشود إلى خلفية من المعلومات النظرية حول القيم أولاً قبل أن يضع برنامج الإرشاد بها.

وفيما يلي عرض مبسط لهذه الخلفية النظرية:

القيم Values:

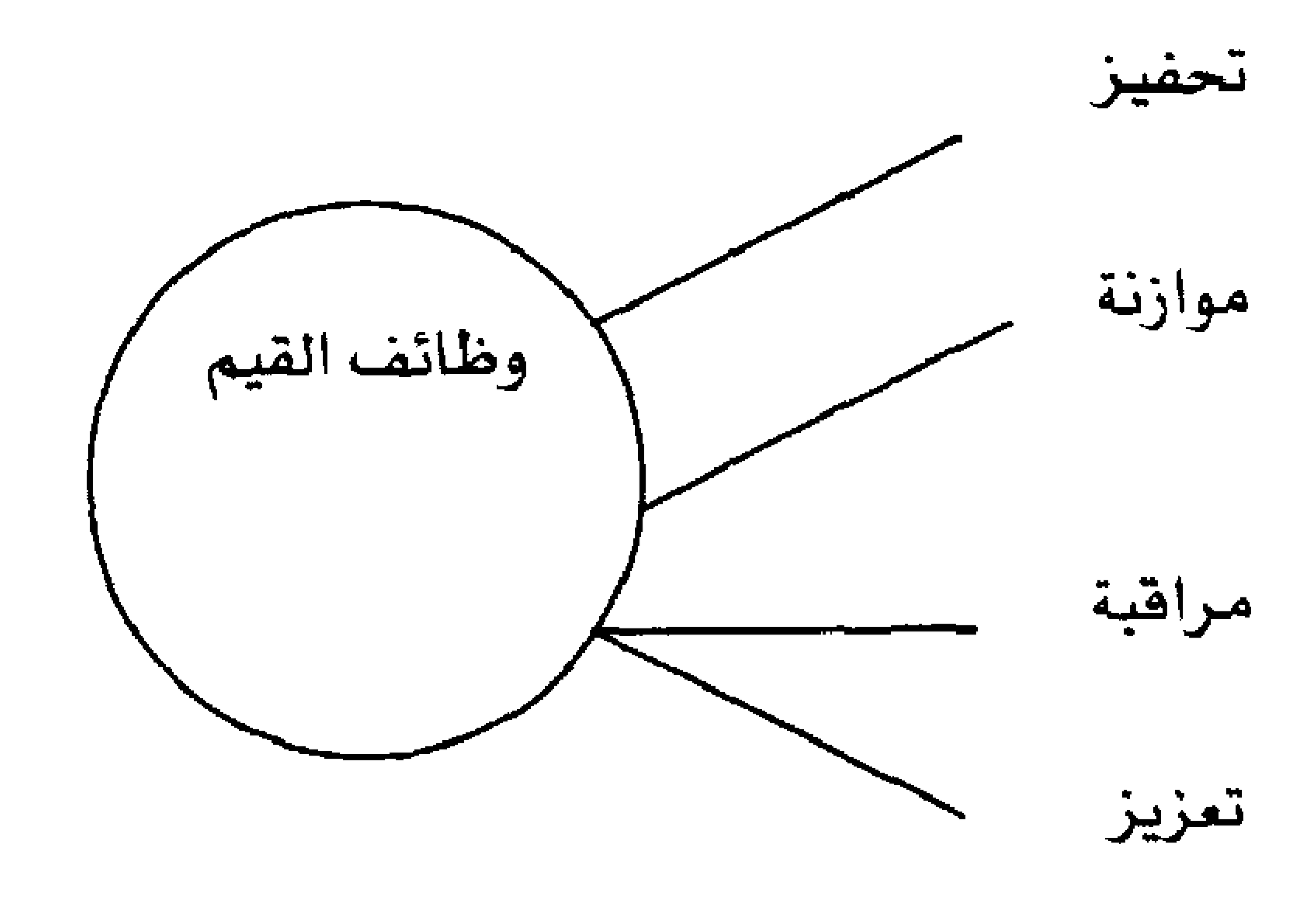
هي معايير للحكم على ما هو مقبول أو غير مقبول من السلوك في ثقافة مجتمع معين (زهران 1982، ص 119).

أهميتها:

شغلت القيم فكر الفلاسفة والباحثين، وأثير حول أهميتها جدلاً كبيراً منذ أقد العصور، ويتحدد الحديث عنها مع تسارع التطور التكنولوجي وطغيان الحياة المادية وتعدد وسائل التربية والتنشئة الاجتماعية، واتسام العصر بالتناقض القيمي.

وظائفها:

1. تعزيز السلوك الإيجابي ومقاومة السلوك السلبي، لكونه معيار للتمييز بين السلوك المقبول وغير المقبول.
2. مراقبة السلوك وضبطه على اختلاف صوره كالاجتماعي منه والفردي.
3. موازنة وتنظيم السلوك في قنوات معروفة ومقبولة وباستمرار.
4. تحفيز الإنسان على السلوك المقبول لحاجاته والمحقق لذاته والملبي لحاجات مجتمعه ووطنه من خلال أداء مهام أدواره.



إن المرشد في عملية إرشاده الأسري يمكن أن يفيد من هذا معرفته بالقيم لإعادة بناء المنظومة القيمية للأشخاص الذين يمارسون العنف في الأسرة باعتبارها من أقوى موجهات سلوك كل منهم وسلوك الأسرة كجماعة.

خصائص الأداء الأسري السليم Healthy family Performance

إيدي أولسن 1989إن الأسرة السليمة الأداء هي التي تظهر توازن بين تماسكها وتكيفها. ولاهي مفرطة في التماسك ولاهي مفرطة في التكيف الذي هو نتيجة التماسك. وأبرز خصائص هذا الأداء:

- الجاذبية العاطفية.
- التمايز و التنويع.

- الدعم والمساندة.
- الولاء والانتساب.
- الأمن النفسي.
- التقمص والتماهي الأسري.
- العناية بالصحة.
- التفاعل المفرح والسار.

مقارنة بين خصائص الأسرة السليمة والأسرة غير السليمة:

إن ما يحتاجه المرشد في إرشاده للأزواج هو معرفة خصائص كل من الأسرة السليمة وغير السليمة لمساعدة الأزواج على الوعي بخصائص أسرهم مما يمكن أن يدفعهم إلى تحسين أداءهم الأسري.

خصائص الأسرة السليمة	خصائص الأسرة غير السليمة
انسجام وتآلف طبقات الهرم الأسري	اختلال قمة الهرم الأسري
سهولة تعبير أفرادها عن أفكارهم ومشاعرهم للآخرين	عجز التواصل مع الآخرين
تبادل الرعاية والاهتمام والثقة بين أفرادها	توقع الأسوأ من أشكال الرعاية وضعف الثقة فيما بينهم
دفء العلاقات الأسرية	برودة العلاقات الأسرية
تبادل الرعاية	فقدان الرعاية الكافية
تبادل المحبة والتعاون	نقصان المحبة والبحث عن السيطرة
تبادل التشجيع وإشاعة الطمأنينة	التسلط والتخويف
التسامح	العدوان والعنف

شرعية مصدر السلطة	الفوضوية
الانتظام في تنشئة الطفل	غير منسجمين حول أساليب تنشئة الطفل
الهدفية والتطلع نحو التقدم	العشوائية واللاهدفية وغياب التطلعات المستقبلية.
التكيف الأسري متوفر	سوء التكيف الأسري هو السائد

الحياة الأسرية:

إن الأسرة النموذجية هي التي تكون سكن لجميع أفرادها حيث يجدون الراحة فيها من متاعب الحياة لما توفره من مودة وتعاطف وحسن معاشرة ومعاملة تسهل لهم تحقيق أهدافهم السامية وممارسة حقوقهم وواجباتهم والعيش بسعادة. إن تقصير أحد الزوجين في واجباته الأسرية يؤدي إلى الخلافات الزوجية المسببة لإساءة المعاملة والعنف وتصدع الروابط الأسرية ومن ثم الطلاق بعواقبه الوخيمة على الأطفال.

أسباب الخلافات الزوجية:

- وجود شخصية مفككة في الموقف الأسري يتعذر عليها احتمال مضايقات لابد من حدوثها في الحياة اليومية في البيت.
- تصيد أحد الزوجين أو كلاهما لأخطاء بعضهما والاتهام بالتقصير في أداء الواجبات.
- الخشونة والميل إلى تنغيص حياة الآخر.
- الرغبة الجارحة في التسلط.
- اختلاف النظرة الفلسفية للحياة بين الزوجين.

- خيبة الأمل في الأدوار المتوقعة من أحد الزوجين.
- الخيانة الزوجية.
- الثراء المفاجئ أو الشهرة المفاجئة.
- الاضطراب العقلي أو العصبي عند أحد الزوجين.
- الاحتراق النفسي وانعدام العواطف الأسرية كالجاذبية العاطفية.
- تدخل الأقارب.
- عدم توفر المقومات الأساسية لمعيشة الأسرة.
- كثرة عدد أفراد الأسرة.
- انعدام الانسجام الجنسي بين الزوجين.
- الزواج المبكر.
- تضارب المصالح الشخصية بين الزوجين.

ويمكن للمرشد أن يلجأ إلى استخدام قائمة مواصفات في أداء الأسرة للوقاية من العنف الزوجي قبل وبعد الجلسات الإرشادية كأسلوب من أساليب تقديم فاعلية برامج الإرشاد.

(مواصفات الأداء الأسري المساعد على الوقاية من العنف الزوجي)

نقاط القوة أو السلسلة	
فترات مجدولة ومعتادة من الاسترخاء والترويح والراحة	1
ملاحظة التغذية الراجعة والتشجيع مراراً وتكراراً	2
الإشارة إلى الإمكانات المتاحة في المحادثة اليومية بين الأعضاء	3
جدولة الأنشطة الأسرية مراراً وتكراراً، والأسرة تجد المتعة في ذلك.	4
اتخاذ القرار يتم بطريقة ديموقراطية	5



6	الاتصال بين أعضاء الأسرة يكون صحيحاً ودقيقاً (بما في ذلك الحقائق والمشاعر)
7	المشكلات الأسرية يتم التعامل معها فور ظهورها
8	مسؤولية العمل الأسري مقسمة بطريقة عادلة
9	المشاركة في الخبرة اليومية تتم على أسس معتادة من التقدير والاحترام
10	وضع القوانين وسنها بالتعاون والمشاركة من الجميع
11	الأهداف الشخصية والأهداف الأسرية تلتقي وتتوافق بطريقة مقبولة لدى الجميع
12	حاجات الأسرة الجسمانية موفرة ومتاحة
13	حاجات الأسرة الروحانية مقدمة ومتاحة
14	حاجات الأسرة العاطفية مقدرة وممكنة
15	دعم أعضاء الأسرة وأمنها بتوفير الحب وحرية التعبير
16	النمو الذي ينتج عنه خبرات وعلاقات يبدأ ويبقى داخل وخارج الأسرة
17	تدخلات المجتمع البناءة والمسؤولة يتم الاحتفاظ بها
18	النمو يتضح من خلال الأطفال وعن طريقهم
19	الأسرة لديها القدرة على تقديم المساعدة الذاتية إضافة إلى قبول المساعدة الخارجية
20	تستخدم الأسرة الإصابات والأزمات كخبرات لتحقيق النمو
21	الوقت يتم قضاؤه مع بعض وعلى إنفراد
22	الدائرة الجيدة للأصدقاء متوفرة

23	الدعابة الجيدة لها قيمة وتقدير
24	الشؤون المالية الأسرية مفهومة ومتفق عليها
25	الطعام الجيد والتغذية السليمة متوفرة
26	تقاليد الأسرة واحتفالاتها تطبق وتمارس
27	أعضاء الأسرة يشتركون في احترام الذات ولديهم حساسية نحو بعضهم
28	الأسرة لديها القدرة على التخطيط مسبقاً بدلاً من الاقتصار على ردود الفعل

القيم المضمنة في أداء الأسرة السليمة: في أدناه قائمة بهذه القيم. ويفترض في المرشد معرفتها لتوعية الأزواج وبها واستخدامها في التخطيط برامج الإرشاد وبالقيم:

(قائمة القيم للأسرة السليمة بعناصره وقيمه)

العناصر	القيم
الشخصية Personality	الإيمان بالله التفتح الدفء الطمأنينية الجمال التفاؤل الوعي تأكيد الذات الإيجابي الاستحمام الدعابة
المرونة Flexibility	سعة الأفق

	المنطقية الواقعية في تفسير الأحداث
العلاقات Relationships	الحب، الجاذبية العاطفية الإخلاص التضحية حسن المعاملة الاحترام التقدير الشكر التعاطف الطاعة اللاعدوان اللاصراع (السلام)
الاتصال Communication	الوضوح العمق التلقائية حسن الاستقبال والإرسال حرية التعبير
الأدوار Roles	الملائمة (مع مشرع، والعمر، والجنس) الحق الواجب المسؤولية العمل الإنتاجية الفاعلية الإتقان

نسق الأسرة pattern	حسن القيادة بدوره إدارة شؤون الأسرة وضوح هرم السلطة التماسك اتخاذ القرار الانتماء للمجتمع

تصور مقترح لبرنامج إرشادي بالقيم Guidance by Values:

خلفية معلومات:

ـ الماهية الفكرية لأسلوب الإرشاد بالقيم:

ترى بحري أن هناك طاقات قيميه غير مستخدمة باعتبارها قوة إدماج تساعد على تحقيق التماسك والانسجام بين الزوجين وتقلل من إساءة المعاملة بينهما، وإن أسلوب الإرشاد بالقيم يساعد على استخدام هذه الطاقات، وتتمحور الفكرة الأساسية للإرشاد بالقيم في خطوتين:

1. الاستعداد للإيمان بمنظومة قيمية يتفق عليها جميع المعنيين بالعملية الإرشادية في الأسرة، أي المرشد والأزواج.
2. السعي المتواصل والجاد لتطبيق هذه المنظومة.

ـ منهجية أسلوب الإرشاد بالقيم:

المرحلة الأولى: حصر القيم اللازمة للأداء الأسري الناجح.

المرحلة الثانية: اختيار قيمة من القيم التي يمكن أن تساعد على التحقيق من ممارسات العنف.

المرحلة الثالثة: ربط هذه القيم بمهام وأدوار وتناط أفراد الأسرة / الزوج.

المرحلة الرابعة: إعداد برنامج نظمي يرشد الأزواج إلى ماهية هذه القيم وأهداف تنميتها، ومحتواها، ومهام الدور المحققة لها، والأنشطة، وأسلوب تقويم النوتج.

المرحلة الخامسة: تنفيذ البرنامج.

المرحلة السادسة: تقويم أثر استخدام البرنامج في تفعيل أدوار الأزواج ويراجع العنف في سلوكهم باستخدامهم القيم المضمنة في مهما.

- دور المرشد الاجتماعي:

1. وضع خطط للإرشاد بالقيم بموجب المنهجية المكورة في أعلاه.
2. تطبيق الخطط وتقويمها بالاشتراك مع الأسرة/ الأزواج.

- أهمية تطبيق برنامج الإرشاد بالقيم:

- مساعدة المرشد على تغير سلوكه أولاً ليكون قدوة قيمية.
- الاحتفال بقصص النجاح، وأكثر ماميسر الأزواج مكفآتهم معنوياً على انجازاتهم المتميزة في اكتساب القيم وتعزيز السلوك المرتبط بها والذي يحد من العنف الأسري.
- مشاركة جميع أفراد الأسرة في تحديد منظومة قيمتها كالفرعية المتعلقة بقيم مثل حب الأسرة، حب الطفل، تقدير المرأة، الأمن، العمل، الانتماء، الإخلاص، التعاون، التضحية، المسؤولية.
- تنمية الذكاء القيمي عند الأسرة/ الأزواج بزيادة وعيهم بالقيم وبأهمية الممارسة لها والالتزام الجماعي بها.

نموذج تطبيقي لأسلوب الإرشاد بالقيم:

برنامج إرشادي بقيمة المسؤولية:

- تم اختيار قيمة (تحمل المسؤولية) في الحفاظ على البيئة المنزلية لتكون محوراً للإرشاد في البرنامج المقترح.
- حيث أن عرض نموذج لهذا النوع من الإرشاد يسهل على المرشد عملية التخطيط لبرامج مماثلة.
- إن التزام أفراد الأسرة كالزوجة بما يصدر عنه قولاً أو عملاً، وقيامه بمهام دوره نحو بيئته، بيته، على خير وجه، سلوك يساعده على النجاح في حياته الشخصية والاجتماعية والعملية، وعلى تحقيق ذاته كزوج صالح وناشط للارتقاء ببيئته ومجتمعه.
- عرض لتصور مقترح لبرنامج عملي للإرشاد بقيمة تحمل مسؤولية الحفاظ على البيئة المنزلية:
  - تصور مقترح لمخطط برنامج الإرشاد بقيمة تحمل المسؤولية.
  - (تحل مسؤولية الحفاظ على البيئة المادية الأسرية).

أولاً: جمع بيانات عن الزوجة/ الزوج

- خصائصه.
- خبراته.
- أهدافه

ثانياً: دراسة الإمكانات المتاحة للمرشد:

- الوسائل.
- المواد والأجهزة.
- المحتوى.
- أساليب الإرشاد.

ثالثاً: الأهداف المعرفية:سيكون الزوج قادراً على:

- أن يصف معنى تحمل المسؤولية الأسرية.
- أن يوضح معنى الحفاظ على البيئة الأسرية.
- أن يعرض نماذج تطبيقية لدوره.
- أن يحلل أسباب الحفاظ على البيئة الأسرية وأن يركبها بصورة جامعة.
- أن يصدر أحكام على دوره وسبل تحسينه وتطويره.

الوجدانية:

- أن يصبح متفهماً للمثيرات البيئية كالضوضاء والملوثات.
- أن يستجيب إيجابياً للحد منها.
- أن يعطي دوره في الحفاظ قيمة كبيرة.
- أن يبين اعتزازه بهذا الدور كونه جزء من نظامه القيمي.

النفسحركية:

- أن يشارك بدور فعال في الحفاظ على بيئته الأسرية بل وأرضه، هويته، وطنه، بإخلاص وهمه ونشاط.

رابعاً: المحتوى المعرفي لقيمة تحمل المسؤولية في الحفاظ على البيئة الأسرية:

الإلمام بأهمية عناصر البيئة المادية الأسرية:

- الأرض، التربة وما عليها من أبنية كالبيوت والمدارس ودور الرعاية والجوامع.
- الإنسان.
- الماء.

- الهواء.
- النباتات.
- الحيوانات.
- التربة
- المعادن

خامساً: مهام الدور:

نحو عناصر البيئة المنزلية:

- الوقاية.
- الصيانة.
- الحماية وحسن الاستثمار.
- التطوير.

سادساً: الأنشطة:

أ. العملية:

- عرض صور التلوث المنزلي.
- حوار حول ممارسات الإساءة للبيئة البيتية.
- تلخيص موضوع حول الحفاظ من صحيفة.
- تقديم أحد الأقارب محاضرة عن البيئة كالصوت.

ب. الثقافية:

- رسم لوحة جماعية لبيئة نظيفة محيطة بالبيت.
- إعداد قصيدة.
- مسابقة ثقافية (أصوات تسبب العنف الزوجي)

- عرض صور
- خط لوحات إرشادية تقلل الإساءة لبيئة المنزل.

ج. الصحية: تنظيم حملة نظافة أسرية البيت.

سابعاً: تقويم مدى تحقق أهداف البرنامج

- تقويم دور الأزواج والمتوقع منهم لاحقاً
- توزيع شهادات رمزية تقديرية.

ويبين الشكل التالي تصور شامل للبرنامج المذكور

تصور مقترح لمخطط برنامج الإرشاد بقيمة تحمل المسئولية
(تحمل مسئولية الحفاظ على البيئة المادية الأسرية)

أولاً: جمع بيانات عن الزوجة/ الزوج
- خصائصه.
- خبراته.
- أهدافه

ثانياً: دراسة الإمكانات المتاحة للمرشد
* الوسائل.
* المواد والأجهزة.
* المحتوى.
* أساليب الإرشاد.

ثالثاً: الأهداف: المعرفية:

ستكون الزوجة/ الزوج قادراً على:
- أن يصف معنى تحمل المسئولية الأسرية
- أن يوضح معنى الحفاظ على البيئة الأسرية
- أن يعرض نماذج تطبيقه لدوره
- أن يحلل أسباب الحفاظ على البيئة الأسرية وأن يركبها بصورة جامعة.
- أن يصدر أحكام على دوره وسبل تحسينه وتطويره

الوجدانية:
- أن يصبح متفهماً للمثيرات البيئية
- كالضوضاء والملوثات.
- أن يستجيب إيجابياً للحد منها.
- أن يعطي اعتزازه بهذا الدور كونه جزء من نظامه القيمي.

النفسحركية:
* أن يشارك بدور فعال في الحفاظ على بيته الأسرية بل وأرضه، هويته، وطنه، بإخلاص وهمة ونشاط.

رابعاً: المحتوى المعرفي لقيمة تحمل المسؤولية في الحفاظ على البيئة الأسرية:

الإلمام بأهمية عناصر البيئة الطبيعية:
- الأرض، التربة وما عليها من أبنية كالبيوت والمدارس ودور الرعاية والجوامع
- الإنسان.
- الماء.
- الهواء.
- النباتات.
- الحيوانات.
- التربة
- المعادن.

خامساً: مهام الدور:

نحو عناصر البيئة المنزلية:
- الوقاية.
- الصيانة
- الحماية وحسن الاستثمار
- التطوير.

سادساً: الأنشطة

أ) العلمية:
- عرض صور التلوث المنزلي
- حوار جري، ممارسات الإساءة البيئية.
- تلخيص موضوع حول الحفاظ من صحيفة.
- تقديم أحد الأقارب محاضره عن البيئة كالصوت

ب) الفنية:
- رسم لوحة جماعية لبيئة نظيفة محيطة بالبيت
- إعداد قصيدة
- مسابقة ثقافية أصوات تسبب العنف الزواجي
- عرض صور.
- خط لوحات إرشادية تقلق الإساءة لبيئة المنزل

ج) الصحية:
تنظيم حملة نظافة أسرية للبيت.

سابعاً: تقويم مدى تحقق أهداف البرنامج:
- تقويم دور الأزواج والمتوقع منهم لاحقاً.
- توزيع شهادات رمزية تقديرية.

البيئة الداخلية

البيئة الخارجية

الفصل السابع

دور التوعية الأسرية في علاج العنف والتفكك الأسري

الفصل السابع
دور التوعية الأسرية في علاج العنف والتفكك الأسري

- ماهية العلاج الأسري
- بعض طرق التوعية المساعدة في علاج العنف الأسري

دور التوعية الأسرية في علاج العنف والتفكك الأسري

إن جميع برامج وخدمات الرعاية الأسرية الوقائية والتشخيصية والعلاجية، تهدف إلى مساعدة الأفراد للتمتع بحياة نفسية واجتماعية راضية، وإعانتهم للاشتراك في حياة الجماعة ومساهمتهم في المجتمع المساهمة الفعالة.

كما تعمل هذه البرامج والخدمات على زيادة قدراتهم الشخصية والأسرية في عمليات التكيف المطلوبة والتي يمكن أن تحول دون حدوث العنف والتفكك الأسري بشكل ملحوظ:

ماهية العلاج الأسري:

نقصد بالعمليات العلاجية بصفة عامة العمليات التي تقوم بإحداث تغيير في نظام الأسرة حتى يمكنها أن تؤدي وظائفها المختلفة وتحقيق حاجاتها كوحدة متكاملة، ولا بد أن يدخل في هذا التغيير ويتشابك معه تغيرات من جانب أفراد الأسرة، مثل تغيرات في الاتجاهات والمشاعر والسلوك والأدوار وغيرها.

فالفرد يحتاج إلى أن يشعر بأن الأسرة لها ذات مستقلة، كما أنه تحتاج إلى مساندة أفرادها لوحدتها، وأنها تعتمد على أنشطتهم وتعاملهم.. وفي هذا الإطار يجب أن يحدد المعالج أهداف العلاج بكل عناية، ويختبره من وقت إلى آخر، فقد تحتاج الأسرة إلى أمور غير تلك التي يعتقد المتخصص أنها في حاجة إليها، أو غير تلك التي يريدها لها، ويأتي ذلك عن طريق المحادثة الصريحة بينه وبين الأسرة.

ولا بد أن يلاحظ المعالج أن العلاج الفعال هو الذي يبدأ مباشرة في تناول الصراعات والعنف والصعوبات الفردية التي لها صفة التكرار، لأن كثيراً من مثل هذه الأسر لا تجد العلاج المبكر وتكون نتيجة ذلك أن تواجه مشكلات متراكمة في حياتها المستقبلية.

والمعالج الأسري يحاول إتاحة الفرصة أمام أفراد الأسرة للتفاعل، سواء كان ذلك عن طريق الاتصالات اللفظية أو غير اللفظية، حتى يمكنه أن يتفهم المشكلات والصعوبات، ليتمكن من ثم من تعديل اتجاهات هؤلاء الأفراد واستغلال وإطلاق القدرات المعطلة.

بعض طرق التوعية المساعدة في علاج العنف الأسري:

وفيما يلي بعض الطرق التي تساعد في علاج العنف الأسري وفي الوقاية من التفكك الأسري.

1. الاهتمام بوضع سياسة للتوعية الأسرية، تشمل الإجراءات التالية:

- تغيير مفاهيم الآباء والأمهات والأسرة بشكل عام حول أسس الاختيار للزوجين، والاتجاه نحو تدعيم فكرة الزواج المتكافئ.
- تغيير المفاهيم المرتبطة بالعلاقات الزوجية، لكي تتوافق مع التغيير الحادث في نمط العلاقة الزوجية التقليدية، والتي يمكن أن تتم من خلال ما يلي:

❖ توعية الذكور والإناث بأدوارهم الأسرية المستقبلية، ويمكن أن يبدأ ذلك من مراحل التعليم الأولى.

❖ عقد دورات تدريبية وندوات وحلقات نقاش حول الأدوار الأسرية وتباينها بين الزوجين، ومتطلبات تأسيس علاقة زوجية ناجحة.

2. دور الزوجين في حل مشكلاتهما:

وهو من أهم الطرق لتفادي حدوث العنف:

قد يبدو للبعض أن الزواج الفاشل ينشأ عن وجود مشكلات حادة تعترض الزوجين في بداية حياتهما الزوجية مما يعتذر معه الاستمرار فيها،

فتنتهي بانفصالهما عن بعضهما بواقعة الطلاق.

ولكن الحقيقة أن تعذر الاستمرارية في الحياة الزوجية قد لا يكون بسبب وجود هذه المشكلات الحادة، ولكن بسبب تجمد الزوجين عندها، وتحجر فكر كل منهما بسببها.

ومن هنا يأتي دور الزوجين في حل مشكلاتهما بموجب أسس أهمها:

- المرونة في التفكير واستخدام المنطق في الحوار، فهما يسهمان في حل أية مشكلات تعترض الحياة الزوجية مهما كانت درجة حدتها أو خطورتها. ومن المهم أن يتيح كل منهما للآخر الفرصة للتعبير عن رأيه بصراحة وموضوعية بلا هجوم ولا تجريح، بحيث تستهدف المناقشة معرفة أسباب الخلاف والتغلب عليه بعيداً عن العناد والتكبر الذي يدفع بعضهما للتمسك والتشبث برأيه حتى ولو كان مخطئاً فيه.
- ضبط النفس وكظم الغيظ والتحكم في الانفعالات بحيث لا يصطدمان مع بعضهما بعضاً في طريق بلا عودة.
- تحمل المسؤولية الكاملة من جانب أي من الطرفين فيما يتعلق بسلوكياته الخاطئة تجاه الطرف الآخر، بحيث لا يتمادى أي منهما في صب غضبه ولومه على غيره، واتهامه بأنه السبب في المشكلات، وتبرئة نفسه منها.
- الترويح عن النفس، فعندما يشعر أحد الزوجين أوم كليهما بأن الحياة الزوجية بينهما تمر في مرحلة حرجة وخطرة، بصرف النظر عمن تسبب فيها، يجب أن يبادر كل منهما بتجميد هذه المشكلات على ما هي عليه لفترة مرحلية دون الخوض فيها، ومن ثم يحاول أي منهما أو

كلاهما خلال فترة الانتقال هذه أن يبحثا عن وسيلة فعالة ومؤثرة للترويح عن نفسيهما بطريقة جيدة.

3. العلاج الديني ودور جمعيات الإصلاح الديني:

قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة، قالوا: بلى، قال: إصلاح ذات البين.. وفساد ذات البين هي الحالقة).

هناك اتجاهات حديثة بين علماء النفس تنادي بأهمية الدين في علاج الأمراض النفسية، وترى أن في الإيمان بالله قوة تمد الإنسان بطاقة روحية، تعينه على تحمل مشاق الحياة، وتجنبه القلق الذي يتعرض له كثير من الناس في العصر الحالي.

- ومن هنا تأتي أهمية الدور الذي يمكن أن تضطلع به جمعيات الإصلاح الديني، فهي تهدف إلى تشجيع أعمال البر والخير وبث الأخلاق الحميدة والتعريف بالإسلام ونشر فضائله وآدابه. وتقوم كذلك بتقديم المساعدات النقدية والعينية للمسلمين، وتوزيع الصدقات والزكاة ورعاية الأيتام والفقراء داخل البلاد وخارجها، كما تقوم ببناء المساجد والمدارس والعيادات.. وكثير من هذه الجمعيات تصدر المجلات والكتب والنشرات الدينية التي تنشر الكلمة الصادقة وتنشر الفكر الواعي وتبصر المسلمين بأمور دينهم ودنياهم.
- وتضطلع هذه الجمعيات أيضاً بمساعدة أفراد الأسرة على مواجهة العنف والأزمات والمشكلات في الأسرة المختلفة، وذلك بإقامة الندوات والمحاضرات التي يدعي لها المتخصصون في مجال الأسرة.

بالإضافة لذلك، فإن الإسلام قد وضع مراحل متدرجة لعلاج العنف الذي يمكن أن يؤدي إلى التفكك الأسري، هي:

- **الوعظ:**

ومعناه النصح أو العتاب أو التوجيه سواء من الزواج للزوجة، أو من الزوجة للزوج، أو ممن لهم تأثير قوي على الزوج أو الزوجة كالأب أو الأم أو الإخوة، ويجب أن يتضمن الوعظ الكلمات الطيبة وضرب الأمثلة من الأثر الصالح والسنة النبوية الشريفة، واختيار الأسلوب الملائم لذلك.

- **الهجر:**

ونعني به فراش الزوجة، وهذا الدرجة هدفها إشعار الطرف الآخر برفض المعاشرة كوسيلة للضغط من أجل التغيير وقد حدد الشرع ألا تزيد مدة الهجر عن شهر إلى أربعة أشهر، والهجر لا يعني ترك المنزل وإنما هو وسيلة لمحاولة الإصلاح داخل المنزل وداخل الأسرة وبدون تدخل الآخرين.

- **الضرب غير المبرح للتهديد أو التحذير:**

إن لم ترتدع المرأة بالنصح والوعظ ولم يضغط عليها هجر الفراش لتغير من سلوكها السيئ، أباح الشرع الحكيم وسيلة الضرب كعقاب مادي هدفه الإيذاء المعنوي وليس الإيذاء البدني، وعلى أساس كونه عقاب ظرفي أي لا يمكن فصله عن الظروف المحيطة بالموقف.

- **التحكيم:**

وهنا يتم اختيار حكم من أهل الزوجة وحكم من أهل الزوج، ومن رأي الإمام القرطبي أن الحكمين لا يكونان إلا من أهل الزوج والزوجة، إذ هما أعرف بأحوال الزوجين، ويشترط أن يكونا من أهل العدالة وحسن النظر، فإن لم يوجد من يصلح لذلك فمن غيرهما، وذلك إذا أشكل أمرهما ولم يدر ممن جاءت الإساءة، فأما إذا عرف الظالم فإنه يؤخذ منه الحق ويجبر على

إزالة الضرر.

4. دور وسائل الإعلام في التوعية بآثار العنف الأسري:

تقوم وسائل الاتصال المختلفة، سواء المباشرة أو غير المباشرة، من خلال رسائلها الإعلامية، بدور حيوي في توعية الأسرة التوعية السليمة التي تضمن استقرارها، وتعمل من خلال شبكة العناصر والمؤثرات الوسيطة، على إحداث التأثير المطلوب بين أفرادها لانتهاج السلوك المقبول حيال أي عنف أو أية مشكلات أو نزاعات قد تواجهها، ذلك أنها تضطلع بوظائف مهمة تجاه الجماهير كالتعليم والتثقيف، والتوعية، والإرشاد، والترفيه.

وقد خلص الباحثون في مجال الإعلام إلى عدة نتائج حول أثر الإعلام وقوته في الإقناع، من أهمها: أن وسائل الإعلام تعزز القيم الاجتماعية وتدعمها، وتصبح في كثير من الأحيان المصدر الرئيس للمعرفة، كما أن المعلومات الواردة من وسائل الإعلام عادة ما تلعب دوراً أساسياً في صنع قرارات الجماهير حيال القضايا المختلفة.

أما فيما يخص الأسرة كجمهور نوعي من جماهير وسائل الإعلام المختلفة، فقد اتفق الباحثون على أن المواقف التي يعتنقها أفراد الأسرة وأصدقاؤهم تحدد بمقدار كبير قبول المعلومات الواردة عبر وسائل الإعلام أو رفضها.. كما يتجلى تأثير وسائل الإعلام بصورة واضحة في تكوين الآراء لديهم حول المواضيع التي لا يعرفون عنها إلا القليل، وبهذا فإن وسائل الإعلام تقل فعاليتها في تغيير الآراء الموجودة فعلاً عند الأفراد.

لقد استنتج عالم الاتصال المشهور (لاسويل) (laswel) أن وسائل الاتصال تقوم بنقل الموروث الاجتماعي ونشره من جيل إلى جيل، والتعرف به، وهو ما عبر عنه بالوظيفة التعليمية لوسائل الاتصال، التي تعني تأهيل الفرد وتنشئته

تنشئة مشتقة مع أهداف المجتمع ومثله وقيمه. ولما كانت التنشئة الاجتماعية تعلم الالتزام بأساليب الجماعة، فهي عملية مستمرة مدى الحياة، يكتسب المرء من خلالها المعايير والقيم والسلوكيات المقبولة اجتماعياً، ويمارسها بدوره. وفي المجتمع الحديث تقوم وسائل الإعلام بعملية التنشئة الاجتماعية بصورة موازية ومكملة لما تقوم به المؤسسات الأخرى (التعليمية والعائلية والثقافية) إن لم تتفوق عليها، خاصة في عالم متغير كعالمنا تكثر فيه الأحداث وتتسارع بطريقة غير مسبوقة.

ومما يزيد من فعالية وسائل الإعلام في التنشئة الاجتماعية الوقت المتزايد الذي يكرسه المرء لها، فالذهاب إلى المدرسة مثلاً قد يتوقف بعد سنين عديدة، ولكن التعرض لوسائل الإعلام يكون مدى الحياة. لذلك فإن وسائل الإعلام من خلال التزامها بقضايا المجتمع والإنسان توفر رصيداً مشتركاً من المعرفة الاجتماعية يتأثر به كل أفراد المجتمع.. ومن البديهي القول: إن ذلك الرصيد المشترك يمكن الأفراد من القيام بأدوارهم بفاعلية، ويتيح لهم المشاركة الإيجابية في الحياة العامة وشؤونها.

ويؤكد هذا الاستعراض لبعض خصائص وسائل الاتصال الإعلام، الحاجة لاستخدام هذه الوسائل الاستخدام الأمثل في الإرشاد الأسري، وذلك يتطلب إعداداً مدروساً للرسائل الإعلامية التي تبث للجمهور، من حيث شكلها ومضمونها.. كما يتطلب اختيار وسيلة الاتصال المناسبة التي يمكن بها إحداث التأثير المطلوب في الجمهور المستهدف، واختيار الأوقات المفضلة للجمهور، بوصف ذلك عملاً مهماً في التعرض الاختياري للرسائل الإعلامية.. كذلك التنوع والتوسع في الرسائل الإعلامية فيما يخص تنمية معارف الجمهور، وعرض القضايا الجدلية، ومحاولة مساعدة الجمهور في صنع القرار والاستنتاج، وتقديم الحجج الخاصة بالمواضيع المختلفة للإرشاد، وتوضيح

خطورة عدم التقيد بما تحمله الرسائل الإعلامية من تعليمات ومعلومات، فضلاً عن المصداقية والدقة اللتين هما أساس ثقة المتلقي بوسيلة الاتصال.

5. دور المؤسسات الحكومية والأهلية في التوعية بآثار العنف على الأسرة:

فيما يلي بعض النماذج لمؤسسات حكومية أو أهلية تقدم وتشارك في حل المشكلات الأسرية، ويختلف حجم هذه المؤسسات وأهدافها طبقاً لإمكانياتها واحتياج المجتمع لمثل هذا التخصص:

أ. مراكز التنمية الاجتماعية:

تقوم المراكز التنموية بتقدم الخدمات الإرشادية للأسر، ورفع مستوى التربية الاجتماعية، العمل على استقرار الحياة الأسرية، وإرساء دعائم الأسرة على أسس وقيم دينية وأخلاقية ووطنية، باعتبار تلك القيم من العلامات المهمة في هذا الاستقرار.

ومن برامج مراكز التنمية الاجتماعية ووسائلها في تحقيق أهدافها ما يلي:

- المحاضرات والندوات، التي تتولى التوعية الاجتماعية والثقافة والصحية للمرأة والرجل على السواء.
- تنظيم دورات تدريبية للنساء، ككيفية التعامل مع المشاكل الأسرية، وعن كيفية تربية الأبناء.

بالإضافة إلى الاستعانة بالجمعيات الأهلية والتطوعية في إقامة المحاضرات والندوات والدورات التدريبية للعلاقات الأسرية. ويمكن تأسيس تخصصات في الجامعة تقوم بتدريب أخصائيين في مجلا العلاقات الأسرية، يكونون هم القائمين فيما بعد على إدارة وحل مشكلة الزواج.

ب. مكاتب التوجيه والاستشارات الأسرية:

تتلخص أهداف هذه المكاتب في: علاج المشاكل التي تتعرض لها الأسرة، وتقضي أسبابها، وتهيئة الجو العائلي السليم الذي يكفل للأسرة نشأة اجتماعية سليمة صالحة، وتوجيه الأسرة نحو مصادر الخدمات الاجتماعية المختلفة في المجتمع المحلي للانتفاع بها، ومعاونة قضاة الأحوال الشخصية في بحث العوامل المسببة للمنازعات الزوجية والعائلية، بالإضافة إلى القيام بالبحوث والدراسات المتصلة بالأسرة والتي تساعد على تحديد الإطار العام للخدمات اللازمة لها. وتعمل هذه المكاتب على تحقيق أهدافها بأسلوبين:

الأول: الأسلوب العلاجي

وذلك بدراسة الحالات التي تعرض عليها وبحث أسبابها، وتشخيصها تشخيصاً دقيقاً، والعمل على علاجها، واتخاذ الحلول اللازمة لتقديم الخدمات اللازمة التي تساعد على زوال أسباب المشكلة أو العنف.

الثاني: الأسلوب الوقائي

وذلك بالتوعية الاجتماعية والأسرية، والاستعانة بوسائل الإعلام المختلفة، وإجراء البحوث والدراسات، وعقد الندوات والمؤتمرات يهدف زيادة الوعي الأسري في المجتمع وتفادي العنف والمشاكل والمنازعات قبل وقوعها.

وهناك عدة طرق تقدمها المراكز كوسائل للعلاج من بينها:

1. الجلسات الأسرية: وفيها إما أن تكون:
   - الاستشارة جماعية (في جو هادئ وخصوصي)،
   - أو استشارة جماعية (جماعة الدعم الاجتماعي)،
2. البرامج و الدورات التدريبية (الثقة بالنفس، مهارات الاتصال، تطبيقات أسرية، السعادة الزوجية التربية الايجابية للأولاد، إدارة الضغوط).

3. الإصدارات المرئية والسمعية، الخاصة بالاستشاريين المحليين والعالميين. وهناك أساليب علاجية حديثة تطبق الآن من أجل حل المشكلات الزوجية قبل أن تتفاقم، منها العلاج الزواج المرتبط بالمواقف، والعلاج الزواج السلوكي، والعلاج الوزاج الذي يركز على العواطف، وهو أحدث أساليب العلاج حالياً. كلها أساليب تطبق تحت إشراف أخصائي المشكلات الزوجية الذي يجب أن تتوفر لديه الخبرة العلمية المرتبطة بالإرشاد الاجتماعي والنفسي والسلوكي.

- ويقوم العلاج الزواج المرتيط بالموقف، على إعادة تمثيل الموقف محل الخلاف بين الزوجين، الذي يعتبر مجالاً للتنفيس عن المشاعر السلبية بين الزوجين، حتى يعود الهدوء لحياتهما من جديد.
- أما المنهج السلوكي فيقوم على خلق مواقف التفاعل بين الزوجين، ويستهدف إيجاد التواصل الجيد بينهما، أولاً، وتغيير أساليبهم أو سلوكياتهم في مواجهة المواقف، ثانياً، وذلك من خلال تدريبهم على التعبير عن مشاعرهم، واكتساب القدرة على الاستماع أو الإنصات للطرف الآخر.
- أما الأسلوب الذي يعالج المشكلات الزوجية بالتركيز على العواطف، فيقوم على مساعدة الزوجين على إدراك مشكلاتهم ومشاعرهم الخفية التي يزيد كبتها من حدة الصراع بينهما أو يؤدي إلى التفاعل السلبي بينهما، وبالتالي فإن المنهج يركز على تدعيم:
    - العلاقة الإيجابية.
    - تفادي مناطق الاختلاف.
    - إظهار المشاعر الخفية في موقف تفاعلي هادئ.
    - تدعيم الثقة بين الزوجين.

التوعية في مجال التربية الزوجية والأسرية:

(أ). بالنسبة للآباء:

- تقديم نموذج طيب لأساليب المعاملة الزوجية يرغب الأبناء في الزواج، وفي إتباع هذه الأساليب السوية في قابل حياتهم الزوجية. فالبنت التي ترى أمها تحترم أباها لا شك أنها ستحترم زوجها في المستقبل والعكس صحيح. وهذا بالنسبة للابن تماماً، فالابن الذي يجد أباه يحترم أمه ويقدس الحياة الزوجية، لاشك أنه سوف يقدسها ويتكون لديه اتجاه موجب نحوها.
- إتباع أساليب معاملة والديه سوية مع الأبناء، فلا شك أن إتباع مثل هذه الأساليب سوف يساعد على تكوين شخصيات ناضجة عاطفياً ووجدانياً، لديها مفهوم موجب عن ذاتها، مما ينعكس على إتباعها لهذه الأساليب السوية في تعاملها الزواج. وعلى العكس فإن إتباع أساليب معاملة غير سوية مع الأبناء سوف يكوّن شخصيات قلقة مضطربة تفتقر للنضج العاطفي والانفعالي، لدينها مفهوم و سالب عن ذاتها، مما ينعكس على أساليب معاملتها الزوجية مستقبلاً.
- تقديم المعارف والمعلومات الصحيحة والمبسطة عن الحياة الجنسية والزوجية للأبناء بشكل مبسط ومقبول.
- عدم إرغام الأبناء على اختيار شريكة حياة لا يرغبون في الزواج منه، والاكتفاء بالنصح و المشورة.
- عدم المغالاة في المهور عند زواج البنات، ومراعاة الكفاءة والتكافؤ ومستقبل شريك أو شريكة الحياة.

ـ البعد عن التدخل السفر في حياة الأبناء بعد زواجهم، وتركهم يعيشون هذه الحياة كما يرغبون، مع التدخل بالنصح والإرشاد والصلح عندما تقضي الظروف ذلك وبرغبة الأبناء.

(ب). بالنسبة للمؤسسات التعليمية والتربوية:

ـ الاهتمام بالتربية الزوجية ووضعها ضمن مقررات الصفوف النهائية بالنسبة لطلاب المدارس الثانوية الفنية، ولطلاب النهائية بالجامعة.

ـ التركيز في التربية الدينية في المرحلة الثانوية على النكاح وأحكامه وما يتعلق به من خطبة وصداق، وعقد، ونفقة.. الخ.

ـ التركيز في علم الاجتماع على الأسرة، وتكوينها، وأهميتها، والأسباب التي تساعد على تكوين أسرة ناجحة.

(ج). بالنسبة للعاملين بمراكز الأمومة والطفولة ووزارة الصحة:

ـ الاهتمام بمكاتب فحص الراغبين في الزواج لتقوم بتقديم خدماتها الطبية والإرشادية للراغبين في الزواج من حيث الأمراض الوراثية والتناسلية والعقم وخلافه تجنباً لمشكلات تهدد مستقبل الحياة الزوجية مستقبلاً.

ـ توسيع نطاق هذه الخدمات بإنشاء مكاتب للعلاقات الزوجية والإرشاد الزواج، وحل المشكلات بعيداً عن المحاكم.

(د). بالنسبة لعلماء الدين وعلماء الاجتماع ورجال القانون:

ـ تقديم الإرشادات و التوجيهات والأحكام والفتاوي الدينية السليمة المتعلقة بجميع أمور الزواج.

ـ تطبيق الشريعة الإسلامية تطبيقاً تاماً يتمشى وروح العصر، فالإسلام صالح لكل زمان ومكان.

ـ توضيح الغموض حلو زواج المتعة،والزواج العرفي، والمساعدة على إصدار التشريعات اللازمة في هذا الخصوص.

ـ توضيح الأساليب الاجتماعية الرشيدة لقيام حياة زوجية سعيدة.

2. خدمات إرشادية للراغبين في الزواج:

ـ تقديم الخدمات الإرشادية المتعلقة بسيكولوجية المرأة والرجل.

ـ المساعدة في اختيار شريك/ شريكة الحياة من حيث:

النضج العاطفي والجنسي والجسمي والعقلي:

ـ التدقيق في الاختيار، وعدم التسرع جرياً وراء نزوة طارئة أو إعجاب عارض مؤقت.

ـ التكافؤ نسبياً من حيث: المستوى التعليمي والعقلي، الوسط الاجتماعي، المهنة، الدخل، المستوري الديني والخلقي.

ـ اعتبار الدين المقوم الأساس لاختيار الزواج.

ـ البعد عن زواج المصلحة.

ـ تقديم خدمات إرشادية تتعلق بأساليب المعاملة الزوجية وإدارة الأسرة، وتربية الأبناء.

3. خدمات إرشادية للمتزوجين فعلاً:

ـ تقديم المعلومات المتعلقة بمقومات الزواج الناجح.

ـ تقديم المعلومات المتعلقة بالتوافق الزواج وأساليبه.

- تقديم الخدمات الإرشادية المتعلقة بكيفية حل المشكلات الزوجية بأيسر الطرق.
- تقدم الخدمات المتعلقة بطرق التفاعل الاجتماعي مع الزوجة والأبناء.
- تقديم الخدمات المتعلقة بطرق تربية الأبناء ورعاية نموهم.

إن الزواج السعيد ينمو في جو عامر بالثقة والحرية والاحترام المتبادل، فليس أخطر على السعادة الزوجية من أن يعيش الزوجان في قاتم من الشكوك المستمرة، والريبة الدائمة، أو في محيط خانق من الضغط المتوالي والقسر والعنف المتواصل، وإذا كانت الثقة لا تولد إلا الثقة، فإن الريبة أيضاً لا يمكن أن تولد إلا الريبة والشك.

ولما كانت السعادة الزوجية ليست منحة أو هبة بل هي كسب، فإنه لا بد لضمان هذا الكسب من تعاون كل من الزوج والزوجة في سعي حثيث من أجل العمل على تحقيق أسباب التكيف، وتجنب دواعي الخلاف والنزاع والتشاحن، والعنف وزيادة عوامل وأسباب التوافق والانسجام الشاملة. واهتمام الدولة بتوفير جميع سبل الرفاهية والتقدم للمجتمع، كما أرى أن التخطيط للمستقبل أمر حتمي تفرضه مسيرة التغير المستمر.

الفصل الثامن

المعايير الدولية لحماية المرأة والطفل من العنف

المعايير الدولية لحماية
المرأة والطفل من العنف

- العنف ضد المرأة والطفل عبر العصور
- المعايير الدولية لحقوق الإنسان
- الحقوق العامة.
- الاتفاقيات الدولية التي حظيت بالضمان.
- اتفاقيـة القـضاء علـى جميـع أشـكال العنـف والتمييـز ضـد المـرأة 1979.
- حقوق الطفل 1989
- الآليات الدولية لحماية حقوق المرأة والطفل
- آليات الحماية الوطنية.

المعايير الدولية لحماية المرأة والطفل من العنف

العنف ضد المرأة و الطفل عبر العصور:

عانت المرأة والطفل عبر العصور المختلفة من الحرمان من ممارسة الحقوق الإنسانية:

في اليونان القديمة: كانت المرأة تحرم من ممارسة الثقافة، وكانت محقّرةً ينظر إليها كما لو كانت رجساً من عمل الشيطان، ولم يكن لها شخصية قانونية معترف بها.

في العهد الروماني: كانت سلطة رب الأسرة على الأبناء والزوجية تمتد حتى وفاته، وكانت تلك السلطة مطلقةً تتضمن حقه في البيع والنفي والتعذيب والقتل، لم يكن للمرأة أهلية أو شخصية قانونية؛ إذ إن الأنوثة كانت سبباً لانعدام الأهلية.

عند اليهود: كانت بعض الطوائف اليهودية تجعل البنت في مرتبة الخادمة، وللأب حق بيعها، ولا يحق لها أن ترث إذا كان لها إخوة من البنين. وينظر اليهود إلى المرأة على أنها لعنة، لأنها في رأيهم هي التي قامت بإغواء (آدم) والتسبب بالخطيئة الأولى للبشر.

عند المسيحيين: في نظرهم فإن النساء باب للجحيم، وهن الخطيئة مجسمة، وكان يقال للنساء إنه حري بهن أن يخجلن من أنوثتهن، وأن يعيشن في نوم نتصل جزاء ما جلبن على الأرض من لعنات.

عند العرب في الجاهلية: لم يكن حال المرأة عند العرب قبل الإسلام بأفضل من ذلك، فقد كانوا يتشاءمون من مولدها ويتطيرون منها، وكان الغم والحزن يعتري من تولد له أنثى، محدثاً نفسه أيبقيها على مضض أم يتخلص من عبئها وعارها فيقتلها أو يدفنها حية في التراب، وكانوا يتوارثون المال والمتاع.

في العهد الإسلامي: بسطوع نور الإسلام؛ بزغ فجر الحرية والحق للإنسان بشقيه؛ الذكر والأنثى، وبخاصة الأنثى، فقد قرر إنسانيتها وأنها خلقت والرجل من نفس واحدة، وقد حرم الإسلام وأد البنات الذي عرف الجاهلية فقال عز من قائل: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝٥٨ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ النحل (58:59). كما رفع الإسلام عن المرأة ولأول مرة لعنة الخطيئة الأبدية بزعم أنها أغوت (آدم) للأكل من الشجرة المحرمة، فجعل من الرجل شريكاً لها في الاستجابة لوسوسة الشيطان، قال تعال: واحد﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾. البقرة (35).

وأعطى الإسلام المرأة الحق في اختيار الزوج، وفي الذمة المالية المنفردة باعتبارها كاملة الأهلية في التصرفات القانونية. وقد أمر الله الرجل بخدمة المرأة ورعايتها سواء أكانت زوجة أو أختاً أو ابنة، كما أعطاها الإسلام الحق في الطلاق إذا لم تكن سعيدة في حياتها الزوجية؛ إذ أقر لها الرسول الأكرم عليه الصلاة والسلام الحق في طلب الخلع في حال عدم قبولها النفسي للزوج.

غير أن بعض الأعراف والعادات و التقاليد جعلت هذه الحقوق تتراجع في بعض المجتمعات المسلمة. ونتيجة للإضراب والظلم والعنف الذي حاق بالمجتمعات الإنسانية نتيجة الابتعاد عن التعاليم الدينية السمحة وإهمال مقتضيات الحق والعدل؛ وبرزت الدعوات إلى ضرورة مجابهة صور الاختلال في تلك المجتمعات، ومن هذا المطلق جاءت القوانين والاتفاقيات الدولية لوضع لحماية حقوق الإنسان، وبخاصة حقوق المرأة والطفل.

إن هذه الحقوق يعرفها للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بأنها (جملة القواعد والمبادئ القانونية الدولية التي قبلت بموجبها الدول الالتزام القانوني والأخلاقي بالعمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب وحرياتها

الأساسية). فهناك إذن التزام قانوني، وآخر أخلاقي، بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

ويعرفها الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة 1933 (حقوق الإنسان والحريات الأساسية هي: مجموعة الاحتياجات أو المطالب التي يلزم توافرها بالنسبة إلى عموم الأشخاص، دون تمييز بينهم ـ في هذا الخصوص ـ سواء لاعتبارات الجنس، أو النوع، أو اللون، أو العقيدة السياسة، أو الأصل الوطني، أو لأي اعتبار آخر).

المعايير الدولية لحقوق الإنسان:

أولاً: الحقوق العامة

1. الحق في الحياة و الحرية والأمان الشخصي.
2. الحرية من العبودية والرق.
3. عدم الخضوع للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
4. الحق في مجال إقامة العدل.
5. الحماية من التعرض للاعتقال والحجز التعسفي.
6. حق التملك.
7. حرية التعبير عن الرأي والدين والمعتقد والفكر.
8. الحقوق النقابية النيابية.
9. حق المشاركة في إدراة الشؤون العامة للبلاد.
10. عدم التميز والقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
11. الحق في العمل وتحسين الحياة الاجتماعية.
12. الحق في الصحة.

13. الحق في التعليم والثقافة.

14. الحق في بيئة نظيفة.

15. الحق في غذاء كافٍ وصحي.

ثانياً: الاتفاقيات الدولية التي حظيت بالحصانة والضمان

لم يقتصر التشريع الدولي على استصدار الاتفاقيات ذات القواعد العامة، بل سعى جاهداً إلى تأطيرها بما يضمن لها الحماية وضمان التطبيق، ومن هذه الاتفاقيات:

1. اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها / .

2. اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبات القاسية أو اللاإنسانية، أو المهنية/1984.

3. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التميز العنصري/ 1965.

4. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة/ 1979.

5. اتفاقية حقوق الطفل/.

6. إعلان الأمم المتحدة حول الحق في التنمية/ 1986.

وانطلاقاً من موضوع الورقة؛ فإن ما يهمنا هو البحث في الحقوق الخاصة بالمرأة والطفل، والمعاهدات التي وضعت ضماناً لتنفيذ تلك الحقوق. ونركز فيما يلي على واحدة من أهم الاتفاقيات الدولية التي وضعت لضمان حقوق المرأة.

- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة :

إن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة لسنة 1979، جاءت لتقضي على التمييز، وما يقصد بالتمييز هنا هو عدم المساواة بين المرأة بالرجل في الحقوق. وانطلاقاً من ذلك؛ فقد أكدت الاتفاقية الحقوق التالية

للمرأة:

1. حق التمتع بسائر حقوق الإنسان والحريات الأساسية في مختلف الميادين، وممارستها لها على أساس المساواة بينها وبين الرجل.
2. حق إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الدساتير الوطنية والتشريعات، وكذلك إلغاء سائر التشريعات التمييزية ضد المرأة.
3. حق كفالة تطوير المرأة وتقدمها الكاملين لضمان ممارستها لسائر حقوقها.
4. حق إلغاء وتغيير سائر الصور النمطية الاجتماعية والثقافة لسلوك الرجل والمرأة بهدف تحقيق القضاء على أوجه التمييز والعادات العرفية، وكل الممارسات القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أفضل من الآخر.

. حق مكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلالها في البغاء.

6. الحق في المشاركة في الانتخابات بأنماطها ومستوياتها كافة، والمشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذها، وكذلك المشاركة في الجمعيات ومنظمات المجتمع الأهلي.
7. الحق في تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية.
8. الحق المتساوي مع الرجل في اكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها.
9. الحق في التوجيه الوظيفي والتطوير المهني والالتحاق بالدراسات والحصول على الدرجات العلمية.
10. الحق في العمل والتمتع بنفس الفرص والامتيازات المهنية التي يحظى بها الرجل.
11. حق التمتع بالخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة.

12. حق الاشتراك في الأنشطة والألعاب الرياضية وجميع جوانب الحياة الثقافية.

13. حق كفالة الدول الأطراف للإجراءات والتدابير المناسبة لتطبيق أحكام هذه الاتفاقية على المرأة في أكثر أماكن تواجدها، وبخاصة في المناطق الريفية.

14. حق التمتع بأهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل.

15. الحق في إبرام عقد الزواج برضاها الحر الكامل والتمتع بنفس الحقوق المترتبة عن الزواج.

ولضمان تمتع المرأة بهذه الحقوق، فقد نصت الاتفاقية على تكوين لجنة للقضاء على التمييز ضد المرأة.

- حقوق الطفل المحمية وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل/ 1989:

إن الاهتمام بحماية حقوق بصورة شاملة لم يبرز إلا حديثاً؛ إذ كان الأمر يقتصر قبل إعلان عام 1959 - على حماية حقوق الطفل في سياق محاربة الرق والاتجار بالقاصرين واستغلالهم في الدعارة، تبعاً لما جاء في إعلان جنيف عام 1924. ومع تنامي الوعي الدولي بضرورة تكاتف الجهود العالمية من أجل حماية الطفل وحقوقه؛ برزت الحاجة إلى صياغة اتفاقية خاصة تحمي حقوق الطفل وتتسلح بقوة قانونية إلزامية؛ الأمر الذي دفع بالجمعية العامة للأمم المتحدة إلى مطالبة لجنة حقوق الإنسان بصياغة اتفاقية خاصة بحقوق الطفل، وكان ذلك في سياق التحضير للسنة الدولية للطفل لسنة 1979، التي صادفت الذكرى السنوية العشرين لإصدار إعلان حقوق الطفل. وقد صيغت الاتفاقية من جانب لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الفترة الممتدة من عام 1979 إلى 1989، وذهبت في أحكامها إلى أبعد مما ذهب إليه الإعلان؛ بحيث جعلت الدول التي تقبل التوقيع و المصادقة عليها مسؤولة قانونياً عن أعمالها المتعلقة بالأطفال، وقد دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ عام 1990.

الحقوق التي كفلتها اتفاقية حقوق الطفل:

1. الحق في الحياة والنمو السليم.
2. الحق في الاسم والجنسية منذ الولادة.
3. تكفل الدول لكل طفل التمتع بحقوق كاملة دون تميز أو تفضيل.
4. ينبغي على الدول أن تسهّل لمّ شمل الأسرة بالسماح لأفرادها بدخول أراضيها ومغادرتها.
5. تقع مسؤولية تربية الطفل بالدرجة الأولى على عاتق والديه، ولكن على الدول أن تقدم لهم المساعدة الملائمة وأن تؤمن إقامة المؤسسات التي تسهر على رعاية الأطفال.
6. تحمي الدول الأطفال من الإهمال ومن كل أشكال العنف البدنية أو العقلية، بما في ذلك العنف والاستغلال الجنسي.
7. توفر الدول للطفل المحروم من الوالدين رعاية بديلة مناسبة، وتنظيم عملية التبني تنظيماً دقيقاً، وتسعى إلى إبرام اتفاقية دولية لتوفير الضمانات والتأكد من سلامة الإجراءات القانونية في حال اعتزام الوالدين نقله خارج البلد الذي ولد فيه.
8. للطفل ذي الحاجات الخاصة الحق في التمتع بمعاملة وتربية ورعاية خاصة.
9. للطفل ذي الحاجات الخاصة الحق في التمتع بأحسن مستوى صحي ممكن، وعلى الدولة أن تكفل لجميع الأطفال الاستفادة من الرعاية الصحية، مع التركيز على التدابير الوقائية والتعليم الصحي وخفض نسبة وفيات الأطفال.
10. يكون التعليم الابتدائي مجانياً وإلزامياً، ينبغي لإجراءات الحفاظ على الانضباط المدرسي أن تحترم كرامة الطفل، وأن يكون هدف

التربية إعداد الطفل للحياة في جو يسود لتفاهم والسلم والتسامح.

11. ينبغي أن يتمتع الأطفال بوقت للراحة وللعب، وأن تتاح لهم الفرص المتساوية لممارسة الأنشطة الثقافية والفنية.

12. تتولى الدولة حماية الطفل من الاستغلال الاقتصادي، ومن كل عمل قد يعوق تربيته ويضر صحته أو رفاهة.

13. تتولى الدولة حماية الأطفال من استعمالات المخدرات ومن الاشتراك في إنتاجها والاتجار بها.

14. تبذل الدولة كل جهد ممكن لمنع اختطاف الأطفال أو الاتجار بهم.

15. لا يجوز فرض عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة في حالة الجرائم التي يرتكبها الأشخاص دون سن الثامنة عشرة.

16. يفصل الأطفال رهن الاعتقال عن البالغين، ولا ينبغي تعريضهم للتعذيب أو المعاملة القاسية المهينة.

17. لا ينبغي أن يشترك في الحرب أي طفل دون سن الخامسة عشر، وينبغي أن تتولى حماية خاصة للأطفال المعرضين للنزاعات المسلحة.

18. للطفل المنتمي إلى فئات الأقليات أو السكان الأصليين الحق في أن يتمتع بثقافته وأن يمارس ديانته وأن يتعلم لغته بكل حرية.

19. ينبغي للطفل الذي تعرض للإساءة في المعاملة أو الإهمال أو الاحتجاز أن يحظى بالمعاملة والتكوين الملائمين بهدف علاجه وتأهيله.

20. للأطفال المتورطين في انتهاك قانون العقوبات الحق في التمتع بمعاملة تساهم في تطوير إحساسهم بالكرامة وبالقيمة الشخصية لكل منهم وتستهدف تسهيل اندماجهم الاجتماعي.

إن معيار الحماية في هذه الاتفاقية ينحصر في تقديم تقرير سنوي حسب

المادة (44) من الاتفاقية إلى لجنة حقوق الطفل وعن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، وذلك من أجل إبراز التقدم المحرز على صعيد ضمان التمتع بتلك الحقوق، وينبغي أن توضح هذه التقارير بالخصوص العوامل والصعاب التي تؤثر على درجة الوفاء بالالتزامات المتعهد بها بموجب هذه الاتفاقية.

الآليات الدولية لحماية حقوق المرأة والطفل:

أولاً: الوسائل المستخدمة لمعرفة مدى تطبيق المعايير الدولية في الدول المنظمة للاتفاقيات

1. إلزام الدولة بتقديم تقارير سنوية عن حالة المرأة والطفل، وتقدم إلى الجمعية العامة للجان حقوق الإنسان.
2. جمع المعلومات عن طريق مصادر موثوقة، مثل المنظمات غير الحكومية.
3. التحقق في البلاغات التي تدعي وقوع انتهاكات لحقوق المرأة والطفل.

ثانياً: الأجهزة التي تشرف على تطبيق المعايير الدولية والوكالات المتخصصة

يخول ميثاق الأمم المتحدة عدداً من الأجهزة والوكالات المتخصصة مسؤولية

المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان؛ إذ تنص المادة (13) منه على أن للجمعيات العامة أن (تنشئ دراسات وتقدم توصيات بقصد إنماء التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية، والمساعدة على إعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافةً بلا تمييز بينهم بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفرق بين الرجال والنساء.

هذا، وقد اضطلعت الأجهزة الرئيسية الستة في الأمم المتحدة بدور مهم في تعزيز حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في جميع أنحاء العالم، وهذه الأجهزة هي: مجلس الأمن؛ والجمعية العامة؛ والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ ومجلس الوصاية؛ ومحكمة العدل الدولية؛ والأمانة العامة. وقد تولت وكالات متخصصة للأمم المتحدة (منظمة العمل الدولية؛ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة؛ ومنظمة الصحة العالمية؛ ومنظمة الأغذية والزراعة) القيام بأنشطة واسعة في هذا المجال. كما تم إنشاء ست هيئات للمراقبة هي: لجنة القضاء على التمييز العنصري، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان؛ ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة؛ واللجنة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ ولجنة مناهضة التعذيب؛ والفريق التابع للجنة حقوق الإنسان.

ويقضي البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بأن للأفراد الذين يزعمون تعريض أي من حقوقهم المذكورة في العهد للانتهاك أن يقدموا، بعد أن يكونوا قد استنفذوا جميع طرق التظلم المحلية، رسالةً مكتوبةً إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المنشأة عام 1977 لتنظر فيها، ولا يجوز للجنة استلام أية رسالة تتعلق بأية طرف في العهد لا تكون طرفاً في البروتوكول.

آليات الحماية الوطنية

المعايير الوطنية لحماية حقوق المرأة و الطفل:

إن انضمام الدول إلى الاتفاقيات الدولية يرتب عليها التزامات قانونية،

ومن ثم فإن تنفيذ هذه الاتفاقيات يستوجب الاهتمام بالأبعاد التالية، وفق ما يأتي:

1. مواءمة التشريعات الوطنية إلى الاتفاقات الدولية وحماية الحقوق الواردة فيها بوضع عقوبات في القوانين الوطنية ضد كل من تسول له نفسه مخالفة أحكامه.
2. هيئة العدالة الجنائية.
3. الأجهزة الحكومية.
4. السماح بانتشار المراكز المدنية للدفاع عن هذه الحقوق.

إن العديد من الأقطار العربية قامت بتنفيذ معظم هذه الأمور من نشر ومواءمة وحماية وخلق جمعيات ولجان وطنية وأهلية.

الفصل التاسع

دور البحث العلمي في تناول ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والطفل

- أنموذج عراقي -

الفصل التاسع

دور البحث العلمي في تناول ظاهرة العنف الأسري نحو المرأة والطفل[1]

أهمية الدراسة:

يمثل العنف ضد المرأة مظهر من مظاهر انتهاك حقوق الإنسان والذي ينتشر في مختلف المجتمعات، وهو من الأخطار التي تهدد حياة أغلبية النساء، وخصوصاً من قبل أقرب المقربين إليها في الأسرة.

إن إحصائيات الأمم المتحدة في تقاريرها السنوية عن أوضاع المرأة في العالم لعامي 2006 و 2007 فتبين عن العنف الأسري ضد المرأة ما يأتي:

- تقتل في ألمانيا ثلاثة نساء كل أسبوع.
- تقتل الفكرة امرأة كل ثلاثة أيام.
- وتقتل في فرنسا امرأة كل خمس أيام.

ويؤكد تقرير منظمة العفو الدولية 2004 إلى أن من أهم قضايا العالم المعاصر وضع حد للعنف ضد المرأة حيث إن مجموع ضحايا العنف العائلي في أوربا هي ستة مئة امرأة يقيضن نحبهن سنوياً من جرّاء هذه الآفة أي بمعدل امرأتين في اليوم. والملفت للانتباه أن العنف الأسري لا يميز فئة أو طبقة دون أخرى إذ أن المعتدي حسب الدراسات الفرنسية مثلاً غالباً ما يكون ذكراً ذو مستوى تعليمي جامعي ويتمتع بمكانة اجتماعية محترمة ومرموقة. فمن خلال البحث في هذه القضايا تبين أن 76٪ من المعتدين هم من الإطارات وأن 25٪

(1) منى بحري

منهم يعملون في مجال الصحة والبقية في سلك الأمن.

أما في بلدان العالم الثالث فقد أبرزت الدراسات الميدانية أن 33٪ من نساء تونس 34٪ من المصريات و 54٪ من الفلسطينيات يتعرض إلى العنف الأسري (3). كما أبلغت لجنة حقوق الإنسان في باكستان أن أكثر من ألف امرأة ذهبن ضحايا (جرائم الشرف) في البلاد في عام 1999. وفي بنغلادش تصل نسبة النساء اللواتي يقتلن على أيدي أزواجهن إلى 50٪ من مجموع حوادث القتل.

أشكال العنف ضد المرأة:

ويتخذ العنف ضد المرأة أشكالاً متنوعة من :

(1) الضرب المبرح إلى (2) التشويه الأعضاء فإلى (3) القتل. وتبعاً للأرقام الواردة في تقرير جمعية تنظيم الأسرة التابعة للأمم المتحدة للعام 1997 والمعنون ب (الوضع السكاني في العالم) قد تم تشويه الأعضاء التناسلية لنحو 120 مليون فتاة في مختلف أنحاء العالم. أما بالنسبة للعنف الجنسي، فإن ظاهرة الاغتصاب تنتشر إبان الحروب والنزاعات والكوارث الإنسانية. وغالباً ما تكون المرأة الهدف الرئيسي لسادية الأطراف المتناحرة الباحثة عن كبش فداء تحمله جريرة التوترات والفوضى الاجتماعية. ففي رواندا مثلاً تعرضت نحو 500 ألف امرأة للاغتصاب إبان عمليات الإبادة الجماعية في عام 1994.

وقد تصاعد اهتمام الدول بقضايا المرأة بعد منتصف المرأة بعد منصف القرن العشرين. وتجلى ذلك الاهتمام باعتماد الأمم المتحدة سنة 1970 سنة دولية للمرأة وأخذت تعتمد لقضاياها المؤتمرات الدولية في كل عقد من العقود التي تلت السنة المذكورة التي تعتبر بداية تحول جديدة في مختلف مجالات

حياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعائلية؛ وعليه حظيت قضية العنف الأسري ضدها باهتمام دولي وإقليمي ووطني كبير لما ينجم عنه من تأثيرات بالغة الخطورة عليها وعلى المجتمع.

إن المرأة في الأسرة وبخاصة الزوجة تتعرض لأشكال متنوعة من العنف وفي مقدمتها العنف الجسدي كالضرب والصفع والركل، وما يقترن به من عنف لفظي كالإهانة والشتم، وعنف نفسي يؤثر سلباً على ثقتها بنفسها، وعنف اجتماعي ينتقص من مكانتها في الأسرة، وعنف صحي يمكن أن يعيق حركتها ويتسبب في إضرابات في نومها وتغذيتها.

وتتحمل الدولة عادة مسؤولية جسمية تجاه هذه الظاهرة الخطيرة لحماية المرأة منها خصوصاً وأن هناك العديد من المجتمعات اليوم وثقافتها أبوية وتحيط سلطة الرجل لما له من التبجيل وتقاوم المرأة الخارجة عنها بوسائل مختلفة وفي مقدمتها العنف المسلط على المرأة والذي قد يكون أحياناً متمثلاً بمشاعر الحب الذي هو رغبة في تلك الشخص الآخر الذي غالباً ما يكون المرأة.

إن المواطن اليوم رجلاً أكان أو امرأة فقد الكثير من سلطته وعلى حياته الاجتماعية.

فالمشاكل غدت واسعة جداً ومعقدة تعالجها مؤسسات بعيدة ومجردة: مؤسسات اقتصادية أو سياسية بل وأحياناً منظمات دولية فالمنتج كان في السابق يقرر بنفسه ما الذي سينتجه. أما اليوم فاتفاقيات التجارة العالمية هي تلك التي تحدد له ذلك. وفي نهاية المطاف فالمجال الوحيد الذي يشعر فيه الفرد أنه مازال حراً في تصرفاته وحياته الخاصة أي علاقاته العائلية لأنه يعتقد وهما أن هذه العلاقات لا علاقة لها بالمجتمع وبالآخرين.

وفي هذه الظروف تكتسي العلاقات الحميمة قيمة متزايدة أكثر، لأنها تجسد تلك الحرية التي يشعر الإنسان بأنه حرم منها في مجالات أخرى

وبالتالي فهو يسقط عليه كل تطلعاته بتعويض كل الخيبات التي عانى منها. وهذا ما يجعلها محبطة في أغلب الحالات ويمثل هذا العامل أحد الأسباب المؤدية إلى العنف الأسري.

إن الرجال عندما يبالغون في إظهار رجولتهم إنما يحاولون التعويض عن عملية تضررهم اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً هذا وهناك من يقول أن أغلبية النساء المضروبات راضيات عن ضرب أزواجهن لهن كون الهيكلية الأبوية التي تعطي الأب سلطة مطلقة على الأسرة ولأي رجل فيها سلطة مطلقة على المرأة تشربها الوعي الجمعي كظاهرة فطرية طبيعة عكسها هو العجب.

العنف الزوجي هو ظاهرة تكاد تكون كونية بيد أن المعايير التي تمكننا من رؤية مقارنة ونقدية هي مدى وعي المجتمعات والأنظمة بهذه الظاهرة ومدى فكها لجدار الصمت حولها. وبالنسبة للثقافة العربية الإسلامية لعب العامل الديني دوراً حاسماً في تبرير هذه الظاهرة وفي تحويل التفاوت بين الرجل والمرأة من واقعة ثقافية تاريخية إلى ظاهرة طبيعية لا تحتمل المساءلة والتشكيك.

إن إباحة ضرب المرأة في بعض المجتمعات هو حكم ظرفي أي أنه لا يصلح لكل زمان ومكان.

- يمارس في كل الفضاءات الخاصة من قبل أفراد العائلة مثل الأزواج والآباء والإخوة والأقارب وفي المجال المهني من قبل الزملاء والمديرين وفي الفضاء العام من طرف ممثلي الدولة أو أي مواطن في الشارع.
- يمكن أن يكون جسدي أو جنسي أو معنوي ويأخذ أشكالاً متعددة.
- يمكن أن يمارس بفعل القانون السائد أو العادات والتقاليد.

- يحد من تحقيق المساواة بين الجنسين ومن الأمن والحرية أو السلامة والكرامة.
- ينتهك حق النساء.
- يحرمها من حقها في المساواة والتحرر من جميع أشكال التمييز. Amenesty 2004.

ورغم اعتراف جميع المهنيين بوجود مسائل مثيرة للجدل الذي تعاني منه المرأة العراقية إلا أن هناك اتفاق على أنه يشكل مشكلة صحية، اجتماعية، وقانونية، منتشرة في العراق وهي ليست مرتبطة بالدين أو العرق أو المستوى الثقافي، أو الاقتصادي، وإن الأعم والأغلب من الحالات لا تصل مطلقاً لعناية واهتمام المسؤولين.

وقد توصلت دراسات عديدة أجريت في مجتمعات مختلفة:

إن الزوجات يتعرضن للعنف في مختلف أرجاء العالم بنسبة مرتفعة، وعنف جسدي من قبل الأزواج 24- مليون امرأة في الولايات المتحدة الأمريكية وأن 76٪ فهن يتعرضن للعنف في العلاقة الزوجية.

وفي كندا من 2530-٪ من الزوجات يتعرضن لمثل هذا العنف وفي أوروبا توجد نسبة مقاربة لها. أما في أسيا وإفريقيا فهي أعلى من ذلك (41٪) و(52٪) على التوالي. والنسبة في المدن المكسيكية 75٪، أما في القرى المكسيكية فهي 44٪ أما في كولومبيا فهناك واحدة من كل خمسة نساء يتعرضن لمثل هذا العنف.

أما في الأردن فقد أحصت إدارة وحدة حماية الأسرة في تقريرها السنوي قضايا العنف حيث قدرت في عام 1998 ب 295 قضية وفي عام 2002 ب 606 قضية.

إن نقطة التحول في دراسات وبحوث العنف ضد المرأة كانت في مؤتمر بكين 1995 الذي أقر منهاج عمل تضمن من بين ما تضمنه دراسة ظاهرة العنف ضد المرأة يمثل مشكلة صحية، اجتماعية، قانونية شائعة في المجتمع العربي وإن أغلب حالاته لاتصل إلى عناية المسؤولين. إلا أن الباحثة من خلال اطلاعها على العديد من الدراسات والبحوث العلمية في العراق لاحظت اهتمام الباحثين وبدرجة ملحوظة بدراسة العنف الموجه ضد المرأة في الأسرة.

كما أن ملاحظتها للإحصائيات المتعلقة بالعنف الأسري نحو المرأة في تلك الدراسات والبحوث ومنحت لها كونه مشكلة متنوعة الأشكال ومتزايدة الحدة وجديرة بالمزيد من الدراسة لأنه يحول دون تمتع الزوجة بحقوقها الإنسانية.

ولا يخفى ما للبحث العلمي من دور بالغ الأهمية في رفد المعرفة الإنسانية بالجديد من النظرية والتطبيق وذلك بموجب المنهج السليم المتوازن والموضوعي والمنطقي في التوصل للنتائج ومناقشتها، هذه النتائج الممكنة التوظيف في خدمة المجتمع.

إن مشكلة الدراسة الحالية تتصدى لمعرفة دور البحث العلمي هذا في تناول ظاهرة العنف الأسري نحو المرأة وبما يساعد في معرفة الصعوبات التي تواجه البحث العلمي في هذا المجال الذي يمس عمود من أعمدة الأسرة التي هي أصغر خلية في بناء المجتمع.

مصطلحات الدراسة :

1. العنف: تعريف العنف:

العنف لغة: هو الحزم بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق. عنف به وعليه، يعنف عنفاً وعنافة وأعنفه وعنفه تعنيفاً وهو عنيف، إذا لم يكن رفيقاً في أمره، واعتنف الأمر: أخذه بعنف.

والعنف: ضد الرفق واعنفته أنا وعنفته تعنيفاً.

والعنف بالضم: ضد الرفق، نقول منه، عنف عليه بالضم عنفاً، وعنف به أيضاً والتعنيف: التعبير واللوم وعنفوان الشيء أوله.

تعريف العنف اصطلاحاً:

العنف: هو الاستخدام أو التهديد باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر بالآخرين.

أو هو عبارة عن نمط من أنماط السلوك ينتج عن حالة إحباط، ويكون مصحوباً بعلاقات التوتر، ويحتوي على نية سيئة لإلحاق ضرر ما أو معنوي بكائن حي أو بديل عن كائن حي.

2. العنف الأسري: العنف الأسري إجرائيا هو استخدام أحد أفراد الأسرة (الزوج/ الزوجة) لهذا العنف نحو بعضهم البعض.

3. العنف ضد المرأة:

يعرفه العواوده (1998):

هو كافة أشكال السلوك الفردي والجماعي الذي ينال من المرأة ويحط

من قدرها. ويكرس تباعيتها، ويحرمها من ممارسة حقوقها المقررة لها في القانون. ويمنعها من المشاركة. ومن ممارسة أنوثتها بشكل طبيعي وحقيقي.

تضمنت المادة الأولى من الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، الصادر في شهر ديسمبر عام 1993[1]، ما يلي:

(يعني تعبير العنف ضد المرأة أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة). وتؤكد المادة الثانية من الإعلان ذاته بأن العنف ضد المرأة يشمل على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: (العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة، بما في ذلك الضرب والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث، والعنف المتصل بالمهر، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث وغيره من الممارسات الضارة للمرأة، والعنف المرتبط بالاستغلال).

هدف الدراسة وأسئلتها:

تستهدف الدراسة معرفة دور البحث العلمي في دراسة العنف الأسري الموجه نحو الزوجة في العراق. وذلك من خلال الإجابة على الأسئلة التالية:

---

(1) صدر الإعلان رسمياً بقرار الجمعية العامة رقم (48104/).

1. ما القضايا الرئيسية التي تناولتها البحوث العلمية المتعلقة بالعنف الأسري الموجه نحو الزوجة في العراق؟
2. ما نسبة مراعاة الدراسات العلمية (العينة) لتوفير مداخل علمية واضحة لموضوعاتها؟
3. ما مدى مراعاة الدراسات (العينة) التوفير إطار نظري ودراسات سابقة فيها؟
4. ما المنهجية العلمية التي استخدمت في دراسات العينة؟
5. ما المتغيرات التي تناولتها الدراسات (العينة)؟
6. ما أشكال العنف الأسري الموجه ضد الزوجة؟
7. ما الآثار المترتبة على العنف الأسري الموجه نحو الزوجة؟

الإجابة على السؤال الأول للدراسة:

القضايا التي تناولتها الدراسات العينة:

الجدول رقم (1)

(توزيع الدراسات المتعلقة بالعنف ضد المرأة بموجب القضايا التي تناولتها)

القضايا	العدد	٪
أشكال العنف ضد المرأة/ الزوجة	15	18
أسباب العنف ضد المرأة	14	17
الآثار المترتبة على العنف ضد المرأة	11	15
الاتجاهات الاجتماعية نحو العنف	10	14
المفاهيم المتعلقة بالعنف	10	14

خصائص المرأة المتعرضة للعنف	9	12
خصائص المسيء	8	11
برامج الإرشاد الأسري	2	3
القوانين المتعلقة بالعنف ضد الزوجة	1	.51
عوامل العنف الأسري	5	7
المجموع	65	

إن أكثر الدراسات تناولت مجالات:

أشكال العنف ضد المرأة (18٪) وأسباب العنف (17٪)، الآثار المترتبة على العنف (15٪). ووجدت نسبة ملحوظة من الدراسات (14٪) تناولت خصائص شخصية المرأة المتعرضة للعنف، فخصائص المسيء (11٪) وعوامل العنف الأسري (7٪). أما برامج الإرشاد فحصلت على (3٪). في حين حصلت المفاهيم والاتجاهات و القوانين على نسب متماثلة (14٪).

الإجابة على السؤال الثاني:

المقدمة:

الجدول رقم (2)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر المقدمة

مدى التوفير	العدد	٪
متوفرة	23	92
غير متوفرة	2	8
المجموع	25	100

تتوفر المقدمة في الدراسات العينة بوجه عام وذلك لإعطاء فكرة عامة عن الموضوع.

الأهمية والحاجة:

الجدول رقم (3)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر عرض لأهميتها والحاجة إليها

مدى التوفير	العدد	٪
متوفرة	21	84
غير متوفرة	4	16
المجموع	25	100

تعرض معظم الدراسات أهمية الموضوع ودواعي الحاجة لدراسته

المشكلة:

الجدول رقم (4)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر مشكلة في كل منها

مدى التوفير	العدد	٪
متوفرة	17	68
غير متوفرة	8	32
المجموع	25	100

توجد نسبة ملحوظة من الدراسات العينة (8٪) تخلو من وجود مشكلة مستقلة

أهداف الدراسات:

الجدول رقم (5)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر أهداف محددة فيها

مدى التوفير	العدد	٪
متوفرة	14	56
متداخلة مع المشكلة	7	28
غير متوفرة	4	16
المجموع	25	100

نصف الدراسات تقريباً لا تتوفر أهداف مستقلة حيث أنها تتداخل مع المشكلة وهناك نسبة من الدراسات (16٪) لا تتوفر الأهداف منها.

الأسئلة /الفرضيات.

الجدول رقم (6)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر أسئلة أو فرضيات

مدى التوفير	العدد	٪
متوفرة	18	72
غير متوفرة	7	28
المجموع	25	100

توجد نسبة من الدراسات (28٪) لا تتوفر فيها أسئلة حول ما يريد الباحث تحقيقه وبما يمكن من حصر نتائجه.

الحدود:

الجدول رقم (7)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر حدود فيها

مدى التوفير	العدد	٪
متوفرة	20	80
غير متوفرة	5	20
المجموع	25	100

هناك نسبة من الدراسات (20٪) لا تتوفر الحدود فيها

تحديد المصطلحات:

الجدول رقم (8)

توزيع الدراسات بموجب مدى تحديد المصطلحات فيها

مدى التوفير	العدد	٪
لجميع المصطلحات	17	68
لبعضها	6	24
غير متوفرة	2	8
المجموع	25	

توجد نسبة (68٪) من الدراسات توفر ذكر بعض المصطلحات المهمة المطلوبة في الدراسات مع إهمال بعضها الآخر. كما أن هناك نسبة ضئيلة من الدراسات (8٪) لم تعرض المصطلحات اللازمة فيها.

الإجابة على السؤال الثالث للدراسة: ما مدى توفر إطار نظري ودراسات سابقة في الدراسات العينة؟

الإطار النظري:

الجدول رقم (9)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر إطار نظري فيها

مدى التوفير	العدد	٪
متوفرة	15	63
غير متوفرة	9	36
المجموع	24	

توجد نسبة (36٪) من الدراسات لم تستند إلى إطار نظري

الدراسات السابقة:

الجدول رقم (10)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر دراسات سابقة فيها

مدى التوفير	العدد	٪
متوفرة	21	84
غير متوفرة	4	16
المجموع	25	100

توجد نسبة (٪) من الدراسات لم تعرض دراسات سابقة أجريت في مجال موضوعاتها.

الإجابة على السؤال الرابع: ما المنهجية التي استخدمت في الدراسات العينة؟

الجدول رقم (11)

توزيع دراسات العنف ضد المرأة على وفق منهجية البحث:

٪	العدد	المنهجية
60	15	الوصفية
28	7	الإرتباطية
8	2	التجريبية
4	1	النوعية
	25	المجموع

اختلفت الدراسات الوصفية الترتيب الأول. وجاءت بعدها الدراسات الارتباطية. أم التجريبية فجاءت في الترتيب الثالث، وكانت هناك دراسة نوعية واحدة.

حجم عينات الدراسات: مجتمعات الدراسات:

الجدول رقم (12)

توزيع حجم عينات الدراسات التي تناولت العنف ضد المرأة في الأسرة

العدد	حجم العينة
1	200 أسرة
2	150 أسرة
8	100 أسرة
7	95 أسرة
4	50 أسرة

تراوحت عينات الدراسات بين 200 أسرة للدراسة الواحدة كحد أدنى

و150 كحد أعلى. ويبدو أن هذا قد خضع للوقت المتاح للطالب المعلم لإنجاز مشروع بحثه العلمي.

أدوات الدراسات:

الجدول رقم (13)

توزيع الدراسات العينة بموجب الأدوات المستخدمة فيها لدراسة العنف ضد المرأة

الأداة	العدد	٪
الأشبانة	16	71
المقابلة	4	16
دراسة الحالة	3	4
تحليل المحتوى	2	5
المجموع	25	

استخدمت الأستبانة كأداة أولى لجمع البيانات في الدراسات كما واستخدمت المقابلة المنتظمة في أربعة دراسات.

أما تحليل المحتوى فقد استخدم في دراسة واحدة فقط.

تحكيم الاستبانة:

- خضعت الاستبانات بصيغتها النهائية للتحكيم من قبل لجنة من المحكمين المتخصصين لم تقل عن ثلاثة أفراد.
- التحقق من صدق وثبات الاستبانة:

- ثم التحقق من ذلك في 18 دراسة من مجموع 24.

أساليب اختيار العينة:

الجدول رقم (14)

توزيع الدراسات بموجب أسلوب اختيار عيناتها

الأسلوب	العدد	٪
قصيدة	4	16
عشوائية	20	8
المجموع	24	

إن (16٪) من أساليب اختيار العينة جاءت قصدية و (8 ٪) منها جاءت عشوائية ويمكن أن يكون السبب هو أن الطلبة المعلمين لم يتوفر لهم الوقت الكافي لإجراء دراسات معمقة وشاملة فجاءت عيناتهم سهلة الأخيار و على مقربة منهم وقد تكون كافية لغرض تدريبهم على البدء إعداد البحوث العلمية.

المكان:

الجدول رقم (15)

توزيع الدراسات العينة بموجب أماكن إعدادها

المكان	العدد	٪
بغداد	19	79
الموصل	3	12
البصرة	2	8
ديالي		
المجموع	24	

أجريت معظم الدراسات في بغداد:

حسب العينة:

الجدول رقم (16)

توزيع الدراسات بموجب جنس عيناتها

الجنس	العدد	٪
إناث	10	40
ذكور	8	32
الجنسين	7	28
المجموع	25	

عينات الإناث هي الأكثر نسبة (40٪)، يليها في ذلك عينات الذكور (32٪)، ثم عينات من الجنسين (28٪). ويمكن أن يكون السبب وراء ذلك هو جنس القائم بها.

توزيع الدراسات الخاصة بالعنف الأسري بموجب التحليل الإحصائي المستخدم:

المتغير	العدد	٪
النسبة المئوية والتكرارات	12	38
وسط مرجح	6	19
أوزان مئوية	5	16
تحليل تباين ثلاثي	1	3
مربعات	2	6
الاختبار الثائي	1	3
تحليل المحتوى	4	12
مجموع	31	

الإجابة على السؤال الخامس للدراسة: ما أبرز المتغيرات التي تناولتها الدراسات العينية؟

حجم الأسرة:

الجدول رقم (17)

توزيع الدراسات بموجب حجم الأسرة المشمولة بالبحث

حجم الأسرة مجموع أفرادها	العدد	٪
2	2	8
3	4	16
4	4	16
5	4	16
6	5	2
7	5	20
المجموع	24	

يتفاوت حجم الأسر عينات الدراسات بين فردين وثمانية أفراد في الأسرة الواحدة إن العنف ضد المرأة يمارس في الأسرة بغض النظر عن حجمها مع وجود احتمال قليل في ازدياد في الأسرة الأكبر حجماً.

العمر:

الجدول رقم (18)

توزيع عينات الدراسة بموجب أعمار عيناتها

العمر	العدد	٪
-16	4	16
-712	5	20
-1321	7	28
-2229	5	20
-3045	3	12
46 فما فوق	1	4
المجموع	25	

تحت ممارسة العنف ضد المرأة على اختلاف فئات أعمارها وبنسب متقاربة: طفلة، شابة، احتمال أن تكون متزوجة، مسنة.

مستوى التعليم:

الجدول رقم (19)

توزيع عينات الدراسات بموجب مستوى تعليمها

المستوى	العدد	٪
تقرأ وتكتب	5	N 21
ابتدائية	6	25
ثانوية	5	N 21
جامعة	5	N 21
دراسات عليا	2	8
المجموع	24	

تتفاوت مستويات تعليم عينات الدراسة بين نسبة أدنى (٪) ونسبة أعلى (٪)

الجدول رقم (20)

توزيع الدراسات بموجب مهن عيناتها

المهنة	العدد	٪
تلميذة	9	.537 N 38
ربة منزل	7	29
كاسبة	8	33
المجموع	24	

توجد نسبة متقاربة للحالة المهنية للمرأة التي تعرضت للعنف في عينات الدراسات. وتؤشر هذه النسب إلى أن العنف يمارس ضد المرأة سواء أكانت تدرس أم تعمل أم تدير شؤون بيتها.

الجدول رقم (21)

توزيع عينات الدراسات بموجب مستوى دخل الأسرة

مستوى الدخل	العدد	٪
واطئ	12	50
متوسط	7	29
عالي	5	N 21
المجموع	24	

إن الأسر التي شملتها الدراسات أكثرها ذات مستوى دخل متدني (٪) ونصتها تقريباً يجمع بين مستويات دخل متوسطة وعالية بنسب متقاربة (٪)، (٪) على التوالي.

مما يؤشر احتمال ممارسة العنف ضد المرأة في الأسرة مهما كان مستوى دخلها مع ترجيح ازدياد في الأسرة الفقيرة.

- الرضا الزواجي في **10** دراسات.
- حل المشكلات الأسرية في 14 دراسات
- الاضطرابات الجنسية في 7 دراسات
- تقدير الذات في 11 دراسة
- مهارات الاتصال الأسري في 5 دراسات

الإجابة على السؤال السادس لدراسة:

أشكال العنف ضد المرأة كما تبينها الدراسات:

العنف ضد الزوجة في 11 دراسة

العنف ضد الزوج في 5 دراسات

التمييز بين الجنسين (الجندري) في 14 دراسة

العنف النفسي في 11 دراسة

العنف الصحي في 6 دراسة

العنف الجنسي في 9 دراسة

العنف الجسدي في 12 دراسة

العنف اللفظي في 12 دراسة

العنف غير اللفظي في 11 دراسة

العنف المادي في 2 دراسة

الإهمال في 4 دراسة

مصادرة الحرية في 8 دراسة

المتغيرات الشخصية والأسرية:

		٪
التكيف	1	4
حل المشكلات	2	8
تقدير الذات	1	4
الاضطرابات السلوكية و النفسية	2	8
التوافق الزواجي	1	4
مهارات الاتصال	2	8
خصائص المسيء	4	17
خصائص الضحية	6	25
سمات الشخصية	4	17
حل الصراع	1	
مجموع	24	

أكدت الدراسات على خصائص المرأة الضحية بنسبة واضحة (25 ٪)

وكذلك على خصائص المسيء (17 ٪) وعلى سمات الشخصية (17٪) وكان هناك تأكيد أقل نسبة على الاضطرابات السلوكية والنفسية وعلى مهارات الاتصال (8 ٪) وعلى حل المشكلات (8٪) وكان التأكيد الأقل نسبة على التكيف والتوافق الزواجي وتقدير الذات.

الإجابة على السؤال السابع للدراسة: ما الآثار المترتبة على العنف الأسري الموجه نحو الزوجة؟

الآثار المترتبة على العنف ضد المرأة في الأسرة

		٪
الإصابة بأمراض جسدية	5	11
الإصابة بضغوط نفسية وقلق وتوتر	5	11
الشعور بالدونية	3	5
إضرابات في سلوك الأبناء	2	4
إضرابات في صحة الأبناء	3	5
التأثير على العلاقة بالأبناء	2	4
التأثير على سمات الشخصية	7	16
عدم الرضا عن الزواج	5	11
التأثير على مكانة المرأة في الأسرة	3	5
التأثير على مكانة المرأة في الجيرة	3	5
سوء التكيف الزواجي	3	5
إساءة معاملة الأبناء	2	4
انتهاك حقوق المرأة القانونية	2	4
الإصابة باختلال عقلي	1	45

تفسير وتحليل:

الصعوبات التي تواجه دراسات العنف ضد المرأة:

عرض ما أنجز من دراسات تتعلق بالعنف الأسري ضد المرأة/ الزوجة بموجب متغيرات مختلفة، سيتم وفيما يلي عرض الصعوبات التي تواجهها والتي يمكن تقسيمها إلى:

1. صعوبات تتعلق بعوامل الخطورة في مشكلة العنف ضد المرأة في الأسرة.
2. صعوبات تتعلق بالبحث العلمي في مشكلة العنف ضد المرأة في الأسرة.

- بالنسبة لعوامل الخطورة في المشكلة فإنه يكفي استخلاص ما يلي:

- ممارسة العنف: وجود اتجاهات تقليدية في المجتمع تتسم بعدم الاتزان في القوة والسلطة بين الجنسين، إذ غالباً ما يكون التفوق في ذلك للرجل، فالقمع بيده.

- نظرة المجتمع للعنف: النظرة التقليدية في المجتمع من حيث اعتبار العنف ضد المرأة عادة حق وسلوك مشروع يمكن للرجل ممارسته ضد المرأة، ليتخلص من شعوره بالإخفاق وخيبة الأمل أو الغضب وكأن في ذلك حل لمشاكله الشخصية، وهو في سلوكه هذا مساند من قبل المجتمع، بل ومن المرأة نفسها فبعض النساء يجدن راحة نفسية في عنف الرجل معهن بل وهداية إلى الطريق القويم. وعندهن أن الرجل لا يتصف بالرجولة إذا لم يكن قوي الشكيمة معهن.

- إن هناك تداخل بين الأسباب والعوامل لممارسة العنف ضد المرأة وآثاره مما يجعل الموضوع شائك وضبط متغيرات دراسته أمراً صعباً.
- إن المتغيرات المتعلقة بالقوانين والتشريعات بخصوص العنف ضد المرأة ليس من السهل تناولها بشكل معمق ودقيق.

أما بالنسبة للصعوبات المتعلقة بالبحث العلمي لموضوع العنف ضد المرأة في الأسرة فهي:

- إن الدراسات التي تناولت هذه المشكلة نفسها حديثة وتناولت جوانب ومتغيرات محددة منه مما يجعل من الصعب على الباحث المستجد بلورة نظره عميقة وشاملة حوله.
- إن الدراسات التي أجراها أفراد عينة الدراسة الحالية لم تستند إلى خطة محددة أو شاملة بل إلى اجتهادات شخصية بدءاً من اختيار عناوينها.
- إن المنهجية التي اتبعت في إعداد الدراسات مبسطة من حيث اختيار مشكلة الموضوع وعينة العشوائية وحجمها ومدى انتشارها من حيث الأدوات المستخدمة التي اعتمدت على الأستبانة والمقابلة ودراسة الحالة وتحليل المحتوى، إن عينة الطلبة الباحثين كانت بحاجة إلى مزيد من الوقت والتدريب لبلوغ مستوى من التمكن الأفضل في إعداد الدراسات.
- إن الإعداد المبكر لعينة الطلبة التي أجرت الدراسة الميدانية هذه أمر ضروري نحوه. أولى لتدريبهم وتأهيلهم للبحث في هذا الموضوع.
- إن هذه الدراسات الوصفية لم تشمل مجتمعاتها الأصلية بل جزء محدد منها ومع ذلك فهي يمكن أن تعطي بعض المؤشرات المهمة لواقع العنف الأسري ضد المرأة. وعلى أمل التوسع في ذلك لاحقاً لتشمل الدراسات مجتمعاتها الأصلية.
- إن بعض هذه الدراسات لم تخضع للتحكم من قبل لجان علمية متخصصة.
- اعتمدت الدراسات على تحليل إحصائي وضعي ساعد على إعطاءه تصور أولي حول الموضوع، مما يوجد حاجة لنتائج إحصائية أكثر دقة

وشمولية.

- تناولت الدراسات العلمية العينة: أشكال العنف ضد المرأة/ الزوجة، وأسبابه، والاتجاهات نحوه، وخصائص مرتكب العنف والضحية وذلك بصورة موسعة أكثر من برامج الإرشاد الأسري للحد من العنف الموجه نحو المرأة. والقوانين المتعلقة بالعنف الموجه نحوها.
  - وفرت معظم الدراسات (العينة): مقدمة، وأهمية
  - وفرت نسبة مقبولة من الدراسات (العينة) مشكلة واضحة
  - وفرت نصف الدراسات أهداف واضحة مستقلة عن المشكلة.
  - وفرت نسبة جيدة من الدراسات أسئلة محددة وحدود ومصطلحات.
  - وفرت نسبة جيدة من الدراسات إطار نظري ودراسات سابقة.
  - اعتمدت معظم الدراسات على المنهجية الوصفية.
  - تراوحت عينات الدراسة الميدانية بين 200 أسرة ومعظمها اختير عشوائياً
  - تناولت الدراسات متغيرات: الجنس، العمر، حجم الأسرة، المستوى التعليمي.
  - اعتمدت الدراسات على الإستبانة بالدرجة الأولى والقليل منها استخدم دراسة الحالة وتحليل المحتوى.
  - معظم الدراسات أجريت في العاصمة بغداد.
  - استخدمت النسبة المئوية بالدرجة الأولى للمعالجة الإحصائية.

- تناولت الدراسات العينة:

التوصيات:

(أ) توعية الأسرة ب:

1. قيمة الإنسان والقيم السامية عموماً.
2. أهمية أدوار كل من المرأة والرجل في منظور تكاملي.
3. مهارات الاتصال الاجتماعية.
4. أهمية الذكاء الانفعالي وسبل تنميته واستخدامه.
5. أساليب التنشئة الأسرية السليمة.
6. أساليب التفكير السليم.
7. الأساليب التي تساعد على تحقيق الفرد لنفسه وصحة نفسه.

(ب). زيادة اهتمام المؤسسات التعليمية الجامعية بتدريس مناهج البحث العلمي وبخاصة في الدراسات العليا.

(ج). تشجيع طلبة الدراسات العليا على إعداد الرسائل العلمية المتعلقة بالعنف الأسري والموجه ضد المرأة بوجه خاص.

د. قيام وسائل الإعلام بدور أكثر فاعلية في مجال التوعية بظاهرة العنف الأسري ضد المرأة وبدور البحث العلمي في الحد منه وبأهمية الإرشاد الأسري في علاجه.

(هـ). التأكيد على أهمية مواد (الأسرة) (تربية الطفل) في برامج إعداد المعلمين.

(و). التأكيد على تدريس موضوع التربية القيمية في المدرسة الابتدائية.

(عناوين الدراسات العلمية عينة البحث الحالي):

- عبد الله حسن إبراهيم (2004)، تقويم تجربة الإرشاد الأسري من وجهة نظر عينة من الأسر في مدينة بغداد الندوة العلمية (الأسرة) والمجتمع العراقي الجديد. وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بغداد.
- عبد الحليم. هدى موسى (2005) دراسة مقارنة لأسباب الطلاق في العرق قبل الاحتلال وبعده رسالة الدكتوراه غير منشورة كلية الآداب. قسم الاجتماع. جامعة البصرة.
- إبراهيم. مصطفى فرحان (2005) صورة الذات لدى الزوج وعلاقتها بالعنف الأسري كلية العلوم الاجتماعية. كلية الآداب. جامعة بغداد عدد 4014-. بغداد
- السعدون. آمال محمود (2006) التوافق الزواجي وعلاقته بالعنف نحو الأطفال. مجلة العلوم التربوية والنفسية كلية الآداب. جامعة بغداد.
- الرماحي. ماجدة يحيى (2005) العنف ضد المرأة في محافظة نينوى. الأسباب. العلاج، مجلة الآداب. عدد 54. بغداد.
- الحلي. حقي اسماعيل (2007) اتجاهات طلبة الجامعات العراقية نحو العنف الموجه ضد المرأة مجلة كلية التربية. جامعة الموصل.
- أشرف. سلطان عبد الحميد (2006) العنف ضد المرأة وعلاقته ببعض المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية في بغداد. الندوة العلمية الأسرة والمجتمع العراقي الجديد. وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. بغداد.
- الجبوري. حنان زياد (2008) أنواع العنف في الأسرة العراقية. دراسة وصفية تحليلة، الندوة العلمية وحقوق الإنسان في العراق الجديد (23-

ث.1) وزارة حقوق الإنسان بغداد.

- عصمت سيف أحمد (2007) خصائص مرتكبي العنف ضد المرأة، مجلة الجمعية العراقية للعلوم التربوية و النفسية عدد 63 كلية الآداب. جامعة بغداد.
- طاهر عبد المجيد إبراهيم (2005) العنف نحو الطفل في العراق في إطار الأمن الاجتماعي مجلة مركز الدراسات الجنائية عدد 31 وزارة الداخلية. بغداد.
- الموسوي. سميرة عبد الله. العنف ضد المرأة في القوانين الدولية. دار الرواد للطباعة والنشر، بغداد.
- حمدي. موسى (2008) أساليب مقترحة للوقاية من العنف الأسري. مجلة المعلم الجديد. العدد 69.
- كامل. محمد علي عبود (2007) الطفل والإرهاب. دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع صنعاء.
- سالم. خلف عبد الرحيم. (2006) دراسة تحليلية لأسباب العنف الأسري في ظروف الاحتلال الندوة العلمية الثانية. آذار. مجلة حماية الأسرة. بغداد
- هادي. نعمان عبد الرحمن (2005) سمات شخصية مرتكبي العنف ضد الطفل. مجلة المعلم الجديد. عدد 52 ص 3147- .
- عبد الرزاق. نهلة محمد (2006) العنف الصحي ضد المرأة وحدة الأمومة والطفولة. وزارة الصحة. الندوة العلمية الثانية. 2232- آذار. بغداد.
- حامد مصطفى أحمد (2005) العنف الأسري وانعكاساته على صحة الطفل في العراق. مجلة التربية. عدد (47). جامعة الموصل.

- توفيق. محمد علي دنون (2006). العنف ضد الزوجة في العراق. مركز البحوث وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. بغداد.
- نعيم شاهين جميلة (2005) العنف العائلي أشكاله. وأسبابه. وعلاجه الاتحاد النسائي العراقي المستقبل. مجلة نون . عدد (5). بغداد
- فيصل جهينة لطفي (2006) المخاطر الناجمة عن العنف الزوج. وحدة الأمومة والطفولة وزارة الصحة. الندوة العلمية الثانية 2223- آذار. بغداد
- نادر، أحمد عبد الحق (2005) أثر العنف الأسري في ارتفاع نسبة الطلاق في بغداد جمعية حماية الأسرة. الندوة العلمية الثانية، 7 آذار. بغداد.
- شهاب، بهيجة أحمد (2005) إساءة معاملة الزوجة وعلاقتها بالتفكك الأسري العدد. 3940- مجلة العلوم الاجتماعية. كلية الآداب. جامعة بغداد.
- عبد الكريم ناهدة محمد (0062) الخلافات الزوجية أسبابها وسبل علاجها. الندوة العلمية الثانية 7 آذار جمعية حماية الأسرة. بغداد.
- مراد. سعيد تامر (2006) أثر المشاكل الاجتماعية في العنف الأسري. وحدة البحوث كلية التربية، الجامعة المستنصرية. بغداد.

مصادر الكتاب

أولاً: المصادر العربية

- ابن منظور جمال الدين (1993) لسان العرب. ط 2. دار الكتب العالمية. ص 231.
- أمين. عبد الرزاق أحمد خالق (2006). أشكال العنف الأسري. بغداد. دار الرواد.
- بحري. منى يونس، وعادل البكري (2000)، التربية الأسرية. بغداد مطبعة وزارة التربية.
- بحري. منى يونس. ورجاء الخوجة (2001) شؤون الأسرة. بغداد. مطبعة وزارة التربية .
- بحري. منى يونس. ونازك قطيشات (2007). عمان. دار صفاء للطباعة والنشر.
- بحري. منى يونس (2007) الأيتام المهمشون المؤسسة الخيرية الملكية للأيتام المؤتمر العلمي الثاني للأيتام المجلد 1. المنامة.
- بلات. توماس (1992) مفهوم العنف. وصفه وتفسيره. ترجمة سعاد الطويل. المجلة العلمية للعلوم الاجتماعية. اليونيسكو. المجلد 23. العدد 3.
- الثير. مصطفى (2006) الأسرة العربية والعنف. الجمعية الأردنية لتنظيم الأسرة. عمان. دار الفكر العربي.
- حماد. هالة. (2003) الدليل التدريبي حول قضايا الإساءة. عمان. وزترة التربية.

- حلمي. ساري (2000) الآثار النفسية والاجتماعية والأخلاقية للعنف الأسري. القاهرة. دار النهضة.
- حلمي. إجلال. (1990) العنف الأسري والقاهرة. دار صفاء للطباعة والنشر.
- الحمداني. موفق شوقي (1981) الحرمان الثقافي. الندوة العلمية الثانية لاتحاد الاجتماعيين العرب. المجلد. 2 بغداد.
- دومنيك. اكونيش (2001) جرائم قتل النساء. باريس معهد الطب الشرعي.
- الخطيب. جمال (2001) تعديل السلوك الإنساني. دليل المعلمين في المجالات التربوية والنفسية والاجتماعية. ط 4. الإمارات العربية المتحدة. مكتبة الفلاح.
- خليل. فارس خوري (1999) الأسرة وتربية الطفل. عمان.
- زهران. حامد عبد السلام (1982) مقدمة في الإرشاد النفسي. القاهرة. دار الكتب.
- الزيود. نادر مهني (1998) نظريات الإرشاد والعلاج النفسي. عمان. دار الفكر
- القيصر. مليحة عوني (1985) علم اجتماع العائلة. كلية الآداب. مطبعة جامعة بغداد.
- القضاة. محمد. وصفية سلوم (2006)العنف الأسري وأثره على صحة الأسرة. مجلد 23. مجلة علوم التربية و القانون.
- فوزي. نعيم (2006) الطفل والعقاب. القاهرة. دار الفكر العربي.

- سمث. روبرت وباتريشيا سمث (2005) الإرشاد/ العلاج النفسي والأسري، ترجمة فهد بن عبد الله الدايم. النشر العلمي والمطابع. جامعة الملك سعود الرياض
- الصاوي. محمد عبد الباقي (2002) العنف ضد المرأة وأثره على الأطفال: بغداد. مطبعة السعدون.
- الشادي. محمد محروس. وعبد الرحمن محمد السيد (1998) العلاج السلوكي أسسع وتطبيقاته. القاهرة. دار قباء.
- الشناوي. محمد وآخرون (2001) التنشئة الاجتماعية للطفل.
- العامري. أروى (2005) العنف العائلي في الأردن. حجمه ومسبباته. عمان مؤسسة شومان.
- طه. فرج عبد القادر (2003) موسوعة علم النفس التحليلي. 20. دار غريب للطباعة والنشر. القاهرة
- عبد الجواد. هاني حمدان. ومحمد الطراونة (2004) خصائص ضحايا مرتكبي العنف الأسري في الأردن. الأمن العام. عمان.
- عبد اللطيف . نعمة أحمد (2005) العنف و أسس النظرية. دار الحرية. بغداد.
- عزام. إدريس (2003) العنف الأسري وانعكاساته على صحة المرأة في المجتمع العربي. مجلة الثقافة. عدد 29. ص 231253-.
- المجلس الوطني لشؤون الأسرة. ومنظمة الصحة العالمية (2008) العف الأسري في الأردن. المعرفة والاتجاهات والواقع. عمان
- المجلس الوطني لشؤون الأسرة (2008) واقع العنف ضد المرأة في الأردن. عمان.

- المرود. عبد السلام محمد (2008) العنف الأسري. دوافعه. وآثاره. وعلاجه في منظور إسلامي. عمان. دار الفاروق.
- مرسي. كمال (1985) سيكولوجية العدوان. مجلة العلوم الاجتماعية. جامعة طنطا. عدد 12. ص 69-45. مصر.
- محمود سهيلة (2006) العنف ضد المرأة. أسبابه وآثاره وعلاجه.. دار دجلة للطباعة والنشر والتوزيع. عمان
- مصطفى. عبد الرزاق جميل (2006) العنف ضد الطفل. دار الجيل للطباعة والنشر. صنعاء
- نديم. محمد علي أحمد (2002) العنف الأسري. دار الكتب. . الموصل. العراق
- نعمان. بلقيس (2000) العنف الأسري وانعكاساته على صحة المرأة في المجتمع العربي المجلة الثقافية. عدد (29). عمان.
- النوحي. عبد العزيز. (1984) نظريات حقوق الفرد. نظرية الدور في خدمة الفرد. النظرية الوظيفية. القاهرة دار الفكر.
- النوري. خالد عدنان (2006) العنف في الأسرة والمدرسة.. دار المنار. دولة الإمارات العربية المتحدة.
- هاشم. ناصر حمدان (2001) الإرشاد النفسي الزواجي البصرة. دار الفلاح للطباعة والنشر. بيروت.
- هاني. عبد الرحمن توفيق (2000) العنف ضد المرأة علاقته ببعض المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية مجلة الدراسات. عدد 72 كلية الآداب. جامعة صنعاء. اليمن.

ثانياً: المراجع الأجنبية

-Allman J.S. and Gump (1991), The comparayive influence of punitive and non punitive teachers upon children concepts of misconduct, Joural of Educational psychology, 52. 99-99.

-Berkowitz, l, (1993). Aggression: Its Causes Consequnces and Control, New York: Mc- Graw- Hill, Inc.

-Chaulet. Claudian, (Une violence a part), Revue Algerienne d_ anthropologie et de sciences sociales, 2000, Vol. IV, No. 10, p.7.

-Colloway Dictionary of educztion, Glasgow: William Collins Sons & Co Ltd, 1988, 2nd ed.

-Ferino, Paulo. Biscaia, Andre. Craveriro, Isabel and Flores, Is abed, (2003). Patterns of Perception of Workplace Violence in the Porrugues Heath Care Sector, Humman Resources for Health.

-Follingested, D,R, Bernan, A,F, Hauses, E.S Poke, D.S & Rultedge, I, (1991). Factors Moderating Physical and Psychological Symptom of Battered Women, Journal of Family Violence, 6,81-95.

-Liogal, Susan, (1997). The Effects Of Violence on Women's Employment, JcPR. Research Paper.

-Martino, Vittorio, (2002). Workplace Violence in the Health Sector, Country Case Studies. WHO.

-Mackinnon, Catharine A, (1979). Sexual Harassment of Working Women (A Case of sex Discrimination), Foreword by Thomas I,

Emerson, by Yale University.

-Osman, E. and Lee, C.T, (1973). Sociological Theories of Aggression in Kutash, Ih, Kutash, S.B. and Schlesinger, Violence: Perspective on Murder and Aggression, London: Jossey- Bass Publish.

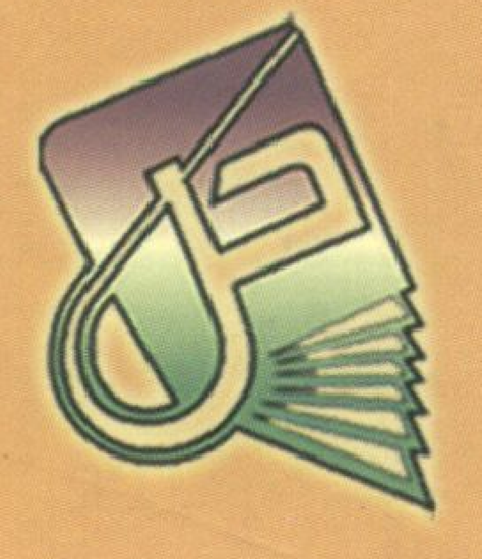
-Reinhart, Ariane, (1990). Sexual Harassment in the Workplace, Geneva: International Labor Office (ILO).

-Sheehan, Michael, (1999). Workplace Bullying: European Journal of Marketing, vol. 20. Issue 1/2, Issu 9309-0566. Austrialia.

-Tomev, Liuben, Daskalova, Nadejda, Ivanova Violeta, (2003). Workplace Violence in the Health Sector (Case Studt Bulgarioa). Geneva: International Labor Office.



9789957246266



دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع
المملكة الأردنية الهاشمية - عمّان - شارع الملك حسين
مجمع الفحيص التجاري - هاتف : 4611169 6 962+
تلفاكس: 4612190 6 962+ ص.ب 922762 عمّان 11192 الأردن
E-mail: safa@darsafa.net www.darsafa.net